سنن الترمذي

وهو

الجامع الصحيح

الجزء الأول

دار الفكر
للطباعة والنشر والتوزيع

انس (يأتي على الناس زمان الصابر فيهم على دينه كالقابض على الجمر) ت رقم ٢٢٦٠

ثلاثي من الفتن باب ٧٢

يقويه حديث عتبة بن غزوان (ان من ورائكم ايام الصبر للمتمسك فيهن يومئذ بما انتم عليه اجر خمسين منكم قالوا يا نبي الله او منهم قال بل منكم) المعجم ٤٩٤/١ رقم

ابن نصر في السنة وهو اولى به

كتاب الزاهدية على القطبية) (وحواشي الشام على الزاهدية) ورسالة لطيفة للشيخ الكشميري (سهم الغيب في كبد اهل الريب) وهي مطبوعة وكذا نادرة

(شرح العقائد النسفية للمولى الخيالي) (اكفار الملحدين) للكشميري) وللغزالي: فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة) ايثار الحق للوزير اليماني

لابن الهمام (التحرير) له) (مرقاة الطارم وضرب الخاتم للشيخ الكشميري) الاسفار الاربعة للشيرازي) (اللوائح للعارف الجامي) (نيل الفرقدين للكشميري

(شرح التحرير لابن امير الحاج) (شرح المواقف) وحواشيه لسيالكوتي والجلبي) (شرح المقاصد) كشف الستر للكشميري (في موضوع عدد ركعات الوتر)

احسن ما الف في رد البدع (ايضاح الحق الصريح في احكام الميت والضريح) للشيخ اسماعيل الشهيد وكتاب الاعتصام للشاطبي وتلخيصه (الابداع في مضار الابتداع)

آثار السنن للشيخ المحدث مولانا ظهير احسن النيموي اللإوي

نسيم الرياض للشهاب الخفاجي - الافصاح للوزير ابن هبيرة - شارح الكنز للفخر الزيلعي - الدر المختار - النهر - منحة الخالق

قال ابن العربي في عارضة الأحوذي في المقدمة : في كتاب الترمذي : أربعة عشر علماً ، وذلك أقرب إلى العمل وأسلم :

أسند ، وصحح ، وضعف ، وذكر المعمول به ، والمتروك ، وبين اختلاف العلماء في الرد والقبول لآثاره

وذكر اختلافهم في تأويله . وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه ... ص ٩٠ من كتاب احمد شاكر (الترمذي

قال ابن العربي شرح الحديث (٤١٢) في العارضة

لم يكن احد اعظم من النبي صلى الله عليه وسلم طاعة ولا أحد أشد منه في عبادة ، مع قيامه بأمور

المسلمين ونظره في مصالح المسلمين الدين ، وتبليغه للشريعة وحماية الحوزة ، وتكلفه

الجهاد وبعث السرايا وحفظ الثغور ، وكان يرى ذلك شكراً لما انعم الله عليه

فإن عبادة الله : إما بتحصيل رضاه وإما شكراً على ما أعطاه ، فلا يخلو العبد

المذنب والطائع من العبادة لأن هذا شرط المملوكية

اختلف سالم ونافع بأربعة أحاديث رفعها سالم ووقفها نافع :

- رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والقيام
- من باع عبداً وله مال فماله للبائع
- الناس كإبل مئة لا تكاد تجد فيها راحلة
- فيما سقت السماء والعيون العشر

سنن الترمذي

وهو

الجامع الصحيح

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

٢٠٩ - ٢٧٩ يوم الاثنين ١٢/رجب/٢٧٩ه

حققه وصححه

عبد الوهاب عبد اللطيف

الجزء الأول

دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت

وذكر القاضي أبو يعلى في (الأحكام السلطانية) أن الإمام المولى بإمامة الحج المعاصر ليس له أن ينفر في النفر الأول
بل عليه أن يلبث بمنى وينفر في اليوم الثالث ليستكمل الناس مناسكهم. انتهى رجب ٥/٦٢ فتح الباري

ابن عابدين : أعذار ترك الجماعة

أعذار ترك الجماعة عشرون قد ... أودعتها في عقد نظم كالدرر
مرض وإقعاد عمى وزمانة ... مطر وطين ثم برد قد أضر
قطع لرجل مع يد أو دونها ... فلج وعجز الشيخ قصد السفر
خوف على مال كذا من ظالم ... أو دائن وشهي أكل قد حضر
والريح ليلا ظلمة تمريض ذي ... ألم مدافعة لبول أو قذر
ثم اشتغال لا بغير الفقه في ... بعض من الأوقات عذر معتبر

الطبعة الثانية

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

[illegible] ٢/٤٧ حيوانات نهى الشرع عن أفعالها :

غراب وديك بعير افتراس ... حمار وكلب ثم قرد وثعلب

تفصيلا :

فنقر غراب والتفات كثعلب ... وإقعاد كلب أو كقرد فيجوب
بروك بعير وافتراش كسبع ... وتدبيح حمار ونقع خيل مخنب
التخنيب هو توتير وانحناء في رجل الفرس
فهذه أمور في الصلاة قبيحة ... تخالف شرعا للكلام تنسب
فمن رام هديا للرسول فيقتدي ... بما يشبه الملاك الكرام ويرغب

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع : لبنان - بيروت - حارة حريك شارع عبد النور
هاتف ٢٧٣٦٥٠ - ٢٧٣٤٨٧ ص.ب ٧٠٦١ برقياً فيكسي

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

قَالَ أَبُو عِيسَى : مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيُّ :

أبواب الطهارة

عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم

---

١ — بَابُ مَاجَاءَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ

١ — حدَّثنا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ ، حدَّثنَا أبو عَوانَةَ ، عن سِماكِ ابنِ حَرْبٍ ح ، وحدثنا هَنَّادٌ ، حَدثنا وَكِيعٌ ، عن إسْرائيلَ ، عن سِماكٍ ، عن مُصْعَبِ بن سَعْدٍ ، عنْ ابنِ عُمَرَ ، عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم قَالَ : « لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ » قال هَنَّادٌ فى حَدِيثِهِ : « إِلَّا بِطُهُورٍ » .

قال أبو عِيسَى . هذَا الحْدِيثُ أَصَحُّ شَىْءٍ فى هذا البابِ وأَحْسَنُ . وفى البابِ عن أبى المَلِيحِ ، عن أَبِيهِ ، وَأبى هُرَيْرَةَ ، وَأَنَسٍ . وَأبو المَلِيحِ بْنُ أُسامَةَ اسْمُهُ « عَامِرٌ » ، ويُقَالُ « زَيْدُ بْنُ أُسامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الهُذَلِىُّ » .

٢ — بَابُ مَا جَاءَ فِى فَضْلِ الطُّهُورِ

٢ — حدَّثنا إِسْحٰقُ بنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ ، حدثنا مَعْنُ بنُ عِيسَى القَزَّازُ حدثنا مَالِكُ بنُ أَنَسٍ ، ح وحدثنا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بن أبي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّم : « إِذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِمُ ، أَوِ المُؤْمِنُ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ المَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ، أَوْ نَحْوَ هٰذَا ، وَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتْ مِنْ يَدَيْهِ كلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ المَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ » .

قال أبو عِيسَى : هٰذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وهُوَ حديثُ مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ وأبو صَالِحٍ : والِدُ سُهَيْلٍ هُوَ « أبو صالح السَّمَّانُ » وَاسْمُهُ « ذَكْوَانُ » وأبو هُرَيْرَةَ اخْتُلِفَ فى اسْمِهِ . فقالُوا : « عَبْدُ شَمْسٍ » وقالوا : « عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو » ، وهٰكَذَا ، قال مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ ، وهو الأَصَحُّ .

قال أبو عِيسَى : وفى البَابِ عَنْ عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ ، وثَوْبَانَ ، والصُّنَابِحِيِّ ، وعَمْرِو بن عَبَسَةَ ، وسَلْمَانَ ، وعَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو .

وَالصُّنَابِحِيُّ الَّذِى رَوَى عَنْ أَبِى بَكْرٍ الصِّدِّيقِ : لَيْسَ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ رسُول الله صلّى اللهُ عليه وسلّم ، وَاسْمُهُ « عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ عُسَيْلَةَ » وَيُكْنَى « أبا عبد اللهِ » رَحَلَ إلى النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلّم فَقُبِضَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلّم ، وَهُوَ فِى الطريقِ وَقدْ رَوَى عَنِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم

أحاديث . والصُّنابِح بنُ الأعسرِ الأحمسيُّ صاحبُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم يُقالُ له : « الصُّنابِحيُّ » أيضاً . وإنما حديثُه قال : سمعتُ النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم يقول : « إنِّي مُكاثِرٌ بكمُ الأممَ فلا تقتتِلُنَّ بعدِي » .

٣ — بابُ ما جاءَ أنَّ مِفتاحَ الصَّلاةِ الطُّهورُ

٣ — حدثنا قُتيبةُ ، وهنّادٌ ، ومحمودُ بنُ غيلانَ ، قالوا : حدثنا وَكيعٌ ، عن سُفيانَ ، ح وحدثنا محمدُ بنُ بشّارٍ ، حدثنا عبدُ الرحمنِ ابنُ مهديّ ، حدثنا سُفيانُ ، عن عبدِ اللهِ بنِ محمدِ بنِ عقيلٍ ، عن محمدِ بنِ الحنفيةِ ، عن عليٍّ عن النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم قال : « مِفتاحُ الصلاةِ الطُّهورُ ، وتحريمُها التكبيرُ ، وتحليلُها التسليمُ » .

قالَ أبو عيسى : هذا الحديثُ أصحُّ شيءٍ في هذا البابِ وأحسنُ . وعبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عقيلٍ : هو صدوقٌ ، وقد تكلّمَ فيه بعضُ أهلِ العلمِ مِن قِبَلِ حفظِه .

قالَ أبو عيسى : وسمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يقولُ : كانَ أحمدُ بنُ حنبلٍ ، وإسحقُ بنُ إبراهيمَ ، والحُميديُّ : يحتجُّون بحديثِ عبدِ اللهِ ابنِ محمدِ بنِ عقيلٍ . قالَ محمدٌ : وهو مقارِبُ الحديثِ .

قالَ أبو عيسى : وفي البابِ : عن جابرٍ ، وأبي سعيدٍ .

٤ — حدثنا أبو بكرٍ : محمدُ بنُ زنجويه البغداديُّ ، وغيرُ واحدٍ

قالَ : حدثنا الحُسَيْنُ بن محمّدٍ ، حدثنا سليمانُ بن قرمٍ ، عن أبى يحيى القتّاتِ ، عَنْ مُجاهدٍ ، عَنْ جابرِ بنِ عبدِ الله رضىَ الله عنهما قالَ : قالَ رسولُ الله صلّى الله عليه وسلّم : « مفتاحُ الصّلاةِ الوُضُوءُ » .

٤ — بابُ ما يقولُ إذا دخلَ الخلاءَ

٥ — حدثنا قُتيبةُ وهنّادٌ ، قالا : حدثنا وكيعٌ ، عن شُعبةَ ، عن عبدِ العزيزِ بنِ صُهيبٍ ، عن [أنسِ بنِ] مالكٍ ، قالَ : كانَ النّبىُّ صلّى الله عليه وسلّم إذا دخلَ الخلاءَ ، قالَ : اللّهمَّ إنّى أعوذُ بكَ – قالَ شُعبةُ : وقد قالَ مرّةً أخرى أعوذُ بكَ مِنَ الخُبْثِ والخبيثِ . أو : الخُبُثِ والخبائثِ .

قال أبو عيسى : وفى البابِ : عن علىٍّ ، وزيدِ بنِ أرقمَ ، وجابرٍ ، وابنِ مسعودٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ أصحُّ شىءٍ فى هذا البابِ وأحسنُ .

وحديثُ زيدِ بنِ أرقمَ فى إسنادِهِ اضطرابٌ : روى هشامٌ الدّستوائىُّ ، وسعيدُ بنُ أبى عَروبةَ ، عن قتادةَ : فقالَ سعيدٌ : عنِ القاسمِ بنِ عوفٍ الشّيبانىِّ ، عن زيدِ بنِ أرقمَ . وقالَ هشامٌ الدّستوائىُّ : عن قتادةَ عن زيدِ بنِ أرقمَ . ورواهُ شُعبةُ ومعمرٌ ، عن قتادةَ ، عنِ النّضرِ بنِ أنسٍ : فقالَ شُعبةُ . عن زيدِ بنِ أرقمَ وقالَ معمرٌ . عنِ النّضرِ بنِ أنسٍ ، عن أبيهِ ، عن النّبىّ صلى الله عليه وسلم

قال أبو عيسَى : سألتُ مُحَمَّداً عَنْ هذا ؟ فقال : يَحْتَمِلُ أنْ يَكُونَ قتادَةُ رَوَى عَنْهُما جَميعاً .

٦ — أخبَرَنا أحْمَدُ بنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ البَصْرِيُّ ، حَدثنا حَمَّادُ بنُ زَيدٍ ، عَنْ عَبْدِ العَزيزِ بنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أنَسِ بنِ مَالِكٍ : « أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كانَ إذا دخَلَ الْخَلاءَ قالَ : « اللَّهُمَّ إنى أعوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ والْخَبائِثِ » .

قال أبو عيسَى : هذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٥ — بابُ مَا يَقُولُ إذا خَرَجَ مِنَ الْخَلاءِ

٧ — حَدثنا مُحَمَّدُ بنُ إسْماعِيلَ ، حَدثنا مَالِكُ بنُ إسْماعِيلَ ، عَنْ إسْرَائيلَ بنِ يُونُسَ ، عَنْ يُوسُفَ بنِ أبى بُرْدَةَ ؛ عَنْ أبيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلاءِ قَالَ : غُفْرانَكَ » .

قَالَ أبو عيسَى : هذَا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ ، لاَ نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حديثِ إسْرَائيلَ ، عَنْ يُوسُفَ بنِ أبى بُرْدَةَ . وأبو بُرْدَةَ بنُ أبى مُوسَى اسْمُهُ : « عَامِرُ بن عَبْدِ اللهِ بنِ قَيْسٍ الأشْعَرِىُّ » .

وَلاَ نَعْرِفُ فى هـذَا البابِ إلاَّ حديثَ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم .

٦ – بَابٌ فِى النَّهْىِ عَنِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ

٨ – حدثنا سعيدُ بنُ عَبْدِ الرَّحمنِ المَخْزُومِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، قال : قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلاَ بَوْلٍ ، وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَـكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » ، فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ قَدْ بُنِيَتْ مُسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةِ : فَنَنْحَرِفُ عَنْهَا وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِى الْبَابِ : عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الْحَارِثِ بنِ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ ، وَمَعْقِلِ بنِ أَبِي الْهَيْثَمِ ، وَيُقَالُ مَعْقِلُ بنُ أَبِي مَعْقِلٍ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي أَيُّوبَ أَحْسَنُ شَىْءٍ فِى هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ .

وَأَبُو أَيُّوبَ اسْمُهُ « خَالِدُ بنُ زَيْدٍ » . وَالزُّهْرِيُّ اسْمُهُ « مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ » وَكُنْيَتُهُ « أَبُو بَكْرٍ » . قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم « لاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلاَ بِبَوْلٍ وَلاَ تَسْتَدْبِرُوهَا » : إِنَّمَا هَذَا فِى الْفَيَافِى ، وَأَمَّا فِى الْكُنُفِ الْمَبْنِيَّةِ لَهُ رُخْصَةٌ فِى أَنْ يَسْتَقْبِلَهَا . وَهَـكَذَا قَالَ إِسْحَقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ .

وَقَالَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللهُ : إِنَّمَا الرُّخْصَةُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله

عليه وسلم فِي اُسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَأَمَّا اُسْتِقْبَالُ الْقِبْلَةِ فَلَا يَسْتَقْبِلُهَا . كَأَنَّهُ لَمْ يَرَ فِي الصَّحْرَاءِ وَلَا فِي الْكُنُفِ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ .

٧ – بَابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي ذَٰلِكَ

٩ – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحٰقَ ، عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا » . وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ جَابِرٍ فِي هٰذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

١٠ – وَقَدْ رَوَى هٰذَا الْحَدِيثَ ابْنُ لَهِيعَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : « أَنَّهُ رَأَى النبي صلى الله عليه وسلم يَبُولُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ » . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ . وَحَدِيثُ جَابِرٍ عَنِ النبي صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعَةَ .

وابْنُ لَهِيعَةَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ . ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

١١ – حدثنا هَنَّادٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

« رَقِيتُ يَوْمًا عَلَى بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْكَعْبَةِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٨ — بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ قَائِمًا

١٢ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبُولُ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ . مَا كَانَ يَبُولُ إِلَّا قَاعِدًا » . قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ عُمَرَ ، وَبُرَيْدَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ حَسَنَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي الْبَابِ وَأَصَحُّ .

وَحَدِيثُ عُمَرَ إِنَّمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ أَبِي الْمُخَارِقِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ قَالَ : « رَآنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبُولُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ ، لَا تَبُلْ قَائِمًا . فَمَا بُلْتُ قَائِمًا بَعْدُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَإِنَّمَا رَفَعَ هٰذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ : ضَعَّفَهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَتَكَلَّمَ فِيهِ .

وَرَوَى عُبَيْدُ اللهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَا بُلْتُ قَائِمًا مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَهٰذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْكَرِيمِ . وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ فِي هٰذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ . وَمَعْنَى النَّهْيِ عَنِ الْبَوْلِ قَائِمًا : عَلَى التَّأْدِيبِ لَا عَلَى التَّحْرِيمِ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ تَبُولَ وَأَنْتَ قَائِمٌ .

٩ – بابُ مَا جَاءَ مِنَ الرُّخْصَةِ فِي ذلِكَ

١٣ – حدَّثنا هنَّادٌ ، حدَّثنا وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ ، فَذَهَبْتُ لِأَتَأَخَّرَ عَنْهُ ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَمِعْتُ الجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، ثُمَّ قَالَ وَكِيعٌ : هذا أَصَحُّ حَدِيثٍ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْحِ وَسَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ : الحسينَ بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعًا ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى وَهٰكَذَا رَوَى مَنْصُورٌ ، وَعُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، مِثْلَ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ . وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، وَعَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدِيثُ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَصَحُّ .

وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْبَوْلِ قَائِمًا .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَعَبِيدَةُ بْنُ عَمْرٍو السَّلْمَانِيُّ رَوَى عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ . وَعَبِيدَةُ ، مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، يُرْوَى عَنْ عَبِيدَةَ أَنَّهُ قَالَ : أَسْلَمْتُ قَبْلَ وَفَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَنَتَيْنِ . وَعُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ صَاحِبُ إِبْرَاهِيمَ : هُوَ عُبَيْدَةُ ابْنُ مُعَتِّبٍ الضَّبِّيُّ ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الْكَرِيمِ .

١٠ – بَابُ مَا جَاءَ فِي الِاسْتِتَارِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

١٤ – حدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ الْمُلَائِيُّ ،

عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ » .

قال أبو عيسى : هٰكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسٍ هٰذَا الْحَدِيثَ .

وَرَوَى وَكِيعٌ ، وَأَبُو يَحْيَى الْحِمَّانِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ » . وَكِلاَ الْحَدِيثَيْنِ مُرْسَلٌ ، وَيُقَالُ : لَمْ يَسْمَعِ الْأَعْمَشُ مِنْ أَنَسٍ وَلاَ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَدْ نَظَرَ إِلَى أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَيْتُهُ يُصَلِّي . فَذَكَرَ عَنْهُ حِكَايَةً فِي الصَّلاَةِ . وَالْأَعْمَشُ اسْمُهُ « سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَاهِلِيُّ » وَهُوَ مَوْلًى لَهُمْ . قَالَ الْأَعْمَشُ : كَانَ أَبِي حَمِيلاً ، فَوَرَّثَهُ مَسْرُوقٌ .

١١ — بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهَةِ الاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ

١٥ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَمَسَّ الرَّجُلُ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ » . وَفِي هٰذَا الْبَابِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ . قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَأَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ : كَرِهُوا الاسْتِنْجَاءَ بِالْيَمِينِ .

١٢ - بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ

١٦ – حدثنا هَنَّادٌ ، حَدَّثَنَا أبو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : « قِيلَ لِسَلْمَانَ : قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلَّ شَيْءٍ ، حَتَّى الْخِرَاءَةَ ؟ فَقَالَ سَلْمَانُ : أَجَلْ ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ ، أَوْ أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِأَقَلَّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَخُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَجَابِرٍ ، وَخَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ سَلْمَانَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ : رَأَوْا أَنَّ الاسْتِنْجَاءَ بِالْحِجَارَةِ يُجْزِئُ ، وَإِنْ لَمْ يَسْتَنْجِ بِالْمَاءِ ، إِذَا أَنْقَى أَثَرَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَبِهِ يَقُولُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَقُ .

١٣ - باب مَا جَاءَ فِي الاسْتِنْجَاءِ بِالْحَجَرَيْنِ

١٧ – حدثنا هَنَّادٌ وَقُتَيْبَةُ ، قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، فَقَالَ : الْتَمِسْ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ بِحَجَرَيْنِ وَرَوْثَةٍ ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ ، وَقَالَ : إِنَّهَا رِكْسٌ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهَكَذَا رَوَى قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ

أَبِى إِسْحٰقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسرائِيلَ . وَرَوَى مَعْمَرٌ ، وَعَمَّارُ بْنُ رُزَيقٍ ، عَنْ أَبِى إِسْحٰقَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ .

وَرَوَى زُهَيْرٌ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ . وَرَوَى زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللهِ . وَهٰذَا حَدِيثٌ فِيهِ اضْطِرَابٌ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِىُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حدثنا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ : هَلْ تَذْكُرُ مِنْ عَبْدِ اللهِ شَيْئاً ؟ قَالَ : لَا ؟

قَالَ أَبُو عِيسَى : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ : أَيُّ الرِّوَايَاتِ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِى إِسْحٰقَ أَصَحُّ ؟ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ وَسَأَلْتُ مُحَمَّداً عَنْ هٰذَا ؟ فَلَمْ يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ . وَكَأَنَّهُ رَأَى حَدِيثَ زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِى إِسْحٰقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ أَشْبَهَ ، وَوَضَعَهُ فِى كِتَابِهِ « الْجَامِعِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَصَحُّ شىءٍ فى هٰذَا عِنْدِى حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ ، وَقَيْسٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ، لأَنَّ إِسْرَائِيلَ أَثْبَتُ وَأَحْفَظُ لِحَدِيثِ أَبِي إِسْحٰقَ مِنْ هٰؤُلَاءِ . وَتَابَعَهُ عَلَى ذٰلِكَ قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَمِعْتُ أَبَا مُوسَى : مُحَمَّدَ بْنَ الْمُثَنَّى يَقُولُ : سَمِعْتُ

عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بنَ مَهْدِيّ يقولُ : مَا فاتَنِي الَّذِي فاتَنِي مِنْ حَدِيثِ سُفْيانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ إِلاَّ لِمَا اتَّكَلْتُ بِهِ عَلَى إِسْرائيلَ ، لأَنَّهُ كَانَ يَأْتِي بِهِ أَتَمَّ .

قالَ أبو عِيسَى : وَزُهَيْرٌ فِي أَبِي إِسْحٰقَ لَيْسَ بِذاكَ ، لأَنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ بِآخِرَةٍ .

قال : وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بن الحَسنِ التِّرْمِذِيَّ يقولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ يقولُ : إِذَا سَمِعْتَ الحَدِيثَ عَنْ زَائِدَةَ وَزُهَيْرٍ فَلاَ تُبالِي أَنْ لاَ تَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِهِما ، إلاَّ حَدِيثَ أَبِي إِسْحٰقَ . وَأَبُو إِسْحٰقَ اسْمُهُ : عَمْرُو ابنُ عَبْدِ اللهِ السَّبِيعِيُّ الْهَمْدانِيُّ . وَأَبو عُبَيْدَةَ بنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ . وَلاَ يُعْرَفُ اسْمُهُ .

١٤ – بَابُ مَا جاءَ فِي كَراهِيَةِ مَا يُسْتَنْجَى بِهِ

١٨ – حَدَّثَنا هَنَّادٌ ، حَدَّثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لاَ تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلاَ بِالْعِظَامِ . فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَلْمَانَ ، وَجَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قالَ أبو عيسَى : وَقَدْ رَوَى هذا الحَدِيثَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُهُ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ : « أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ » الْحَدِيثَ بِطُولِهِ

فقال الشَّعْبِيُّ : إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلّم : قالَ : « لاتَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ وَلاَ بِالْعِظَامِ ، فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِـكُمْ مِنَ الْجِنِّ » . وَ كَأَنَّ رِوَايَةَ إِسْمَاعِيل أَصَحُّ مِنْ رِوايةِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ .

وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

١٥ - بَابُ مَاجَاء فِي الأَسْتِنْجَاء بِالْمَاء

١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّـوَارِبِ الْبَصْرِيُّ قَالاَ : حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « مُرْنَ أَزْوَاجَـكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ ، فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ ، فَإِنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم كَانَ يَفْعَلُهُ » .

وَفِي الْبَابِ : عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ، وَأَنَسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أبو عِيسى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَخْتَارُونَ الأَسْتِنْجَاء بِالمَاء ، وَإِنْ كَانَ الأَسْتِنْجَاء بِالْحِجَارَةِ يُجْزِئ عِنْدَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ أسْتَحَبُّوا الأَسْتِنْجَاء بِالمَاءِ وَرَأَوْهُ أَفْضَلَ ، وَبِهِ يَقولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وإِسْحٰقُ .

١٦ – بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ

٢٠ – حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : « كُنْتُ مَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فى سَفَرٍ ، فأتى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم حَاجَتَهُ فَأَبْعَدَ فِي الْمَذْهَبِ » . قَالَ : وَفِي هَذَا الْبَابِ . عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ ، وأبي قَتَادَةَ ، وَجَابِرٍ ، ويَحْيَى بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، وأبي مُوسَى ، وابْنِ عَبَّاسٍ ، وبِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ .

قَالَ أبو عِيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ كَانَ يَرْتَادُ لِبَوْلِهِ مَكَانًا كَمَا يَرْتَادُ مَنْزِلًا » . وَأَبُو سَلَمَةَ : اسْمُهُ : عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ .

١٧ – بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَوْلِ فِي الْمُغْتَسَلِ

٢١ – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى : مَرْدَوَيْهِ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ : « أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَبُولَ الرَّجُلُ فِي مُسْتَحَمِّهِ .

وَقَالَ : إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم

قالَ أبُو عيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لا نعرِفُهُ مَرْفُوعًا إلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللهِ . وَيُقَالُ لَهُ : أَشْعَثُ الأَعْمَى .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْبَوْلَ فِى الْمُغْتَسَلِ ، وَقالوا : عَامَّةُ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ . وَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنْهُمْ : ابْنُ سِيرِينَ ، وَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ يُقَالُ إِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ ؟ فَقَالَ : رَبُّنَا اللهُ لاشَرِيكَ لَهُ .

وَقالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : قَدْ وُسِّعَ فِى الْبَوْلِ فِى الْمُغْتَسَلِ إِذَا جَرَى فِيهِ الْمَاءُ .

قالَ أبُو عيسَى : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بن عَبْدَةَ الآمُلِيُّ ، عَنْ حِبَّانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ .

١٨ – بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّوَاكِ

٢٢ – حَدَّثَنَا أبو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عن أَبِي سَلَمَةَ ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ » .

قال أبو عيسَى : وَقَدْ رَوَى هٰذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحٰق ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كِلاَهُمَا عِنْدِي صَحِيحٌ ، وَلِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم هَذَا الحَدِيثَ . وحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّمَا صَحَّ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ من غَيْرِ وَجْهٍ .

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ فَزَعَمَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ أَصَحُّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، وَعَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحُذَيْفَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَأَنَسٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَتَمَّامِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ حَنْظَلَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ وَأَبِي مُوسَى .

٢٣ — حدّثنا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سليمان عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ ، وَلَأَخَّرْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ . قَالَ : فَكَانَ زَيْدُ ابْنُ خَالِدٍ يَشْهَدُ الصَّلَوَاتِ فِي الْمَسْجِدِ وَسِوَاكُهُ عَلَى أُذُنِهِ مَوْضِعَ الْقَلَمِ مِنْ أُذُنِ الْكَاتِبِ ، لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ إِلَّا اسْتَنَّ ثُمَّ رَدَّهُ إِلَى مَوْضِعِهِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٩ — بَابُ مَا جَاءَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا

٢٤ — حدّثنا أَبُو الْوَلِيدِ أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ : يُقَالُ . هُوَ مِنْ وَلَدِ بُسْرِ بْنِ أَرْطَاةَ صَاحِبِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ

الأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، وَعَائِشَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأُحِبُّ لِكُلِّ مَنِ اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ، قَائِلَةً كَانَتْ أَوْ غَيْرَهَا: أَنْ لَا يُدْخِلَ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا. فَإِنْ أَدْخَلَ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا كَرِهْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَلَمْ يُفْسِدْ ذَلِكَ الْمَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنْ عَلَى يَدِهِ نَجَاسَةٌ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ مِنَ اللَّيْلِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا فَأَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ يُهَرِيقَ الْمَاءَ.

وَقَالَ إِسْحَقُ: إِذَا اسْتَيْقَظَ مِنَ النَّوْمِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا.

٢٠ — بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

٢٥ — حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ الْعَقَدِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنْ أَبِي ثِفَالٍ الْمُرِّيِّ عَنْ رَبَاحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ عَنْ جَدَّتِهِ عَنْ أَبِيهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ».

قَالَ : وفى البَابِ عن عَائِشَةَ ، وأبى سَعيدٍ ، وأبى هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ ، وَأَنَسٍ .

قَالَ أبو عيسى : قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : لاَ أَعْلَمُ فى هٰذَا البَابِ حَديثاً لهُ إِسْنَادٌ جيِّدٌ .

وَقَالَ إِسْحٰقُ : إِنْ تَرَكَ التَّسْمِيَةَ عَامِداً أَعَادَ الْوُضوءَ ، وَإِنْ كَانَ نَاسِياً أَوْ مُتَأَوِّلاً : أَجْزَأَهُ .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : أَحْسَنُ شَيْءٍ فى هٰذَا البَابِ حَديثُ رَبَاحِ ابْنِ عبدِ الرَّحْمٰنِ .

قَالَ أَبو عيسى : وَرَبَاحُ بْنُ عبدِ الرَّحْمٰنِ عن جَدَّتِهِ عن أَبِيهَا . وَأَبوهَا سعيدُ بْنُ زَيْدِ بن عَمْرِو بن نُفَيْلٍ .

وَأَبُو ثِفَالٍ المُرِّىُّ اسمه « ثُمَامَةُ بْنُ حُصَيْنٍ » .

وَرَبَاحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ هو « أَبُو بَكْرِ بن حُوَيْطِبٍ » مِنْهُمْ مَن رَوَى هٰذَا الْحَدِيثَ ، فقَالَ : « عن أَبى بَكْرِ بن حُوَيْطِبٍ » فَنَسَبَهُ إِلَى جدِّهِ .

٢٦ — حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هٰرُونَ عَن يَزِيدَ بن عِيَاضٍ عَن أَبى ثِفَالٍ الْمُرِّىِّ عَن رَبَاحِ بن عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن أَبى سُفْيَانَ بن حُوَيْطِبٍ عَن جَدَّتِهِ بِنْتِ سَعِيدِ بن زَيْدٍ عَن أَبيهَا عَنِ النَّبىِّ صلى الله عليه وسلم : مِثْلَهُ .

٢١ — بَابُ مَاجَاءَ فِي الْمَضْمَضَةِ وَالاسْتِنْشَاقِ

٢٧ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَجَرِيرٌ عَنْ

مَنصُور عَن هِلاَلِ بن يَسَافٍ عَنْ سَلَمَةَ بن قَيْسٍ قَالَ : قَالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إذا تَوَضَّأْتَ فانْتَثِرْ ، وإذا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ » .

قَال : وفى البَابِ عن عُثْمَانَ ، وَلَقِيطِ بن صَبِرَةَ ، وابن عبَّاسٍ ، وَالمِقْدَامِ بن مَعْدِى كَرِبَ ، وَوَائِلِ بن حُجْرٍ ، وأبى هُرَيرَةَ .

قَال أبُو عيسَى : حَدِيثُ سلمَةَ بن قَيْسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ العِلْمِ فِيمَنْ تَرَكَ الْمَضْمَضَةَ وَالاسْتِنْشَاقَ ، فقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : إذَا تَرَكَهُمَا فِي الْوُضُوءِ حَتَّى صَلَّى أَعَادَ الصَّلاَةَ . ورأوْا ذَلِكَ فى الْوُضُوءِ وَالْجَنَابَةِ سَوَاءً . وَبِهِ يَقولُ ابنُ أبى لَيْلَى ، وَعبْدُ الله ابنُ المُبارَكِ ، وَأَحْمَدُ ، وَإسْحَقُ . وَقَالَ أَحْمَدُ : الاسْتِنْشَاقُ أَوْكَدُ مِنَ الْمَضْمَضَةِ .

قَال أبو عيسَى : وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ : يُعِيدُ فى الْجَنَابَةِ ، وَلاَ يُعِيدُ فى الْوُضُوءِ . وَهُوَ قَوْلُ سفيَانَ الثَّوْرِىِّ وَبَعْضِ أَهْلِ الْكُوفَةِ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : لا يُعِيدُ فى الْوُضُوءِ وَلاَ فى الْجَنَابَةِ ، لأنهُمَا سُنَّةٌ مِنَ النَّبىِّ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلمَ ، فَلاَ تَجِبُ الإعَادَةُ عَلَى مَنْ تَرَكَهُمَا فى الْوُضُوءِ ولاَ فى الْجَنَابَةِ . وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِىِّ فى آخِرَةٍ .

٢٢ – بَابُ الْمَضْمَضةِ وَالاسْتِنْشَاقِ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ

٢٨ – حَدَّثَنَا يَحْيَى بن مُوسَى حَدَّثَنَا إبْرَاهِيمُ بنُ مُوسَى الرَّازِىُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بنُ عَبدِ اللهِ عن عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عن أبيهِ عن عَبْدِ اللهِ بن

زَيْدٍ قَالَ : « رَأَيْتُ النبى صلى الله عليه وسلم مَضْمَضَ وَاُسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدٍ ، فعَلَ ذلِكَ ثلاثاً » .

قال أبو عيسَى : وفى البَابِ عن عَبْدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ .

قال أبو عيسَى : وحَدِيثُ عبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ حَسَنٌ غريبٌ .

وَقَدْ رَوَى مَالِكٌ وَابنُ عُيَيْنَةَ وَغيرُ وَاحِدٍ هذَا الحَدِيثَ عنْ عَمْرِو ابن يَحْيَى وَلَمْ يَذْكُرُوا هذَا الحَرْفَ : « أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وسلَّمَ مَضْمَضَ واستَنْشَقَ منْ كَفٍّ واحِدٍ » ، وإنَّمَا ذكَرَهُ خَالِدُ بن عَبْدِ اللهِ . وخَالِدُ بنُ عبدِ اللهِ ثِقَةٌ حَافِظٌ عِنْدَ أهلِ الحَدِيثِ .

وقال بَعْضُ أهلِ العِلْمِ : المَضْمَضَةُ والاُسْتِنْشَاقُ مِنْ كَفٍّ واحدٍ يُجْزِئُ ، وقال بَعْضُهُمْ : تَفرِيقُهُمَا أَحَبُّ إلَيْنَا . وقالَ الشَّافِعيُّ : إنْ جَمَعَهُمَا فى كَفٍّ واحِدٍ فهُوَ جائزٌ ، وإنْ فَرَّقَهُمَا فهُوَ أحَبُّ إلَيْنَا .

٢٣ — بَابُ مَاجَاءَ فِي تَخْلِيلِ اللِّحْيَةِ

٢٩ — حَدَّثنَا ابنُ أبِي عُمَرَ حَدَّثنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عنْ عَبْدِ الكَرِيمِ بن أبِي المُخَارِقِ أبِي أُمَيَّةَ عنْ حَسَّانَ بن بِلَالٍ قالَ : « رأيْتُ عَمَّارَ بنَ يَاسِرٍ تَوَضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ ، فَقِيلَ له ، أوْ قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أتُخَلِّلُ لِحْيَتَكَ ؟ قَالَ : وما يَمْنَعُنِي ؟ ولقدْ رَأيْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ » .

٣٠ — حَدَّثنَا ابنُ أبِي عُمَرَ حدَّثنا ابنُ عُيَيْنَةَ عنْ سَعِيدِ بن

أبي عَرُوبَةَ عن قتادةَ عن حسَّانَ بن بلالٍ عن عمَّارٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : مثلَه .

قال أبو عيسى : وفي الباب عن عثمانَ ، وعائشةَ ، وأمِّ سلمةَ ، وأنسٍ ، وابنِ أبي أوفى ، وأبي أيوبَ .

قال أبو عيسى : وسمعتُ إسحٰقَ بن منصورٍ يقولُ : قال أحمدُ بنُ حنبلٍ : قال ابنُ عُيينةَ : لم يسمعْ عبدُ الكريمِ من حسَّانَ بن بلالٍ حديثَ التخليلِ .

وقال محمدُ بنُ إسماعيلَ : أصحُّ شيءٍ في هذا البابِ حديثُ عامرِ بن شقيقٍ عن أبي وائلٍ عن عثمانَ .

قالَ أبو عيسى : وقال بهذا أكثرُ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَنْ بعدَهم : رأوا تخليلَ اللحيةِ . وبه يقولُ الشافعيُّ .

وقال أحمدُ : إنْ سها عن تخليلِ اللحيةِ فهو جائزٌ .

وقال إسحٰقُ : إنْ تركَه ناسياً أو متأوِّلاً أجزأه ، وإنْ تركَه عامداً أعادَ .

٣١ — حدثنا يحيى بنُ موسى حدثنا عبدُ الرزَّاقِ عن إسرائيلَ عن عامرِ بن شقيقٍ عن أبي وائلٍ عن عثمانَ بن عفَّانَ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يُخلِّلُ لحيتَه » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٤ – بَابُ مَاجَاءَ فِي مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُقَدَّمِ الرَّأْسِ إِلى مُؤَخَّرِهِ

٣٢ – حَدَّثنَا إسْحٰقُ بنُ مُوسَى الأنصَارِيُّ حدثنَا مَعْنُ بنُ عيسَى القَزَّازُ حَدَّثنا مالكُ بنُ أَنَسٍ عن عَمْرِو بنِ يَحْيَى عن أبيهِ عن عبدِ الله ابن زَيْدٍ «أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فأَقْبَلَ بِهِمَا وأَدْبَرَ: بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رأسِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إلى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إلى المَكَانِ الذي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ».

قال أبو عيسَى: وَفِي البَابِ عن مُعَاوِيَةَ، والمِقْدَامِ بن مَعْدِي كَرِبَ، وعَائِشَةَ.

قال أبو عيسَى: حديثُ عبدِ الله بن زَيْدٍ أَصَحُّ شَيْءٍ في البَابِ وأَحْسَنُ. وبهِ يقولُ الشَّافِعِيُّ وأحمدُ وإسحٰقُ.

٢٥ – بَابُ مَاجَاءَ أَنَّهُ يَبْدَأُ بِمُؤَخَّرِ الرَّأْسِ

٣٣ – حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ حَدَّثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ عن عبدِ الله ابن مُحَمَّدِ بن عَقِيلٍ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بن عَفْرَاءَ «أَنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ: بَدَأَ بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ثُمَّ بِمُقَدَّمِهِ كِلْتَيْهِمَا: ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا».

قال أبو عيسَى: هذا حديثٌ حسنٌ. وحديثُ عبدِ الله بن زَيْدٍ أَصَحُّ من هذا وأَجْوَدُ إسْنَاداً.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى هذا الْحَدِيثِ ، مِنْهُمْ وَكِيعُ ابنُ الْجَرَّاحِ .

٢٦ – بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ مَسْحَ الرَّأْسِ مَرَّةً

٣٤ – حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بنُ مُضَرَ عَنِ ابنِ عَجْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مُحَمَّدِ بن عَقِيلٍ عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بن عَفْرَاءَ : « أَنَّهَا رَأَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ ، قَالَتْ : مَسَحَ رَأْسَهُ ، وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا أَدْبَرَ ، وَصُدْغَيْهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً » .

إسناده حسن — د الطهارة ١٢٩ — جه الطهارة ٤٤١ — حم ٦/ ٣٥٩

قَالَ : وَفِى الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَجَدِّ طَلْحَةَ بن مُصَرِّفِ بن عَمْرٍو .

وَقَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً » .

وَالْعَمَلُ عَلَى هذا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ . وَبِهِ يَقُولُ جَعْفَرُ بن مُحَمَّدٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ ، رَأَوْا مَسْحَ الرَّأْسِ مَرَّةً وَاحِدَةً .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ مَنْصُورٍ الْمَكِّيُّ قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ يَقُولُ سَأَلْتُ جَعْفَرَ بن مُحَمَّدٍ عَنْ مَسْحِ الرَّأْسِ : أَيُجْزِئُ مَرَّةً ؟ فَقَالَ إِي وَاللهِ .

٢٧ – بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يَأْخُذُ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيداً

٣٥ – حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بن وَهْبٍ حدثنا عَمْرُو ابنُ الْحَارِثِ عَنْ حَبَّانَ بن وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن زَيْدٍ : « أَنَّهُ

رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَرَوَى ابنُ لَهِيعَةَ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَبَّانَ بنِ وَاسِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ، وَأَنَّهُ مَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ » .

وَرِوَايَةُ عَمْرِو بنِ الْحَارِثِ عَنْ حَبَّانَ أَصَحُّ ، لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ هٰذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ وَغَيْرِهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَخَذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيدًا » .

وَالعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ : رَأَوْا أَنْ يَأْخُذَ لِرَأْسِهِ مَاءً جَدِيداً .

٢٨ — بَابُ مَا جَاءَ فِي مَسْحِ الأُذُنَيْنِ ظَاهِرِهِمَا وَبَاطِنِهِمَا

٣٦ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدُ اللهِ بنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَجْلَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ : ظاهرِهما وباطنِهما » .

قال أبو عيسى : وفي البابِ عَنِ الرُّبَيِّعِ .

قال أبو عيسَى : حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ حديثٌ حسَنٌ صحيح .

وَالعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ يَرَوْنَ مَسْحَ الأُذُنَيْنِ ظُهُورِهِمَا وَبُطُونِهِمَا .

٢٩ — بَابُ مَاجَاءَ أَنَّ الأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ

٣٧ — حدّثنا قُتَيْبَةُ حدّثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عن سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ عن شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ(١) عن أبى أُمَامَةَ قال: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فغَسَلَ وجْهَهُ ثلاثًا، ويَدَيْهِ ثلاثًا، ومَسَحَ بِرَأْسِهِ، وقالَ: الأُذُنَانِ مِنَ الرأسِ».

قالَ أبُو عِيسَى: قالَ: قُتَيْبَةُ قالَ حَمَّادٌ: لاَ أَدْرِى، هـذا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَوْمِنْ قَوْلِ أَبِي أُمَامَةَ؟

قالَ: وَفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ.

قالَ أبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ القَائِمِ. وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ: أَنَّ الأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ. وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ المُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحٰقُ.

— وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ: مَا أَقْبَلَ مِنَ الأُذُنَيْنِ فَمِنَ الوَجْهِ، وَمَا أَدْبَرَ فَمِنَ الرَّأْسِ.

— قَالَ إِسْحٰقُ: وَأَخْتَارُ أَنْ يَمْسَحَ مُقَدَّمَهُمَا مَعَ الوَجْهِ، وَمُؤَخَّرَهُمَا مَعَ رَأْسِهِ.

— وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: هُمَا سُنَّةٌ عَلَى حِيَالِهِمَا: يَمْسَحُهُمَا بِمَاءٍ جَدِيدٍ.

٣٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيلِ الأَصَابِعِ

٣٨ ـ حَدَّثنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ قَالَا حَدَّثنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصَابِعَ ».

قَالَ : وفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْمُسْتَوْرِدِ ، وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ الْفِهْرِيُّ ، وَأَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

والعَمَلُ عَلَى هذا عِندَ أهلِ العِلْمِ : أنَّهُ يُخَلِّلُ أصَابِعَ رِجْلَيْهِ فى الْوُضُوءِ . وبهِ يَقولُ أحْمَدُ وإسْحقُ وقَال إسْحقُ : يُخَلِّلُ أصَابِعَ يَدَيْهِ ورِجْلَيْهِ فى الْوُضُوءِ .

وأبو هَاشِمٍ اسْمُهُ « إسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ الْمَكِّيُّ » .

٣٩ ـ حدثنا إبْرَاهِيمُ بنُ سَعِيدٍ هوَ الْجَوْهَرِيُّ حَدثنا سَعْدُ بن عبدِ الْحَمِيدِ بنِ جعفرٍ حدثنا عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ أبى الزِّنَادِ عنْ مُوسى بنِ عُقْبَةَ عن صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عن ابنِ عبَّاس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ بَيْنَ أصَابعِ يَدَيْكَ ورِجْلَيْكَ » .

قَالَ أبو عيسى : هذَا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

٤٠ ـ حدثنا قُتيبةُ حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ عن يَزِيدَ بن عَمْرٍو عنْ أبى عبدِ الرَّحْمنِ الْحُبُلِيِّ عنِ الْمُسْتَوْرِدِ بن شَدَّادٍ الفِهْرِيِّ قالَ : « رأيْتُ النبيَّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ إذا تَوَضَّأَ دَلَكَ أصَابعَ رِجْليهِ بِخِنْصَرِهِ » .

قال أبو عيسى : هٰذَا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ لا نعرِفُهُ إلاَّ مِنْ حديثِ ابنِ لَهِيعةَ

٣١ — بَابُ مَاجَاءَ : « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ »

٤١ — حدثنا قُتيبةُ قال حدثنا عبدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ عن سُهَيْلِ ابنِ أبي صَالحٍ عنْ أبيهِ عن أبي هُرَيْرَةَ أنَّ النبيَّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ قال : « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

قال : وفي البَابِ عنْ عبدِ اللهِ بنِ عمْرٍو ، وَعَائِشَةَ ، وجَابرٍ ، وعبدِ اللهِ ابنِ الحارِثِ هو ابنُ جَزْءٍ الزُّبَيْدِيُّ ، ومُعَيْقِيبٍ ، وخالدِ بنِ الوَلِيدِ ، وشُرَحْبِيلَ بنِ حَسَنَةَ ، وعَمْرِو بنِ العاصِ ، ويَزِيدَ بنِ أبي سُفْيانَ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ أبي هُرَيْرَةَ حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ .

وقدْ رُوِيَ عَنِ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ أنَّهُ قالَ : « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وبُطُونِ الأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ » .

قال : وَفِقْهُ هٰذَا الحديثِ : أنَّهُ لا يَجُوزُ المَسْحُ عَلَى القَدَمَيْنِ إذا لم يَكُنْ عَلَيْهِمَا خُفَّانِ أوْ جَوْرَبَانِ .

٣٢ — بَابُ مَاجَاءَ فِي الوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

٤٢ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ وهَنَّادٌ وقُتَيْبَةُ قالوا : حدثنا وَكِيعٌ عنْ سُفْيانَ ح قال : وحدثنا مُحَمَّدُ بنُ بشَّارٍ حدثنا يَحْيَى بن سعيدٍ قال حدثنا سُفْيانُ عنْ زَيْدِ بنِ أَسْلَمَ عن عَطاءِ بنِ يَسَارٍ عن ابن عَبَّاسٍ : أنَّ

النبيَّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ توضّأَ مرّةً مرّةً » .

قال أبو عيسى : وفى البابِ عن عمرَ ، وجابرٍ ، وبُرَيْدَةَ ، وأبي رافعٍ ، وابنِ الفاكِهِ .

قالَ أَبُو عِيسَى : وحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وأَصَحُّ .

وَرَوى رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

قَالَ : ولَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ . والصَّحِيحُ مَا رَوَى ابنُ عَجْلَانَ ، وَهِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

٣٣ — بابُ مَا جاءَ فِي الوُضُوءِ مرَّتَيْنِ مرَّتَيْنِ

٤٣ — حدَّثَنَا أبُو كُرَيْبٍ ومحمدُ بْنُ رَافِعٍ قالاَ حَدَّثنا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بن ثابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ عَبدِ الرَّحْمنِ بْنِ هُرْمُزَ هُوَ الأَعْرَجُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، لاَ نَعْرِفُهُ إلا مِن

حَدِيثِ ابنِ ثَوْبَانَ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ الْفَضْلِ . وَهُوَ إِسْنَادٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَوَى هَمَّامٌ عَنْ عَامِرٍ الأَحْوَلِ عَنَ عطاء عَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ثلاثاً ثلاثاً » .

٣٤ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ ثَلاثاً ثَلاثاً

٤٤ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي حَيَّةَ عَنْ عَلِيٍّ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلاثاً ثَلاثاً » .

قال أَبُو عِيسَى : وفِي الْبَابِ عَنْ عُثْمانَ وعائشة والرُّبَيِّعِ ، وابْنِ عُمَرَ ، وأَبِي أُمَامَةَ ، وأَبِي رَافِعٍ ، وعَبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ، ومُعَاوِيَةَ ، وأَبِي هُرَيْرَةَ ، وجَابِرٍ ، وعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ، وأُبَيِّ بنِ كَعْبٍ .

قالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وأَصَحُّ ، لأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَلِيٍّ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِ .

والْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّ الْوُضُوءَ يُجْزِئُ مَرَّةً مَرَّةً ، ومَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ . وأَفْضَلُهُ ثَلاثٌ . ولَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ .

وقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : لاَ آمَنُ إِذَا زَادَ فِي الْوُضُوءِ عَلَى الثَّلاثِ أَنْ يَأْثَمَ .

وقَالَ أَحْمَدُ وإِسْحَاقُ : لاَ يَزِيدُ عَلَى الثَّلاثِ إِلاَّ رَجُلٌ مُبْتَلًى .

٣٥ – باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا

٤٥ – حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري حدثنا شريك عن ثابت ابن أبي صفية قال : قلت لأبي جعفر : حدثك جابر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ، ومرتين مرتين ، وثلاثا ثلاثا ؟ قال : نعم » .

٤٦ – قال أبو عيسى : وروى وكيع هذا الحديث عن ثابت ابن أبي صفية قال : قلت لأبي جعفر : حدثك جابر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ؟ قال : نعم » . وحدثنا بذلك هناد وقتيبة . قالا : حدثنا وكيع عن ثابت بن أبي صفية .

قال أبو عيسى : وهذا أصح من حديث شريك ، لأنه قد روي من غير وجه هذا عن ثابت نحو رواية وكيع . وشريك كثير الغلط . وثابت بن أبي صفية هو « أبو حمزة الثمالي » .

٣٦ – باب ما جاء فيمن يتوضأ بعض وضوئه مرتين وبعضه ثلاثا

٤٧ – حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد : أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ : فغسل وجهه ثلاثا ، وغسل يديه مرتين مرتين ، ومسح برأسه ، وغسل رجليه (مرتين)[1] .

قالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وقَدْ ذُكِرَ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ تَوَضَّأَ بَعْضَ وُضُوئِهِ مَرَّةً وبَعْضَهُ ثَلاثًا » .

وقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ : لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بَعْضَ وُضُوئِهِ ثَلاثًا ، وبَعْضَهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ مَرَّةً .

٣٧ – بَابُ مَاجَاءَ فِي وُضُوءِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَيْفَ كَانَ ؟

٤٨ – حدثنا هَنَّادٌ وقُتَيْبَةُ قَالاَ حدثنا أبو الأَحْوَصِ عن أَبِي إِسْحٰقَ عن أَبِي حَيَّةَ قَالَ : « رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلاثًا ، واسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، وغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ، ومَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً ؛ ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ فَضْلَ طَهُورِهِ فَشَرِبَهُ وهُوَ قَائِمٌ .

ثُمَّ قَالَ : أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ طُهُورُ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

قال أبو عيسَى : وفى الْبَابِ عن عُثْمَانَ ، وعَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدٍ ، وابنِ عبَّاسٍ ، وعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ، والرُّبَيِّعِ ، وعَبْدِ اللهِ بنِ أُنَيْسٍ ، وعَائِشَةَ رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ .

٤٩ – حدثنا قُتَيْبَةُ وهَنَّادٌ قَالاَ حدثنا أبو الأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحٰقَ

عَنْ عَبْدِ خيرٍ قال : « ذَكَرَ عن عَلِيٍّ مِثْلَ حديثِ أبي حيَّةَ ، إلاَّ أنَّ عبْدَ خَيْرٍ قال : كانَ إذا فرَغَ مِنْ طُهُورِهِ أَخَذَ مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ بِكَفِّهِ فشَرِبَهُ » .

قال أبو عيسَى : حديثُ عَلِيٍّ رواهُ أبو إسْحق الْهَمْدَانِيُّ عنْ أبي حَيَّةَ وعبْدِ خَيْرٍ والْحَارِثِ عن عَلِيٍّ .

وقَدْ رواهُ زائِدَةُ بنُ قُدامَةَ وغَيْرُ واحدٍ عن خَالِدِ بنِ عَلْقَمَةَ عنْ عَبْدِ خَيْرٍ عن عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عنهُ حديثَ الوضُوءِ بِطُولِهِ .

وَهذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

قالَ : وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عن خَالِدِ بنِ عَلْقَمَةَ ، فأَخْطأَ في اسْمِهِ واسْمِ أبيهِ ، فقال : « مَالِكُ بنُ عُرْفُطَةَ » عنْ عَبْدِ خَيْرٍ عنْ عَلِيٍّ .

قالَ : وَرُوِيَ عن أبي عوانَةَ : عن خَالِدِ بنِ عَلْقَمَةَ عن عبدِ خَيْرٍ عن عَلِيٍّ .

قالَ : وَرُوِيَ عنهُ : عن مَالِكِ بنِ عُرْفُطَةَ ، مِثْلَ رِوَايَةِ شُعْبَةَ . والصَّحيحُ « خَالِدُ بنُ عَلْقَمَةَ » .

٣٨ — بَابُ مَاجَاءَ فِي النَّضْحِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٥٠ — حدثنا نَصْرُ بنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ وأَحْمَدُ بنُ أبي عُبَيْدِ اللهِ السَّلِيمِيُّ البَصْرِيُّ قال حَدثنا أبو قُتَيبَةَ سَلْمُ بنُ قُتَيبَةَ عن الْحَسنِ بنِ عَلِيٍّ الْهَاشِمِيِّ .

عنْ عبدِ الرَّحمٰنِ الأعْرَجِ عن أبى هُرَيْرَةَ : أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « جَاءَنِى جِبرِيلُ فقالَ : يَامُحمَّدُ ، إذا تَوَضَّأْتَ فَانْتَضِحْ » .

قال أبو عيسَى : هَذَا حديثٌ غَريبٌ قال : وسَمِعْتُ مُحَمَّداً يَقولُ : الحَسَنُ بن عَلِيٍّ الهَاشِمِيُّ مُنْكَرُ الحَدِيثِ .

قال وفى الباب عن أبى الحَكَمِ بْنِ سفيَانَ وابْنِ عباسٍ ، وَزَيدِ بنِ حَارِثَةَ ، وأبى سعيدٍ الخُدرِىِّ ، وقالَ بَعْضُهُمْ : سفيَانُ بْنُ الحَكَمِ ، أَوْ الحَكَمُ بْنُ سفيَانَ . واضْطَرَبُوا فى هَذَا الحَدِيثِ .

٣٩ – بَابُ مَاجَاءَ فِى إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

٥١ – حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أخبرَنَا إسْمَاعِيلُ بنُ جَعْفَرٍ عنِ العَلَاءِ ابنِ عبدِ الرَّحمٰنِ عنْ أبيهِ عن أبى هُرَيْرَةَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ قالوا : بَلَى يارسولَ اللهِ . قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ وكَثْرَةُ الخُطَا إلى المَسَاجِدِ ، وانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ » .

٥٢ – وحدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عبدُ العَزِيزِ بن مُحَمَّدٍ عنِ العَلَاءِ نَحْوَهُ ، وَقَالَ قُتَيْبَةُ فِى حديثِهِ : فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ » ثَلَاثاً .

قالَ أبو عيسَى : وفي البـابِ عن عليٍّ ، وعبدِ اللهِ بنِ عمرٍو ، وَابنِ عبَّاسٍ ، وَعَبيدةَ ـ ويُقالُ عُبَيْدَةَ ـ بنِ عَمْرٍو وعائشةَ ، وعبدِ الرَّحمنِ ابنِ عائشٍ الحضْرَمِيِّ ، وأنسٍ .

قالَ أبو عيسَى : وحديثُ أبي هُرَيْرَةَ في هذَا البابِ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ .

والعَلاءُ بنُ عبدِ الرَّحمنِ هُوَ ابنُ يَعقوبَ الْجُهَنِيُّ الْحُرَقِيُّ وهُوَ ثِقَةٌ عندَ أَهْلِ الْحَديثِ .

٤٠ ــ بابُ ما جاءَ في التَّمَنْدُلِ بَعْدَ الْوُضوءِ

٥٣ ــ حدثنا سفيانُ بن وكيعِ بنِ الْجَرّاحِ حدثنا عبد اللهِ بن وهبٍ عن زَيدِ بنِ حُبابٍ عن أبي مُعاذٍ عنِ الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عن عائشةَ قالَتْ : كانَ لِرسولِ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم خِرْقَةٌ يُنَشِّفُ بهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ » .

قالَ : وَفِي الْبابِ عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَل .

٥٤ ــ حدَّثنا قُتَيْبَةُ حدَّثنا رِشْدينُ بنُ سَعْدٍ عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ زيادِ ابنِ أَنْعُمٍ عَنْ عُتْبَةَ بنِ حُمَيْدٍ عَنْ عُبادَةَ بنِ نُسَيٍّ عَنْ عبدِ الرَّحمنِ بنِ غَنْمٍ عَنْ مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ قالَ « رَأَيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم إذَا توَضَّأَ مَسَحَ وَجْهَهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ » .

قالَ أَبُو عيسَى : هٰذَا حَديثٌ غَرِيبٌ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ . وَرِشْدِينُ

ابنُ سعْدٍ وعبدُ الرَّحمنِ بنُ زِيادِ بنِ أَنعُمٍ الإفْرِيقِيُّ يُضعَّفانِ في الحَدِيثِ

قال أبو عيسى : حديثُ عَائِشَةَ لَيسَ بِالقَائِمِ . ولاَ يَصِحُّ عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم فى هَذَا البابِ شىءٌ .

وَأَبُو مُعاذٍ يقُولُونَ : هو « سُلَيْمانُ بْنُ أَرْقَمَ » وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الحَدِيث .

وقد رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِي التَّمَنْدُلِ بَعْدَ الْوُضُوءِ .

وَمَنْ كَرِهَهُ إِنَّمَا كَرِهَهُ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ قِيلَ : إِنَّ الْوُضُوءَ يُوزَنُ . وروى ذلكَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَالزُّهْرِيِّ :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ : حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنِّي ،

وَهُوَ عِنْدِي ثِقَةٌ ، عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّمَا كُرِهَ الْمِنْدِيلُ بَعْدَ الْوُضُوءِ لِأَنَّ الْوُضُوءَ يُوزَنُ .

٤١ — بَابٌ فِيمَا يُقَالُ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٥٥ — حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الثَّعْلَبِيُّ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ حُبَابٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ الدِّمَشْقِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، وَأَبِي عُثْمَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلا الله

وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ ورَسُولُهُ . اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ - : فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » .

قالَ أَبُو عِيسَى : وفِي البَابِ عَنْ أَنَسٍ ، وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ .

قالَ أَبُو عِيسَى : حدِيثُ عُمَرَ قَدْ خُولِفَ زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ فِي هٰذَا الْحَدِيثِ .

قالَ : وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ وغَيْرُهُ عن مُعَاوِيَةَ بنِ صالحٍ عَنْ رَبِيعَةَ ابنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ عَنْ عُمَرَ ، وعَنْ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ عُمَرَ .

وهٰذَا حدِيثٌ فِي إِسْنَادِهِ اضْطِرَابٌ . ولاَ يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي هٰذَا البَابِ كَبِيرُ شَيْءٍ .

قالَ مُحَمَّدٌ : وأَبُو إِدْرِيسَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عُمَرَ شَيْئاً .

٤٢ — بَابٌ فِي الْوُضُوءِ بِالْمُدِّ

٥٦ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالاَ حدَّثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ عن أَبِي رَيْحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ، ويَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ » .

قال : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وجَابِرٍ ، وأَنَسِ بنِ مَالِكٍ .

قالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ سَفِينَةَ حدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وأَبُو رَيْحَانَةَ اسْمُهُ « عَبْدُ اللهِ بنُ مَطَرٍ » .

وَهٰكَذَا رَأَى بعضُ أَهلِ العِلمِ الوُضُوءَ بِالمُدِّ، والغُسْلَ بِالصَّاعِ .

وقالَ الشَّافعيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحٰقُ : لَيْسَ مَعْنَى هٰذَا الحَدِيثِ عَلَى التَّوْقِيتِ أَنَّهُ لا يَجُوزُ أَكْثَرُ منهُ ولا أَقلُّ مِنْهُ : وَهُوَ قَدْرُ مَا يَكْفِي

٤٣ — بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الإِسْرَافِ فِي الوُضُوءِ بِالمَاءِ

٥٧ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حَدَّثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حدَّثنا خَارِجَةُ ابنُ مُصْعَبٍ عن يُونُسَ بنِ عُبَيْدٍ عَنِ الحَسَنِ عَنْ عُتَيِّ بنِ ضَمْرَةَ السَّعْدِيِّ عَنْ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ « إِنَّ لِلْوُضُوءِ شَيْطَانًا يُقالُ لَهُ : الوَلَهَانُ ، فَاتَّقُوا وَسْوَاسَ المَاءِ » .

قالَ : وفِي البَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ مُغَفَّلٍ .

قالَ أَبُو عِيسَى : حديثُ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ حديثٌ غَرِيبٌ ، ولَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ والصَّحِيحِ عِندَ أَهْلِ الحَدِيثِ ؛ لِأَنَّا لا نَعْلَمُ أَحداً أَسْنَدَهُ غَيْرَ خَارِجَةَ .

وَقَدْ رُوِيَ هٰذَا الحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ الحَسَنِ : قَوْلَهُ ولَا يَصِحُّ فِي هٰذَا البَابِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شَيْءٌ . وَخَارِجَةُ لَيْسَ بِالقَوِيِّ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ، وَضَعَّفَهُ ابنُ المُبارَكِ .

٤٤ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ

٥٨ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حدَّثنا سَلَمَةُ بنُ الفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ ابنِ إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ : طَاهِراً أَوْ غَيْرَ طَاهِرٍ . قالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : فَكَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ أَنْتُمْ ؟ قالَ : كُنَّا نَتَوَضَّأُ وُضُوءاً وَاحِداً » .

قالَ أَبُو عِيسَى وحديثُ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ حديثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الوَجْهِ ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ .

وَقَدْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَرَى الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلاةٍ اسْتِحْبَاباً ، لاَ عَلَى الْوُجُوبِ .

٥٩ — وَقَدْ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » قَالَ : وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الإِفْرِيقِيُّ عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْمَرْوَزِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيُّ عَنِ الإِفْرِيقِيِّ . وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ .

قال علي بن الْمَدِينِيِّ : قَالَ يَحْيَى بن سعيدٍ القَطَّانُ : ذُكِرَ لِهِشَامِ ابن عُرْوَةَ هَذَا الْحَدِيثُ فقال : هَذَا إِسْنَادٌ مَشْرِقِيٌّ .

قالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن الْحَسَنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ يَقُولُ ما رَأَيْتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بن سعيدٍ الْقَطَّانِ .

٦٠ — حدثنا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بن سعيدٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابنُ مَهْدِيٍّ قالاَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بن سَعِيدٍ عَنْ عَمْرِو بن عَامِرٍ الأَنْصَارِيِّ قال : سَمِعْتُ أَنَسَ بن مالِكٍ يَقُولَ : « كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلاَةٍ . قُلْتُ : فَأَنْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ ؟ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ نُحْدِثْ » .

قَال أبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَحَدِيثُ حُمَيْدٍ عَنْ أنَسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ .

٤٥ – بَابُ مَاجَاءَ أَنَّهُ يُصَلِّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

٦١ – حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمن بنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ عنْ أبِيهِ قالَ : « كَانَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ ، فَلَمَّا كَانَ عامُ الفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ كُلَّها بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ فَقالَ عُمَرُ : إنَّكَ فَعَلْتَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ فَعَلْتَهُ ؟ قالَ : عَمْدًا فَعَلْتُهُ » .

قالَ أبُو عيسَى : هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ورَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَلِيُّ بنُ قَادِمٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وزَادَ فِيهِ « تَوضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

قالَ وَرَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ أيْضاً عنْ مُحَارِبِ بنِ دِثَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ : « أَنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلمَ كَانَ يَتَوضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ » .

ورَوَاهُ وَكِيعٌ عنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أبِيهِ .

قالَ ورَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُهُ عَنْ سفْيَانَ عَنْ مُحَارِبِ بنِ دِثارٍ عَنْ سلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلمَ مُرْسَلاً وهَذَا أَصَحُّ مِنْ حديثِ وَكِيعٍ .

والعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . أَنَّهُ يُصَلِّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ مَا لَمْ يُحْدِثْ . وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ : اسْتِحْبَاباً وإرادَةَ الْفَضْلِ .

وَيُرْوَى عَنِ الإِفْرِيقِيِّ عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » . وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم صلى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ » .

٤٦ — بَابُ مَا جَاءَ فِي وُضُوءِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٦٢ — حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال : حَدَّثَتْنِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ : « كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ » .

قال أبو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ : أَنْ لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

قالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَنَسٍ ، وَأُمِّ هَانِئٍ ، وَأُمِّ صُبَيَّةَ الْجُهَنِيَّةِ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ .

قالَ أبُو عِيسَى : وأَبُو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ « جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ » .

٤٧ - بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ فَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ

٦٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي حَاجِبٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ فَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ.

قال: وفي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ.

قالَ أبو عِيسَى: وكَرِهَ بعضُ الْفُقَهاءِ الْوُضُوءَ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ وهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وإِسْحٰقَ: كَرِهَا فَضْلَ طَهُورِهَا، ولَمْ يَرَيَا بفضلِ سُؤْرِهَا بَأْساً.

٦٤ - حدثنا مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بن غَيْلانَ قالا حدثنا أبو داوُدَ عن شُعبةَ عن عاصِمٍ قال سَمِعتُ أبا حَاجِبٍ يُحَدِّثُ عن الْحَكَمِ بن عَمْرٍو الغِفارِيِّ «أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ» أوْ قال: بِسُؤْرِهَا».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ. وأبو حَاجِبٍ اسْمُهُ «سَوَادَةُ ابنُ عَاصِمٍ».

وقال مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ فى حَدِيثِهِ: «نَهَى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهورِ الْمَرْأَةِ» ولَمْ يَشُكَّ فِيهِ مُحَمَّدُ ابنُ بَشَّارٍ.

٤٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٦٥ - حدثنا قُتَيْبةُ حدثنا أبو الأَحْوَصِ عن سِماكِ بن حَرْبٍ

عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي جَفْنَةٍ ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَتَوَضَّأَ مِنْهُ ، فَقَالَتْ : يَارَسُولَ اللهِ ، إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يُجْنِبُ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهُوَ قَوْلُ سفيانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ .

٤٩ – بَابُ مَاجَاءَ أَنَّ الْمَاءَ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ

٦٦ – حدثنا هَنَّادٌ والحسَنُ بن عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وغَيْرُ وَاحِدٍ قالوا : حدثنا أبو أُسَامَةَ عن الْوَلِيدِ بن كَثِيرٍ عن مُحَمَّدِ بن كَعْبٍ عن عُبَيْدِ اللهِ ابنِ عَبْدِ اللهِ بن رَافِعِ بن خَدِيجٍ عن أبي سعيدٍ الْخُدْرِيِّ قال : « قِيلَ : يا رسول الله ، أَنَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ، وَهِيَ بِئْرٌ يُلْقَى فيها الْحِيَضُ وَلُحُومُ الْكِلَابِ وَالنَّتْنُ ؟ فقالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

قال أبو عيسَى : هذا حديثٌ حسَنٌ ، وقَدْ جَوَّدَ أبو أُسَامَةَ هذا الحَدِيثَ ، فَلَمْ يَرْوِ أَحَدٌ حديثَ أبي سعيدٍ في بِئْرِ بُضَاعَةَ أَحْسَنَ مِمَّا رَوَى أبو أُسَامَةَ . وقَدْ رُوِيَ هذا الحديثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عن أبي سعيدٍ .

وفي البابِ عن ابن عبَّاسٍ وعَائِشَةَ .

٥٠ – بَابٌ مِنْهُ آخَرُ

٦٧ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ عن مُحَمَّدِ بن إسْحٰقَ عن مُحَمَّدِ بن جَعْفَرِ بن الزُّبَيْرِ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عُمَرَ عن ابن عُمَرَ قال: « سَمِعْتُ رسولَ الله صلى اللهُ عليه وسلم وهُوَ يُسْأَلُ عنِ المَاءِ يَكونُ فى الْفَلَاةِ مِنَ الأَرْضِ ومَا يَنُوبُهُ مِنَ السِّبَاعِ والدَّوَابِّ ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذَا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ » .

قال عَبْدَةُ : قال مُحَمَّدُ بنُ إسْحٰقَ ؟ القُلَّةُ هِيَ الجِرَارُ ، والقُلَّةُ التى يُسْتَقَى فِيهَا .

قال أبو عيسى : وهُوَ قَوْلُ الشافِعِيِّ وأَحْمَدَ وإسْحٰقَ ، قالوا : إذَا كَانَ المَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ ، ما لم يَتَغَيَّرْ رِيحُهُ أَوْ طَعْمُهُ ، وقالوا : يَكُونُ نَحْواً مِنْ خَمْسِ قِرَبٍ .

٥١ – بَابُ مَاجَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ

٦٨ – حدثنا مَحْمُودُ بن غَيْلَانَ حدثنا عبدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن هَمَّامِ بن مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ يَبُولَنَّ أحدُكُمْ فى المَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ منه » .

قال أبو عيسى : هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وفى البابِ عَنْ جَابِرٍ .

٥٢ – بَابُ مَا جَاءَ فِي مَاءِ الْبَحْرِ أَنَّهُ طَهُورٌ

٦٩ – حدثنا قُتَيْبَةُ عن مالكٍ ح وحدثنا الأنْصارِيُّ إسْحَقُ بنُ مُوسَى حدثنا مَعْنٌ حدثنا مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بن سُلَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بن سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابنِ الأَزْرَقِ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بن أبي بُرْدَةَ – وهُوَ مِنْ بَنِي عبدِ الدَّارِ – أَخْبَرَهُ أنهُ سَمِعَ أبا هريرة يَقولُ: «سَأَلَ رجلٌ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم، فقالَ: يارسول الله؛ إنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ ونَحْمِلُ مَعَنا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ؛ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ، الْحِلُّ مَيْتَتُه».

قال: وفي البابِ عن جابرٍ، والفِراسِيِّ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ مِنْ أَصْحابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، مِنْهُمْ: أبو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وابن عبَّاس: لَمْ يَرَوْا بأْساً بِماءِ الْبَحْرِ.

وقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَصْحابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الوُضُوءَ بِماءِ الْبَحْرِ، مِنْهُمْ: ابن عُمَرَ، وعَبْدُ اللهِ بن عَمْرٍو. وقالَ عَبْدُ اللهِ بنُ عَمْرٍو، هوَ نَارٌ.

٥٣ – بَاب مَا جَاءَ فِي التَّشْدِيدِ فِي الْبَوْلِ

٧٠ – حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وقُتَيْبَةُ وأبو كُرَيْبٍ، قالُوا: حدَّثنا وكيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ قالَ: سَمِعْتُ مُجاهِداً يُحَدِّثُ عَنْ طاوُسٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله

عليه وسلم مرَّ عَلَى قبرَيْنِ ، فقالَ : إنَّهُما يُعذَّبانِ ، ومَا يُعذَّبانِ فِي كَبِيرٍ : أمَّا هٰذا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِه ، وأمَّا هٰذا فَكانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمةِ » .

قَالَ أبُو عِيسَى وفِي الْبَابِ عَنْ أبِي هُرَيْرَةَ ، وأبِي مُوسَى ، وعَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابنِ حَسَنَةَ ، وزَيْدِ بنِ ثابتٍ ، وأبِي بَكْرَةَ .

قَالَ أبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

ورَوَى مَنْصُورٌ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُجاهِدٍ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ ، ولَمْ يَذْكُرْ فِيهِ « عَنْ طَاوسٍ » . وروايةُ الأعْمَشِ أصَحُّ .

قال : وسَمِعْتُ أبا بكرٍ مُحَمَّدَ بنَ أبانَ البَلْخِيَّ مُسْتَمْلِي وكِيعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ وكِيعاً يَقُولُ : الأعْمَشُ أحْفَظُ لإسْنادِ إبرٰهِيمَ مِنْ مَنْصُورٍ .

٥٤ — بَابُ مَا جَاءَ فِي نَضْحِ بَوْلِ الْغُلامِ قَبْلَ أنْ يَطْعَمَ

٧١ — حَدَّثَنا قُتَيْبَةُ وأحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ ، قالاَ : حَدَّثَنا سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتْبَةَ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ قالَتْ « دَخَلْتُ بِابنٍ لِي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : لَمْ يَأْكُلِ الطَّعامَ ، فَبالَ عَلَيْهِ ، فَدَعَا بِماءٍ فَرَشَّهُ عَلَيْهِ » .

قال : وفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ ، وعائِشَةَ وزَيْنَبَ ، ولُبَابَةَ بِنْتِ الحَرْثِ ، وهِيَ أُمُّ الفَضْلِ بنِ عَبَّاسِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ، وأبِي السَّمْحِ وعَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وأبِي لَيْلَى ، وابنِ عَبَّاسٍ .

قالَ أبُو عِيسَى : وهُوَ قَوْلُ غَيْرِ واحِدٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ مِنْ أصْحابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم والتَّابِعِينَ ومَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلِ أحْمَدَ وإسْحٰقَ ، قَالُوا : يُنْضَحُ بَوْلُ الغُلامِ ، ويُغْسَلُ بَوْلُ الجارِيَةِ .

وهـذا ما لَمْ يَطْعَما ، فإذا طَعِما غُسِلا جميعاً .

٥٥ – بَابُ مَا جَاءَ فِي بَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ (1)

٧٢ – حدَّثنا الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعفرانيُّ حدَّثنا عفانُ بْنُ مُسْلِمٍ حدَّثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حدَّثنا حُمَيْدٌ وقتادةُ وثابتٌ عَنْ أنسٍ : « أنَّ ناساً مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا المَدِينَةَ فَاجْتَوَوْها ، فَبَعَثَهُم رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم فِي إبِلِ الصَّدَقَةِ ، وَقَالَ : اشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِها وأَبْوَالِهَا . فَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلمَ ، وَاسْتَاقُوا الإبِلَ ، وَارْتَدُّوا عَنِ الإسْلَامِ ، فَأُتِيَ بِهِمِ النبيُّ صلى الله عليه وسلمَ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وأَرْجُلَهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ بِالْحَرَّةِ . قالَ أنسٌ : فَكُنْتُ أَرَى أَحَدَهُمْ يَكُدُّ الأَرْضَ بِفِيهِ ، حتَّى مَاتُوا » . ورُبَّما قالَ حَمَّادٌ : « يَكْدُمُ الأَرْضَ بِفِيهِ ، حتَّى مَاتُوا » .

قالَ أبُو عيسَى : هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أنسٍ .

وهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ ، قالوا : لاَ بَأْسَ بِبَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ .

٧٣ – حدَّثنا الفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الأَعْرَجُ البَغْدَادِيُّ حدَّثنا يَحْيَى بْنُ غَيْلَانَ قالَ حدَّثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حدَّثنا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قالَ : « إنَّما سَمَلَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلمَ أَعْيُنَهُمْ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ » .

قالَ أبُو عيسَى : هٰذا حديثٌ غريبٌ ، لاَ نَعْلَمُ أحداً ذَكَرَهُ غَيْرَ هٰذَا الشَّيْخِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ .

وهو معنى قوله : ﴿ والجروح قصاص ﴾ وقد روى عن محمد بن سيرين قال : إنما فعل بهم النبى صلى الله عليه وسلم هذا قبل أن تنزل الحدود .

٥٦ — باب ما جاء في الوضوء من الريح

٧٤ — حدثنا قتيبة وهناد قالا حدثنا وكيع عن شعبة عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا وضوء إلا من صوت أو ريح » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

٧٥ — حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان أحدكم فى المسجد فوجد ريحا بين أليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا » .

٧٦ — حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب حسن صحيح .

قال : وفى الباب عن عبد الله بن زيد ، وعلى بن طلق ، وعائشة ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وأبى سعيد .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وهو قول العلماء : أن لا يجب عليه الوضوء إلا من حدث : يسمع صوتا أو يجد ريحا .

وَقالَ عَبْدُ اللهِ بنُ المُبارَكِ : إِذا شَكَّ فى الحَدَثِ فَإِنَّهُ لاَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ حتَّى يَسْتَيْقِنَ اسْتِيقاناً يَقْدِرُ أَنْ يَحْلِفَ عَلَيْهِ . وَقالَ : إِذا خَرَجَ مِنْ قُبُلِ المرأةِ الرِّيحُ وَجَبَ عليها الْوُضُوءُ . وَهُو قَوْلُ الشَّافِعِىِّ وَ إِسْحٰقَ .

٥٧ — بابُ ماجاءَ فِي الْوضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

٧٧ — حَدَّثَنَا إِسْماعِيلُ بْنُ مُوسَى - كُوفِيٌّ - وَهَنَّادٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ المُحارِبِيُّ ، المَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلاَمِ بْنُ حَرْبٍ المُلاَئِيُّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالاَنِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ ، حَتَّى غَطَّ أَوْ نَفَخَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّكَ قَدْ نِمْتَ ؟ قَالَ : إِنَّ الْوُضُوءَ لاَ يَجِبُ إِلاَّ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً ، فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَبُو خَالِدٍ اسْمُهُ « يَزِيدُ بْنُ عبد الرَّحمٰن » .

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ .

٧٨ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَنَامُونَ ثُمَّ يَقُومُونَ فَيُصَلُّونَ ، وَلاَ يَتَوَضَّئُونَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

قَالَ : وَسَمِعْتُ صَالِحَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ ابْنَ الْمُبَارَكِ عَمَّنْ نَامَ قَاعِداً مُعْتَمِداً ؟ فَقَالَ : لاَ وُضُوءَ عَلَيْهِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَوَى حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ

عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ أَبَا الْعَالِيَةِ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ .

وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ : فَرَأَى أَكْثَرُهُمْ أَنْ لاَ يَجِبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ إِذَا نَامَ قَاعِداً أَوْ قَائِماً حَتَّى يَنَامَ مُضْطَجِعاً . وَبِهِ يَقُولُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ .

قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا نَامَ حَتَّى غُلِبَ عَلَى عَقْلِهِ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ ، وَبِهِ يَقُولُ إِسْحَقُ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : مَنْ نَامَ قَاعِدًا فَرَأَى رُؤْيَا أَوْ زَالَتْ مَقْعَدَتُهُ لِوَسَنِ النَّوْمِ : فَعَلَيْهِ الْوُضُوءُ .

٥٨ — بَابُ مَاجَاءَ فِي الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

٧٩ — حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، وَلَوْ مِنْ ثَوْرِ أَقِطٍ . قَالَ : فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَنَتَوَضَّأُ مِنَ الدُّهْنِ ؟ أَنَتَوَضَّأُ مِنَ الْحَمِيمِ ؟ قَالَ : فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَا ابْنَ أَخِي ، إِذَا سَمِعْتَ حَدِيثاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَلاَ تَضْرِبْ لَهُ مَثَلاً » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي طَلْحَةَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَأَبِي مُوسَى .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ الْوُضُوءَ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ .

وأكثرُ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والتابعينَ ومَنْ بعدَهُمْ : عَلَى تَرْكِ الوُضُوءِ مِمَّا غيَّرتِ النَّارُ .

٥٩ – بابُ ماجاءَ في ترْكِ الوُضُوءِ مما غيَّرتِ النَّارُ

٨٠ – حدَّثنا ابنُ أبي عُمرَ حدثنا سُفيانُ بن عُيَيْنةَ قالَ حدَّثنا عبْدُ اللهِ بن مُحمَّدِ بْنِ عَقيلٍ سَمِعَ جابرًا ، قال سُفيانُ : وحدَّثنا مُحمَّدُ ابنُ المُنكدِرِ عن جابرٍ قال : « خرجَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ وأنا معَهُ ، فدخلَ على امرأةٍ منَ الأنصارِ ، فذبحتْ له شاةً فأكلَ ، وأتتهُ بقِناعٍ منْ رُطَبٍ فأكلَ منه ، ثمَّ توضَّأ وصلَّى ، ثمَّ انصرفَ ، فأتتْهُ بعُلالةٍ منْ عُلالةِ الشاةِ ، فأكلَ ، ثمَّ صلَّى العصرَ ولمْ يتوضَّأْ » .

قال : وفي البابِ عنْ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ ، وابنِ عبَّاسٍ ، وأبي هريرةَ ، وابنِ مسعودٍ ، وأبي رافعٍ ، وأمِّ الحكَمِ ، وعمرِو بنِ أميَّةَ ، وأمِّ عامرٍ ، وسُوَيدِ بنِ النعمانِ ، وأمِّ سلَمةَ .

قال أبو عيسى : ولا يصحُّ حديثُ أبي بكرٍ في هذا البابِ منْ قِبَلِ إسنادِهِ ، إنما رواهُ حُسامُ بْنُ مِصَكٍّ عنِ ابنِ سيرينَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ عنْ أبي بكرٍ الصِّدِّيقِ عنِ النبيِّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ . والصَّحيحُ إنَّما هُوَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ عنِ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ : هكذا روى الحُفَّاظُ وَرُوِيَ منْ غيرِ وجهٍ عنِ ابنِ سيرينَ عنِ ابنِ عبَّاسٍ عنِ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلَّمَ . ورواهُ عطاءُ بنُ يسارٍ ، وعِكرِمةُ ، ومُحمَّدُ بن عمرِو بن عطاءٍ ، وعليُّ بن عبدِ اللهِ بنِ عبَّاسٍ وغيرُ واحدٍ عنِ ابنِ

عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ : « عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ » ، وَهَذَا أَصَحُّ .

قَالَ أَبو عِيسَى : والعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلِ : سفيان الثَّوْرِيِّ ، وابْنِ المُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وأَحْمَدَ ، وَإِسْحٰقَ : رَأَوْا تَرْكَ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ .

وَهَذَا آخِرُ الأَمْرَيْنِ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وَكَأَنَّ هذَا الحَدِيثَ نَاسِخٌ لِلْحَدِيثِ الأَوَّلِ : حَدِيثِ الوضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ .

٦٠ – بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ

٨١ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أبو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ (٤٩٤) « سُئِلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ ؟ فَقَالَ : تَوَضَّئُوا مِنْهَا . وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ ؟ فَقَالَ : لَا تَتَوَضَّئُوا مِنْهَا » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَوَى الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحٰقَ

وَرَوَى عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ عن عبد الله بن عبد الله الرَّازِيِّ عن عبد الرحمن ابن أبي لَيْلَى عن ذي الغُرَّةِ الجُهَنِيِّ .

وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، فَأَخْطَأَ فِيهِ، وَقَالَ فِيهِ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ.

وَالصَّحِيحُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

قَالَ إِسْحٰقُ: صَحَّ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَانِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: حَدِيثُ الْبَرَاءِ، وَحَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ.

وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحٰقَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ: أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوُا الْوُضُوءَ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

٦١ — بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

٨٢ — حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلَا يُصَلِّ حَتَّى يَتَوَضَّأَ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَرْوَى ابْنَةِ أُنَيْسٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو.

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: هٰكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ هَذَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بُسْرَةَ.

٨٣ — وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَرْوَانَ عَنْ بُسْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا .

٨٤ — وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم . حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ ابنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ بُسْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم نَحْوَهُ .

وهوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم وَالتَّابِعِينَ . وبهِ يَقُولُ الأَوْزَاعِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحٰقُ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وأَصَحُّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ بُسْرَةَ .

وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ : حَدِيثُ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هذا الْبَابِ صَحِيحٌ ، وَهُوَ حَدِيثُ الْعَلَاءِ بنِ الْحَرِثِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَنْبَسَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَمْ يَسْمَعْ مَكْحُولٌ مِنْ عَنْبَسَةَ بن أبي سفيانَ ، وَرَوَى مَكْحُولٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَنْبَسَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ . وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرَ هذا الْحَدِيثَ صَحِيحًا .

٦٢ — بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

٨٥ — حدثنا هَنَّادٌ ، حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ عَنْ قَيْسِ بنِ طَلْقِ بنِ عَلِيٍّ هُوَ الْحَنَفِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « وَهَلْ هُوَ إِلاّ مُضْغَةٌ مِنْهُ ؟ أَوْ بَضْعَةٌ مِنْهُ ؟ » .

قالَ : وَفِي الْبَابِ : عَنْ أَبِي أُمَامَةَ .

قالَ أبو عِيسى : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْضِ التَّابِعِينَ : أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوُا الْوُضُوءَ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ . وهو قَوْلُ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَابْنِ الْمُبَارَكِ .

وَهذَا الْحَدِيثُ أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هذَا الْبَابِ .

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ قَيْسِ ابْنِ طَلْقٍ عَنْ أَبِيهِ .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ وَأَيُّوبَ بْنِ عُتْبَةَ .

وَحَدِيثُ مُلاَزِمِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَدْرٍ أَصَحُّ وَأَحْسَنُ .

٦٣ — بابُ مَاجَاءَ فِي تركِ الوضوءِ مِنَ القُبلةِ

٨٦ — حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، وَهَنَّادٌ ، وَأَبو كُرَيْبٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلاَنَ ، وأَبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قالوا : حدثنا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ عُرْوَةَ عَن عَائِشَةَ : « أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَبَّلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . قال : قُلْتُ : مَنْ هِيَ إِلاَّ أَنْتِ ؟ قالَ : فَضَحِكَتْ » .

قالَ أبو عيسَى : وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ . وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ ، قالوا لَيْسَ فِي الْقُبْلَةِ وُضُوءٌ .

وقال مالكُ بنُ أنسٍ والأوزاعيُّ، والشافعيُّ، وأحمدُ، وإسحٰق:
في القُبلةِ وضوءٌ، وهو قولُ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ من أصحابِ
النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّم والتابعين.

وإنّما تركَ أصحابُنا حديثَ عائشةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم في
هذا لأنّه لا يصحُّ عندَهم، لحالِ الإسنادِ.

قال: وسمعتُ أبا بكرٍ العطّارَ البصريَّ يذكرُ عن عليِّ بنِ المدينيِّ
قال: ضعّفَ يحيى بن سعيدٍ القطّانُ هذا الحديثَ جدًّا، وقال: هو
شِبْهُ لا شيء.

قال: وسمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يُضعّفُ هذا الحديثَ وقال:
حبيب بن أبي ثابتٍ لم يسمعْ من عُروةَ.

وقد رُوي عن إبراهيمَ التيميِّ عن عائشةَ: «أنَّ النبيَّ صلى الله
عليه وسلم قبّلها ولم يتوضّأْ».

وهذا لا يصحُّ أيضًا، ولا نعرفُ لإبراهيمَ التيميِّ سماعًا من
عائشةَ.

وليسَ يصحُّ عنِ النبيِّ صلّى اللهُ عليهِ وسلّمَ في هذا البابِ شيءٌ.

٦٤ — بابُ ما جاءَ في الوضوءِ منَ القيءِ والرُّعافِ

٨٧ — حدّثنا أبو عُبيدةَ بنُ أبي السَّفَرِ، وهو أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ
الهَمْدانيُّ الكوفيُّ وإسحٰقُ بنُ منصورٍ، قال أبو عُبيدةَ: حدّثنا،
وقال إسحٰقُ: أخبرَنا عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ حدّثني أبي عن حسينٍ

الْمُعَلِّمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قال: حَدَّثَنِى عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بن عَمْرٍو الأَوْزَاعِىُّ عَنْ يَعِيشَ بن الْوَلِيدِ الْمَخْزُومِىِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَعْدَانَ بْنَ أَبِى طَلْحَةَ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ : « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاءَ فَأَفْطَرَ فَتَوَضَّأَ ، فَلَقِيتُ ثَوْبَانَ فِى مَسْجِدِ دِمَشْقَ ، فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ له ، فقال : صَدَقَ . أَنَا صَبَبْتُ له وَضُوءَهُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وقَالَ إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ : « مَعْدَانُ بن طَلْحَةَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : و « ابن أَبِى طَلْحَةَ » أَصَحُّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَقَدْ رَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ من التَّابعين : الْوُضُوءَ مِنَ الْقَىْءِ وَالرُّعَافِ . وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِىِّ وابنِ الْمُبَارَكِ وأَحْمَدَ وإِسْحٰقَ .

وقال بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَيْسَ فِى الْقَىْءِ وَالرُّعَافِ وُضُوءٌ . وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِىِّ .

وَقَدْ جَوَّدَ حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ هٰذَا الْحَدِيثَ .

وَحَدِيثُ حُسَيْنٍ أَصَحُّ شَىْءٍ فى هذا الباب .

وَرَوَى مَعْمَرٌ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بن أَبِى كَثِيرٍ فَأَخْطَأَ فِيهِ ، فقال : « عَنْ يَعِيشَ بنِ الْوَلِيدِ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِى الدَّرْدَاءِ » وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ « الأَوْزَاعِىَّ » وقَالَ : « عَنْ خَالِدِ بن مَعْدَانَ » وَإِنَّمَا هُوَ « مَعْدَانُ بْنُ أَبِى طَلْحَةَ » .

٦٥ — بَابُ مَاجَاءَ فِى الْوُضُوءِ بِالنَّبِيذِ

٨٨ — حدَّثنا هَنَّادٌ حدثنا شَرِيكٌ عَنْ أَبِى فَزَارَةَ عَنْ أَبِى زَيْدٍ عَنْ

عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعودٍ قَالَ : « سألنِي النَّبيُّ صلى اللهُ عليهِ وسلّم : مَا فِي إدَاوَتِكَ ؟ فقُلْتُ : نَبيذٌ . فقَالَ : تمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَماءٌ طَهُورٌ : قالَ : فتوَضَّأَ مِنْهُ » .

قَالَ أَبو عِيسَى : وَإنَّمَا رُوِيَ هذَا الْحَديثُ عَنْ أَبى زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النبى صلى الله عليه وسلم .

وَأبو زَيْدٍ رجلٌ مَجْهولٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَديثِ ؛ لَا تُعْرَفُ لَهُ روايَةٌ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَقَدْ رأى بَعْضُ أهلِ العلمِ الْوُضُوءَ بالنَّبيذِ ؛ مِنْهُمْ : سُفيَانُ الثَّوْرِيُّ وغَيْرُهُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لاَ يُتوَضَّأُ بِالنَّبيذِ ، وَهُو قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحٰقَ .

وَقال إسْحٰقُ : إنِ ابْتُلِيَ رَجلٌ بِهذَا فتوَضأَ بالنَّبيذِ وَتيمَّمَ أحبُّ إلَيَّ .

قَال أَبو عيسَى : وَقوْلُ مَنْ يَقولُ « لاَ يُتوَضأُ بالنَّبيذِ » : أَقْرَبُ إلى الكِتَابِ وَأَشْبَهُ ، لأنَّ اللهَ تعَالَى قال : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً ﴾ .

٦٦ — بَابُ مَاجَاءَ فِى الْمَضْمَضَةِ مِنَ اللَّبَنِ

٨٩ — حدَّثنَا قُتَيْبَةُ ، حدَّثنَا اللَّيْثُ عَنْ عقيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بن عَبْدِ اللهِ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ : « أَنَّ النَّبىَّ صلّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ شَرِبَ لبَناً فدَعَا بمَاءٍ فمَضْمَضَ ، وقال : إنّ لَهُ دَسَماً » .

قال وفى البَابِ : عَنْ سَهْلِ بْنِ سعْد السَّاعِدِيِّ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ .

قالَ أَبو عِيسَى : وَهذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رأى بَعْضُ أهلِ العِلْمِ المَضْمَضَةَ مِنَ اللَّبَنِ وَهَذَا عِنْدَنَا عَلَى الأسْتِحْبَابِ . وَلَمْ يَرَ بَعْضُهُمُ المَضْمَضَةَ مِنَ اللَّبَنِ .

٦٧ – بَابٌ فِي كَرَاهَةِ رَدِّ السَّلَامِ غَيْرَ مُتَوَضِّيءٍ

٩٠ – حَدَّثَنَا نَصْرُ بن عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّار قَالاَ : حَدَّثَنَا أبو أَحْمَدَ وَمُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللهِ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عثمانَ عَنْ نَافعٍ عن ابْنِ عُمَرَ : « أنَّ رَجلاً سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُو يَبُول فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ » .

قَالَ أبو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَإنَّمَا يُكْرَهُ هٰذَا عِنْدَنَا إذَا كَانَ عَلَى الغَائِطِ وَالْبَوْلِ . وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أهْلِ العِلمِ ذٰلِكَ .

وَهٰذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هٰذَا البابِ .

قال أبو عِيسَى . وفي البابِ عن المُهَاجِرِ بن قنفذٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بن حنْظَلَةَ ، وَعَلْقَمَةَ بن الفغْواءِ ، وَجَابِرٍ ، وَالْبَرَاءِ .

٦٨ – بَابُ مَاجَاءَ فِي سُؤْرِ الْكَلْبِ

٩١ – حَدَّثَنَا سَوَّارُ بن عَبْدِ اللهِ الْعَنْبَرِيُّ حدثنا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قال : سَمِعْتُ أيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عن أبي هُرَيْرَةَ ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم أنه قَالَ : « يُغْسَلُ الإنَاءُ إذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أُولَاهُنَّ ، أَوْ أُخْرَاهُنَّ بِالتُّرَابِ . وَإذَا وَلَغَتْ فِيهِ الْهِرَّةُ غُسِلَ مرةً » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُو قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وأحمدَ وَإسْحٰقَ .

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ عن أبي هُريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم نحوَ هذا، ولم يُذكرْ فيه: «إذا ولغتْ فيه الهرةُ غُسِلَ مرةً».

قال: وفي البابِ عن عبدِ اللهِ بن مُغفَّلٍ.

٦٩ — بابُ ما جاءَ في سُؤرِ الهرةِ

٩٢ — حدثنا إسحقُ بن موسى الأنصاريُّ حدثنا معنٌ حدثنا مالكُ ابنُ أنسٍ عن إسحقَ بن عبد الله بن أبي طلحةَ عن حُميدةَ بنتِ عُبيدِ ابنِ رفاعةَ عن كبشةَ بنتِ كعبِ بن مالكٍ، وكانت عندَ ابنِ أبي قتادةَ أنَّ أبا قتادةَ دخلَ عليها، قالتْ: فسكبتُ له وضوءًا، قالتْ: فجاءتْ هرةٌ تشربُ، فأصغى لها الإناءَ حتى شربتْ، قالتْ كبشةُ: فرآني أنظرُ إليهِ! فقال: أتعجبينَ يا بنتَ أخي؟ فقلتُ: نعمْ، قال: إنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال: «إنها ليستْ بنجسٍ، إنما هي من الطوافينَ عليكمْ أو الطوافاتِ».

وقد روى بعضُهم عن مالكٍ: «وكانتْ عندَ أبي قتادةَ» والصحيحُ «ابنِ أبي قتادةَ».

قال: وفي البابِ عن عائشةَ، وأبي هريرةَ.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وهو قولُ أكثرِ العلماءِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم

وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِثْلُ: الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ: لَمْ يَرَوْا بِسُؤْرِ الْهِرَّةِ بَأْسًا.

وَهٰذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هٰذَا الْبَابِ.

وَقَدْ جَوَّدَ مَالِكٌ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَلَمْ يَأْتِ بِهِ أَحَدٌ أَتَمَّ مِنْ مَالِكٍ.

٧٠ – بَابٌ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

٩٣ – حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: «بَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. فَقِيلَ لَهُ: أَتَفْعَلُ هٰذَا؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَكَانَ يُعْجِبُهُمْ حَدِيثُ جَرِيرٍ، لِأَنَّ إِسْلَامَهُ كَانَ بَعْدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ». هٰذَا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي «كَانَ يُعْجِبُهُمْ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَعَلِيٍّ، وَحُذَيْفَةَ، وَالْمُغِيرَةِ، وَبِلَالٍ، وَسَعْدٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَسَلْمَانَ، وَبُرَيْدَةَ، وَعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، وَأَنَسٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَيَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَجَابِرٍ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عُبَادَةَ، وَيُقَالُ «ابْنُ عِمَارَةَ»، وَ«أُبَيُّ بْنُ عِمَارَةَ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ جَرِيرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٩٤ — وَيُرْوَى عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قال : « رَأَيْتُ جَرِيرَ بنَ عَبْدِ اللهِ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ . فَقُلْتُ لَهُ فى ذلِكَ ؟ فقالَ : رَأَيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ . فقلتُ لَهُ : أَقَبْلَ المَائِدَةِ أَمْ بَعدَ المَائِدَةِ . فقالَ : مَا أَسْلَمْتُ إلاَّ بَعدَ المَائِدَةِ » . حدثنا بِذلِكَ قُتَيْبَةُ حدثنا خالِدُ بنُ زِيادٍ التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُقَاتِلِ بن حَيَّانَ عَنْ شَهْرِ بن حَوْشَبٍ عَنْ جَرِيرٍ .

قالَ : وَرَوَى بَقِيَّةُ عَنْ إبْرَاهِيمَ بن أَدْهَمَ عَنْ مُقَاتِلِ بن حيَّانَ عَنْ شَهْرِ بن حَوْشَبٍ عَنْ جَرِيرٍ .

هذا حديثٌ مُفَسِّرٌ لأَنَّ بَعضَ مَنْ أَنْكَرَ المَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ تَأَوَّلَ أَنَّ مَسْحَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الْخُفَّيْنِ كَانَ قَبْلَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ ، وَذَكَرَ جَرِيرٌ فى حديثِهِ أَنَّهُ رأى النَّبيَّ صلى الله عليه وسلمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعدَ نُزُولِ الْمَائِدَةِ .

٧١ — بَابُ مَاجَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ وَالْمُقِيمِ

٩٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بن مَسْرُوقٍ عَنْ إبراهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ عَمْرِو بن مَيْمُونٍ عَنْ أَبى عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ عَنْ خُزَيْمَةَ ابنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ . فقالَ . لِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةٌ ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ » .

وَذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بن مَعِينٍ أَنَّهُ صَحَّحَ حديثَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ فى المَسْحِ .

وَأَبو عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيُّ اسْمُهُ : عَبْدُ بْنُ عَبْدٍ » وَيُقَالُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدٍ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي بَكْرَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَجَرِيرٍ .

٩٦ — حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حدثنا أبو الأَحْوَصِ عن عَاصِمِ بن أبي النَّجُودِ عَنْ زِرِّ بن حُبَيْشٍ عَنْ صَفْوَانَ بن عَسَّالٍ قالَ : « كَانَ رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْراً أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلاَّ مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَقَدْ رَوَى الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ وَحَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ . وَلاَ يَصِحُّ .

قال عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سعيدٍ قالَ شُعْبَةُ . لَمْ يَسْمَعْ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ مِنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ حديثَ الْمَسْحِ .

وقالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ : كُنَّا فِي حُجْرَةِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، وَمَعَنَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ ، فَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ عَمْرِو بن مَيْمُونٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْجَدَلِيِّ عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي المسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ .

قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ : أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا البَابِ حديثُ صفوانَ ابْنِ عَسَّالٍ الْمُرَادِيِّ .

قالَ أبو عيسى : وهوَ قولُ أكثرِ العُلماءِ مِنْ أصحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابعينَ وَمَنْ بعدَهُمْ مِنَ الفُقهاءِ ، مِثْلِ : سُفْيانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابنِ المبارك ، والشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحٰقَ : قالُوا : يَمْسَحُ المُقيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، والمُسافِرُ ثَلاثَةَ أيّامٍ وَلَياليهِنَّ .

قالَ أبو عيسى : وَقَدْ رُوِيَ عنْ بَعْضِ أهْلِ العِلْمِ : أنَّهُمْ لمْ يُوَقِّتوا فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ ، وهُوَ قَوْلُ مالِكِ بنِ أنَسٍ .

قالَ أبو عيسى : وَالتَّوْقيتُ أَصَحُّ .

وَقَدْ رُوِيَ هذا الحَديثُ عنْ صَفْوانَ بْنِ عَسَّالٍ أيْضًا مِنْ غَيْرِ حديثِ عاصِمٍ .

٧٢ — بابُ ماجاءَ فِي المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ : أَعْلاهُ وَأَسْفَلِهِ

٩٧ — حدثنا أبو الوَليدِ الدِّمَشْقيُّ حدثنا الوَليدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَني ثَوْرُ بْنُ يَزيدَ عنْ رَجاءِ بن حَيْوَةَ عنْ كاتِبِ المُغيرةِ عنْ المُغيرةِ بن شُعْبَة « أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم مَسَحَ أَعْلَى الخُفِّ وَأَسْفَلَهُ » .

قالَ أبو عيسى : وَهذا قَوْلُ غَيْرِ واحِدٍ مِنْ أصحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابعينَ وَمَنْ بَعدَهُمْ مِنَ الفُقهاءِ وَبِهِ يَقُولُ مالِكٌ ، وَالشَّافعيُّ وَإِسْحٰق .

وَهـذا حديثٌ مَعْلُولٌ ، لَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزيدَ غَيْرُ الوَليدِ ابنِ مُسْلِمٍ .

قالَ أبو عيسى : وَسَأَلْتُ أَبا زُرْعَةَ وَمُحمدَ بْنَ إِسْماعيلَ عَنْ هذا الحَديث

فقالا : لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، لِأَنَّ ابنَ المُبَارَكِ رَوَى هٰذَا عَنْ ثَوْرٍ عَنْ رَجَاءِ ابنِ حَيْوَةَ قالَ : حُدِّثْتُ عَنْ كَاتِبِ المُغِيرَةِ : مُرْسَلٌ عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَلَمْ يُذْكَرْ فِيهِ المُغِيرَةُ .

٧٣ — بَابُ مَاجَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ : ظَاهِرِهِمَا

٩٨ — حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ قال حدثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ بن الزُّبَيْرِ عَنِ المُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ : عَلَى ظَاهِرِهِمَا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حديثُ المُغِيرَةِ حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَهُوَ حديثُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن أبي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ المُغِيرَةِ . وَلاَ نَعْلَمُ أَحَداً يَذْكُرُ عن عُرْوَةَ عَنِ المُغِيرَةِ « عَلَى ظَاهِرِهِمَا » : غَيْرَهُ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثوري وَأَحْمَدُ .

قال مُحَمَّدٌ : وَكَانَ مَالِكُ بن أَنَسٍ يُشِيرُ بِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بن أبي الزِّنَادِ .

٧٤ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ

٩٩ — حدثنا هَنَّادٌ وَمَحْمُودُ بنُ غَيْلاَنَ قالاَ : حدثنا وَكِيعٌ عَنْ سفْيانَ عَنْ أبي قَيْسٍ عَنْ هُزَيْلِ بن شُرَحْبِيلَ عن المُغِيرَةِ بن شُعْبَةَ قَالَ : « تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ » .

قال أبو عيسى : هٰذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ

وَابْنِ المباركِ ، والشافعيِّ ، وأحمدُ ، وإسحٰقُ ، قالوا : يمسحُ على الجَوْرَبَيْنِ وإن لَمْ تَكُنْ نعلَيْنِ ، إذا كانَا ثخينَيْنِ .

قال : وفي البابِ عن أبي موسى .

قالَ أبو عيسى : : سمِعتُ صالحَ بنَ محمدٍ التِّرمذيَّ قال : سمِعتُ أبا مُقاتِلٍ السَّمَرْقَنديَّ يقولُ دخَلْتُ على أبي حنيفةَ في مرَضِهِ الذي ماتَ فيهِ ، فدعَا بماءٍ فتوضَّأَ ؛ وعليهِ جَوْرَبَانِ ، فمسَحَ عليهمَا ، ثُمَّ قال : فعلْتُ اليومَ شيئًا لَمْ أكُنْ أفعلُهُ : مسَحْتُ على الجَوْرَبَيْنِ وهُما غيرُ مُنَعَّلَيْنِ .

٧٥ — بابُ ماجاءَ في المَسْحِ على العِمامَةِ

١٠٠ — حدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا يحيَى بنُ سعيدٍ القطَّانُ عن سُلَيْمانَ التَّيْميِّ عن بَكْرِ بن عبدِ اللهِ المُزَنيِّ عن الحَسَنِ عن ابنِ المُغيرةِ ابنِ شُعْبَةَ عن أبيهِ قال : « توضَّأَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ومسَحَ على الخُفَّيْنِ والعِمامَةِ » (٣) .

قال بَكْرٌ : وقد سمِعتُ مِنِ ابنِ المُغيرةِ .

قال : وذَكَرَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ في هذا الحديثِ في موضِعٍ آخَرَ : « أنَّهُ مسَحَ على ناصيتِهِ وعِمامَتِهِ » .

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ مِنْ غيرِ وجهٍ عن المُغيرةِ بن شُعْبَةَ : ذَكَرَ بعضُهُمْ « المَسْحَ على النَّاصيةِ والعِمامَةِ » ، ولم يذكُرْ بعضُهُمْ « النَّاصيةَ » .

وسمِعتُ أحمدَ بن الحَسَنِ يقولُ : سمِعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ يقولُ :

مارأيتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بن سعيد القَطَّان .

قال : وفى البَابِ عن عَمْرِو بن أُمَيَّــةَ ، وسلمان ، وثَوْبَانَ ، وَأَبي أُمَامَةَ .

قال أبو عيسَى : حديثُ المُغيرةِ بن شُعْبَةَ حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُو قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ من أَصحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ، مِنْهُمْ : أبو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَأَنسٌ . وبهِ يقولُ الأَوْزَاعيُّ وَأَحْمد ، وَإِسْحَاقُ ، قَالُوا : يَمْسَحُ عَلَى الْعِمَامَةِ .

وَقال غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ من أَصْحَابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابعين : لا يَمْسَحُ عَلَى العِمَامة إلاَّ أَنْ يَمْسَح برأْسِهِ مَعَ العِمَامَةِ . وَهُو قَوْلُ سفْيَانَ الثَّورِيِّ ، وَمَالِكِ بن أَنسٍ ، وابن المُبَارَكِ ، وَالشَّافعيِّ .

قالَ أَبُو عِيسَى : وَسَمِعْتُ الجَارُودَ بن مُعاذٍ يَقولُ : سَمِعْتُ وَكِيعَ ابنَ الجَرَّاحِ يَقولُ : إنْ مَسَحَ عَلَى العِمَامةِ يُجْزِئُهُ لِلأَثَرِ .

١٠١ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَليُّ بنُ مُسْهِرٍ عن الأَعْمَشِ عن الحَكَمِ عَنْ عبدِ الرَّحْمنِ بن أَبي لَيْلَى عن كَعْبِ بن عُجْرَةَ عن بِلَالٍ : « أَنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم مسح عَلَى الخُفَّيْنِ وَالخِمَارِ » .

١٠٢ — حدثنا قُتَيْبةُ بن سعيدٍ حدثنا بِشْرُ بنُ المُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمنِ بن إسحقَ هو القُرَشِيُّ عن أَبي عُبَيْدَةَ بن محمدِ بن عَمَّارِ بن يَاسِرٍ قَالَ : سأَلْتُ جَابرَ بن عبدِ الله عن المَسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ ؟ فقال : السُّنَّةُ يا ابْنَ أَخِي . قال : وَسَأَلْتُهُ عن المَسْحِ عَلَى العِمَامةِ ؟ فقال : أَمِسَّ الشَّعْرَ المَاءَ » .

٧٦ – بابُ مَا جاءَ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنابَةِ

١٠٣ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا وَكِيعٌ عن الأعْمشِ عن سالِمِ بن أبى الْجَعْد عن كُرَيْبٍ عن ابن عبَّاسٍ عن خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قالت : « وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم غُسْلاً فاغْتَسَلَ مِنَ الْجَنابَةِ : فأَكْفَأَ الإِناءَ بِشِمالِهِ عَلَى يَمِينِهِ ، فغَسَلَ كَفَّيْهِ ، ثمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فى الإِناءِ فَأَفاضَ عَلَى فَرْجِه ثمَّ دَلَكَ بِيدِهِ الْحَائِطَ ، أَوِ الأرضَ ، ثم مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِراعَيهِ ، ثمَّ أَفاضَ عَلَى رأسِهِ ثَلاثاً ، ثمَّ أَفاضَ عَلَى سائِرِ جَسَدِهِ ، ثمَّ تَنَحَّى فغَسَلَ رِجْلَيْهِ(١) » .

قالَ أَبُو عيسَى : هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفى البابِ عنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَجابِرٍ ، وَأبى سَعِيدٍ وَجُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ ، وَأبى هُرَيْرَةَ .

١٠٤ – حدثنا ابنُ أَبِي عُمَرَ حدثنا سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن هِشَامِ ابن عُروةَ عنْ أَبِيهِ عن عَائِشَةَ قالت : « كَانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إِذَا أرادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنابَةِ بَدَأَ فغَسَلَ يَدَيْهِ(٢) قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُما الإِنَاءَ ، ثمَّ غَسَلَ فَرْجَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثمَّ يُشَرِّبُ شَعْرَهُ الماءَ ، ثمَّ يَحْثِي عَلَى رأْسِهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ » .

قال أبو عيسَى : هَذَا حديثٌ حسنٌ صَحِيحٌ .

وَهُو الذى اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فى الْغُسْلِ مِنَ الْجَنابَةِ : أَنَّهُ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثمَّ يُفْرِغُ عَلَى رأْسِهِ ثَلاثَ مرَّاتٍ ، ثمَّ يُفِيضُ المَاءَ

عَلَى سائِرِ جَسَدِهِ ، ثم يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَقالُوا : إِنِ انْغَمَسَ[١] الْجُنُبُ فى المَاءِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ أَجْزَأَهُ . وَهُو قَوْلُ الشَّافِعِىِّ ، وَأَحْمَدَ وَإِسْحٰقَ .

٧٧ — بَابُ هَلْ تَنْقُضُ المَرْأَةُ شَعْرَهَا عِنْدَ الْغُسْلِ ؟

١٠٥ — حدثنا ابنُ أَبِى عُمَرَ حدثنا سفْيانُ عنْ أَيُّوبَ بن مُوسَى عنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِىِّ عن عَبْدِ الله بن رافِعٍ عنْ أُمِّ سَلَمَةَ قالَتْ : « قُلْتُ : يارسول الله ، إِنِّى امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِى ، أَفَأَنْقُضُهُ لِغُسْلِ الْجَنَابَةِ ؟ قال : لاَ ، إِنما يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِينَ عَلَى رأْسِكِ ثَلاَثَ حَثَيَاتٍ مِنْ مَاءٍ ، ثم تُفِيضِينَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِكِ المَاءَ فَتَطْهُرِينَ . أَوْ قالَ : فإذَا أَنْتِ قَدْ تَطَهَّرْتِ » .

قال أبو عيسى : هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّ المَرْأَةَ إِذَا اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ فَلَمْ تَنْقُضْ شَعْرَهَا أَنَّ ذٰلِكَ يجزِئُهَا بَعْدَ أَنْ تُفِيضَ المَاءَ عَلَى رَأْسِهَا .

٧٨ — بَابُ مَاجَاءَ أَنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً

١٠٦ — حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِىٍّ حدثنا الحَارِثُ بْنُ وَجِيهٍ قال حدثنا مَالِكُ بنُ دِينارٍ عَنْ محمدِ بْن سِيرِينَ عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قال : « تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ ، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ » .

قال : وَفى الْبَابِ عَنْ عَلِىٍّ ، وَأَنَسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ الحارثِ بن وَجيهٍ حديثٌ غريبٌ ، لا نعرِفُهُ إلا مِنْ حديثِهِ .

وهُو شيْخٌ لَيسَ بِذاكَ . وقَدْ رَوى عَنْـهُ غَيْرُ واحدٍ منَ الأئمةِ . وقَدْ تفرَّدَ بِهذا الحديثِ عنْ مالكِ بن دينارٍ . ويُقالُ « الحارثُ بنُ وجِيهٍ » ويُقالُ « ابنُ وجْبَةَ » .

٧٩ — بابُ ما جاءَ في الوُضوءِ بَعْدَ الغُسْلِ

١٠٧ — حدثنا إسماعيلُ بن مُوسى حدثنا شَريكٌ عن أبى إسحقَ عنِ الأسْوَدِ عنْ عائشةَ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ لا يتوضأُ بَعْدَ الغُسْلِ » .

قالَ أبُو عِيسَى : هذا حديث حسن صحيح .

قال أبو عيسى : وهذا قولُ غَيْرِ واحدٍ مِنْ أهْلِ العِلْمِ : أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والتابعينَ : أنْ لا يتوضأَ بعد الغُسْلِ .

٨٠ — بابُ ما جاءَ : إذَا التقى الختانانِ وجبَ الغُسْلُ

١٠٨ — حدثنا أبو مُوسى محمدُ بنُ المُثنى حدثنا الوَليدُ بنُ مُسْلِمٍ عنِ الأوْزاعىِّ عن عبدِ الرَّحمنِ بن القاسِمِ عنْ أبيهِ عن عائشةَ قالَتْ : « إذا جاوَزَ الختانُ الختانَ فقدْ وَجبَ الغُسْلُ ، فَعَلْتُهُ أنا ورسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم فاغتسلنا » .

قال : وفى البابِ عن أبى هريرةَ ، وعَبْدِ اللهِ بن عَمْرٍو ، ورافعِ ابنِ خديجٍ .

١٠٩ — حدثنا هنَّادٌ حدثنا وكيعٌ عنْ سفيانَ عن عَلِيِّ بْنِ زَيدٍ عنْ سعيدِ بن المُسَيَّبِ عنْ عَائِشَةَ قالت : قال النبيُّ صلى الله عليه وسلم « إذَا جَاوزَ الخِتَانُ الخِتَانَ وجبَ الغُسْلُ » .

قال أبو عيسَى : حديثُ عَائِشَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

قال : وقدْ رُوِيَ هذَا الحَدِيثُ عنْ عَائِشَةَ عن النبيِّ صلّى الله عليهِ وسلّم مِنْ غيْرِ وجْهٍ : « إذَا جَاوَزَ الخِتَانُ الخِتَانَ فقدْ وَجبَ الغُسْلُ » .

وهُو قوْلُ أكْثرِ أهْلِ العِلْمِ منْ أصْحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم مِنهُمْ : أبو بكْرٍ ، وعُمرُ ، وعُثْمانُ ، وعلِيٌّ ، وعَائِشَةُ — : والفُقهَاءُ مِنَ التَّابعِينَ ومَنْ بَعْدهُمْ ، مِثلِ : سفيانَ الثَّوْرِيِّ ، والشَّافعيِّ ، وأحْمدَ ، وإسْحٰقَ . قَالُوا : إذَا الْتَقَى الخِتَانَانِ وجبَ الغُسْلُ .

٨١ — بابُ مَاجَاءَ : أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ

١١٠ — حدثنا أحْمَدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا عبدُ الله بنُ المُبَارَكِ أخْبَرَنَا يُونُسُ بنُ يَزِيدَ عنِ الزُّهْرِيِّ عن سَهْلِ بنِ سَعْدٍ عن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ قَالَ : « إنَّمَا كَانَ المَاءُ مِنَ المَاءِ رُخْصَةً فِي أوَّلِ الإِسْلامِ ، ثمَّ نُهِيَ عَنهَا » .

١١١ — حدثنا أحْمدُ بن مَنِيعٍ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ أخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بهذَا الإسْنادِ مِثلَهُ :

قال أبو عيسَى : هذَا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وإنَّمَا كَانَ المَاءُ مِنَ المَاءِ فِي أوَّلِ الإِسْلامِ ، ثمَّ نُسِخَ بَعْدَ ذَلِكَ .

وهكذا روى غيرُ واحدٍ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، منهم : أُبيُّ بنُ كعبٍ ، ورافعُ بنُ خَديجٍ .

والعملُ على هذا عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ : على أنه إذا جامعَ الرجلُ امرأتَه في الفرجِ وجبَ عليهما الغُسلُ ، وإن لم يُنزلا .

١١٢ — حدثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا شريكٌ عن أبي الجَحَّافِ عن عِكرمةَ عن ابنِ عباسٍ قالَ : « إنما الماءُ من الماءِ في الاحتلامِ » .

قال أبو عيسى : سمعتُ الجارودَ يقولُ : سمعتُ وكيعًا يقولُ : لم نجدْ هذا الحديثَ إلا عندَ شريكٍ .

قال أبو عيسى : وأبو الجَحَّافِ اسمُه « داودُ بنُ أبي عوفٍ » . ويُروى عن سفيانَ الثوريِّ قالَ : حدثنا أبو الجَحَّافِ وكانَ مرضيًّا .

قال أبو عيسى : وفي البابِ عن عثمانَ بنِ عفانَ ، وعليِّ بنِ أبي طالبٍ ، والزُّبيرِ ، وطلحةَ ، وأبي أيوبَ ، وأبي سعيدٍ : عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الماءُ من الماءِ » .

٨٢ — بابُ ما جاءَ فيمن يستيقظُ فيرى بللًا ، ولا يذكرُ احتلامًا

١١٣ — حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ حدثنا حمادُ بنُ خالدٍ الخياطُ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ هو العُمَريُّ عن عُبيدِ اللهِ بنِ عمرَ عن القاسمِ بنِ محمدٍ عن عائشةَ قالتْ : « سُئلَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن الرجلِ يجدُ البللَ

ولا يذكر احتلاما؟ قال: يغتسل. وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولم يجد بللا؟ قال: لا غسل عليه. قالت أم سلمة: يا رسول الله، هل على المرأة ترى ذلك غسل؟ قال: نعم، إن النساء شقائق الرجال».

قال أبو عيسى: وإنما روى هذا الحديث عبد الله بن عمر عن عبيد الله ابن عمر: حديث عائشة في الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما. وعبد الله ابن عمر ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث.

وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين: إذا استيقظ الرجل فرأى بلة أنه يغتسل. وهو قول سفيان الثوري وأحمد.

وقال بعض أهل العلم من التابعين: إنما يجب عليه الغسل إذا كانت البلة بلة نطفة. وهو قول الشافعي وإسحق.

وإذا رأى احتلاما ولم ير بلة فلا غسل عليه عند عامة أهل العلم.

٨٣ - باب ما جاء في المني والمذي

١١٤ - حدثنا محمد بن عمرو السواق البلخي حدثنا هشيم عن يزيد بن أبي زياد ح قال وحدثنا محمود بن غيلان حدثنا حسين الجعفي عن زائدة عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال: «سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي؟ فقال: من المذي الوضوء، ومن المني الغسل».

قال: وفي الباب عن المقداد بن الأسود، وأبي بن كعب.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وَقَدْ رُوِىَ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى اللهُ عليه وسلم مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ : « مِنَ الْمَذْىِ الْوُضُوءُ ، وَمِنَ الْمَنِىِّ الْغُسْلُ » .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ ، وَالشَّافِعِىُّ : وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

٨٤ — بَابُ مَاجَاءَ فِى الْمَذْىِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

١١٥ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحٰقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ ، هُوَ ابْنُ السَّبَّاقِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : « كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْىِ شِدَّةً وَعَنَاءً ، فَكُنْتُ أُكْثِرُ مِنْهُ الْغُسْلَ . فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَسَأَلْتُهُ عَنْهُ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْ ذٰلِكَ الْوُضُوءُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، كَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِى مِنْهُ ؟ قَالَ : يَكْفِيكَ أَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهِ ثَوْبَكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَ مِنْهُ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وَلاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحٰقَ فِى الْمَذْىِ مِثْلَ هٰذَا .

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِى الْمَذْىِ يُصِيبُ الثَّوْبَ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لاَ يُجْزِئُ إِلاَّ الْغُسْلُ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِىِّ ، وَإِسْحٰقَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : يُجْزِئُهُ النَّضْحُ . وَقَالَ أَحْمَدُ : أَرْجُوا أَنْ يُجْزِئَهُ النَّضْحُ بِالْمَاءِ .

٨٥ — بَابُ مَا جَاءَ فِى الْمَنِىِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

١١٦ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحٰرِثِ قَالَ : ضَافَ عَائِشَةَ ضَيْفٌ ، فَأَمَرَتْ لَهُ بِمِلْحَفَةٍ صَفْرَاءَ ، فَنَامَ فِيهَا ، فَاحْتَلَمَ ، فَاسْتَحْيَا أَنْ يُرْسِلَ بِهَا وَبِهَا أَثَرُ الْاحْتِلَامِ ،

فَفَمَسَهَا فِي الْمَاءِ ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لِمَ أَفْسَدَ عَلَيْنَا ثَوْبَنَا ؟ إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَفْرُكَهُ بِأَصَابِعِهِ . وَرُبَّمَا فَرَكْتُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِأَصَابِعِي .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ ، مِثْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحٰقَ . قَالُوا فِي الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ : يُجْزِئُهُ الْفَرْكُ وَإِنْ لَمْ يُغْسَلْ .

وَهٰكَذَا رُوِيَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ .

وَرَوَى أَبُو مَعْشَرٍ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ .

وَحَدِيثُ الْأَعْمَشِ أَصَحُّ .

٨٦ - بَابُ غَسْلِ الْمَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ

١١٧ — حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ : « أَنَّهَا غَسَلَتْ مَنِيًّا مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَحَدِيثُ عَائِشَةَ : « أَنَّهَا غَسَلَتْ مَنِيًّا مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم » : لَيْسَ بِمُخَالِفٍ لِحَدِيثِ الْفَرْكِ ، لِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْفَرْكُ يُجْزِئُ :

فقدْ يُستحبُّ للرَّجُلِ أنْ لاَ يُرَى علَى ثوْبِهِ أثرُهُ . قالَ ابنُ عبَّاسٍ : المنيُّ بمنزلةِ المُخاطِ ، فأمِطْهُ عنكَ ولو بإذْخِرةٍ .

٨٧ – بابُ ما جاءَ في الجُنبِ ينامُ قبلَ أنْ يغتسِلَ

١١٨ – حدثنا هنَّادٌ حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ عن الأعمشِ عن أبي إسحٰقَ عن الأسودِ عن عائشةَ قالتْ : « كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ينامُ وهوَ جُنُبٌ ولاَ يمسُّ ماءً » .

١١٩ – حدثنا هنَّادٌ حدثنا وكيعٌ عن سُفيانَ عن أبي إسحٰقَ نحْوَهُ .

قالَ أبو عيسى : وهٰذا قوْلُ سعيدِ بنِ المُسيَّبِ وغيرِهِ .

وقدْ روَى غيرُ واحدٍ عنِ الأسودِ عن عائشةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « أنَّهُ كانَ يتوضَّأُ قبلَ أنْ ينامَ » .

وهٰذا أصحُّ مِنْ حديثِ أبي إسحٰقَ عنِ الأسودِ .

وقدْ روَى عنْ أبي إسحٰقَ هٰذا الحديثَ شُعبةُ والثوريُّ وغيرُ واحدٍ . ويروْنَ أنَّ هٰذا غلطٌ مِنْ أبي إسحٰقَ .

٨٨ – بابُ ما جاءَ في الوُضوءِ إذا أرادَ أنْ ينامَ

١٢٠ – حدَّثنا مُحمدُ بنُ المُثنَّى حدَّثنا يحيَى بنُ سعيدٍ عنْ عُبيدِ اللهِ ابنِ عُمرَ عنْ نافعٍ عن ابنِ عُمرَ عنْ عُمرَ : « أنَّهُ سألَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم : أينامُ أحدُنا وهوَ جُنُبٌ ؟ قالَ : نعمْ ، إذا توضَّأَ » .

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ، وَعَائِشَةَ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَصَحُّ.

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحٰقُ، قَالُوا: إِذَا أَرَادَ الْجُنُبُ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

٨٩ — بَابُ مَا جَاءَ فِي مُصَافَحَةِ الْجُنُبِ

١٢١ — حدثنا إِسْحٰقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سعيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ، قَالَ فَانْخَنَسْتُ أَيْ فَانْخَنَسْتُ فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ أَوْ: أَيْنَ ذَهَبْتَ؟ قلتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا. قَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ».

قَالَ وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ، وابنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ: أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لَقِيَ النبي صلى الله عليه وسلم وَهُوَ جُنُبٌ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ رَخَّصَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُصَافَحَةِ الْجُنُبِ، وَلَمْ يَرَوْا بِعَرَقِ الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ بَأْسًا.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ «فَانْخَنَسْتُ» يعني: تنحيتُ عنه.

٩٠ ـ بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ

١٢٢ ـ حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سلمَةَ قَالَتْ : « جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مِلْحَانَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ اللهَ لاَ يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ ـ تَعْنِي غُسْلاً ـ إِذَا هِيَ رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا هِيَ رَأَتِ الْمَاءَ فَلْتَغْتَسِلْ . قَالَتْ أُمُّ سلمَةَ : قُلْتُ لَهَا : فَضَحْتِ النِّسَاءَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! ! » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الفُقَهَاءِ : إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَأَنْزَلَتْ : أَنَّ عَلَيْهَا الْغُسْلَ . وَ بِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، والشَّافِعِيُّ .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ ، وخَوْلَةَ ، وعَائِشَةَ ، وَأَنَسٍ .

٩١ ـ بَابُ مَاجَاءَ فِي الرَّجُلِ يَسْتَدْفِئُ بِالْمَرْأَةِ بَعْدَ الْغُسْلِ

١٢٣ ـ حدثنا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حُرَيْثٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : « رُبَّمَا اغْتَسَلَ النبي صلى الله عليه وسلم مِنَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ جَاءَ فَاسْتَدْفَأَ بِي فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ وَلَمْ أَغْتَسِلْ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ لَيْسَ بِإِسْنَادِهِ بَأْسٌ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ : أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا اغْتَسَلَ فَلاَ بَأْسَ بِأَنْ يَسْتَدْفِئَ بِامْرَأَتِهِ .

وَيَنَامَ مَعَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ المرأةُ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

٩٢ – بابُ مَا جَاءَ فِي التَّيَمُّمِ لِلْجُنُبِ إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ

١٢٤ – حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ وَمَحْمُودُ بنُ غَيْلَانَ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ ، فَإِنَّ ذٰلِكَ خَيْرٌ .

وَقَالَ مَحْمُودٌ فِي حَدِيثِهِ : « إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهٰكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ .

وَقَدْ رَوَى هٰذَا الْحَدِيثَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، وَلَمْ يُسَمِّهِ .

قَالَ : وَهٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ : أَنَّ الْجُنُبَ وَالْحَائِضَ إِذَا لَمْ يَجِدَا الْمَاءَ تَيَمَّمَا وَصَلَّيَا .

وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى التَّيَمُّمَ لِلْجُنُبِ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ .

وَيُرْوَى عنه : أنه رَجَعَ عَنْ قولِهِ ، فقال : يَتَيَمَّمُ إذا لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ .

وَبه يقولُ سفيانُ الثـوريُّ ، وَمَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَـدُ ، وَإِسحٰقُ .

٩٣ – بابُ مَا جَاءَ فِى الْمُسْتَحَاضَةِ

١٢٥ – حدَّثنا هَنَّادٌ حدثنا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ وأبو مُعاويةَ عن هشامِ ابن عُرْوَةَ عن أبيه عن عَائِشَةَ قالتْ : « جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنتُ أَبِى حُبَيْشٍ إلى النَّبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم فقالت : يارَسُولَ اللهِ ، إنى امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قال : لا ، إِنَّمَا ذٰلِكِ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فإذَا أَقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِى الصَّلَاةَ ، وَإِذا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِى عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّى » .

قال أبو معاويةَ في حديثِه : « وَقال : تَوَضَّئِى لِكلِّ صَلاةٍ حَتَّى يَجِيءَ ذٰلكَ الْوَقتُ » .

قال : وفى الباب عن أُمِّ سَلَمَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حديثُ عَائِشَةَ : « جَاءَتْ فَاطِمَةُ » حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وهُوَ قَوْلُ غَيْرِ واحدٍ من أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ .

وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ ، ومالكٌ ، وَابنُ المباركِ ، والشافعيُّ : أَنَّ المستحاضةَ إذا جاوزتْ أيامَ أَقْرائِها اغْتَسَلَتْ ، وَتَوَضَّأَتْ لِكلِّ صَلَاةٍ .

٩٤ – بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ المستحَاضَةَ تتوضَّأُ لِكلِّ صلاةٍ

١٢٦ – حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا شَرِيك عن أبى اليَقْظَانِ عن عَدِيِّ ابن ثَابِتٍ عن جدِّهِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّهُ قال فى المُسْتَحَاضَةِ: «تدعُ الصَّلاَةَ أيامَ أقْرَائِهَا التى كانَتْ تَحِيضُ فيهَا ، ثم تغتَسِلُ، وتتوضَّأُ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ ، وتَصُومُ وتُصَلِّى» .

١٢٧ – حدثنا عَلِيُّ بن حُجْرٍ أخبرَنَا شَرِيكٌ . نَحْوَهُ بِمعْنَاهُ .

قال أبو عيسَى : هذا حديثٌ قدْ تفرَّدَ بهِ شَرِيكٌ عن أبى اليَقْظَانِ .

قالَ : وَسَأَلْتُ مُحَمَّداً عن هذا الحديثِ ، فقُلت : عَدِيُّ بنُ ثَابتٍ عنْ أبيهِ عنْ جَدِّهِ ، جَدُّ عَدِيٍّ مَا اسْمُهُ ؟ فلَمْ يَعرِفْ مُحَمَّدٌ اسْمَهُ . وَذَكَرْتُ لِمُحَمَّدٍ قَوْلَ يَحْيَى بن مَعِينٍ : أنَّ اسْمَهُ « دِينَارٌ » فلَمْ يَعْبَأْ بِهِ .

وَقَالَ أحمدُ وَإسْحٰقُ فى المُسْتَحَاضَةِ : إن اغْتَسَلَتْ لِكلِّ صَلاَةٍ هُوَ أَحْوطُ لَهَا ، وَإنْ تَوضَّأَتْ لِكلِّ صَلاَةٍ أجزَأَهَا ، وَإنْ جَمَعَتْ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحدٍ أجْزَأَهَا .

٩٥ – بَابُ مَا جَاءَ فِى المستَحَاضَةِ : أنَّهَا تَجمعُ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ

١٢٨ – حَدثنا محمدُ بن بَشَّارٍ حدثنا أبو عَامِرٍ العَقَدِيُّ حدثنا زُهَيْرُ ابنُ مُحَمَّدٍ عن عَبْدِ اللهِ بن مُحَمَّدِ بن عَقِيلٍ عنْ إبْرَاهِيمَ بن مُحَمَّدِ بن طَلْحَةَ عنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بن طَلْحَةَ عنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قالت : « كُنْت

أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً ، فأَتَيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أَسْتَفْتِيه وَأُخْبِرُهُ . فَوَجَدْتُهُ فى بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ فقلتُ : يارسول الله ، إنى أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً ، فَمَا تَأْمُرُنِي فيها ، قَدْ مَنَعَتْنِي الصِّيَامَ وَالصَّلَاةَ ؟ قال : أَنْعَتُ لَكِ الكُرْسُفَ ، فإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ قالت : هو أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ ؟ قالَ : فَتَلَجَّمِي . قَالَتْ : هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذٰلِكَ ؟ قَال : فَاتَّخِذِي ثَوْبًا قالت : هُو أَكْثَرُ مِن ذٰلِكَ إِنَّمَا أَثُجُّ ثَجًّا ؟ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : سَآمُرُكِ بِأَمْرَيْنِ : أَيَّهُمَا صَنَعْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ ، فَإِنْ قَوِيتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ . فقال : إِنَّمَا هِيَ رَكْضَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَتَحَيَّضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سَبْعَةَ أَيَّامٍ فى عِلْمِ اللهِ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي ، فإِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طَهُرْتِ وَاسْتَنْقَأْتِ فَصَلِّي أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، أَوْ ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَأَيَّامَهَا ، وَصُومِي وَصَلِّي ، فإِنَّ ذٰلِكِ يُجْزِئُكِ ، وَكَذٰلِكِ فَافْعَلِي ، كَمَا تَحِيضُ النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهُرْنَ ، لِمِيقَاتِ حَيْضِهِنَّ وَطُهْرِهِنَّ ، فإِنْ قَوِيتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ جَمِيعًا ، ثُمَّ تُؤَخِّرِينَ المغربَ ، وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ ، وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ - فَافْعَلِي ، وَتَغْتَسِلِينَ مع الصُّبْحِ وَتُصَلِّينَ ، وكَذٰلِكِ فَافْعَلِي ، وَصُومِي إنْ قَوِيتِ عَلَى ذٰلِكِ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : وَهو أَعْجَبُ الأَمْرَيْنِ إِلَيَّ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ .

وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللهِ بن عَمْرٍو الرَّقِّيُّ ، وَابْنُ جُرَيْجٍ ، وَشَرِيكٌ : عن عبدِ اللهِ بن محمدِ بْنِ عَقِيلٍ عن إبْراهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بن طَلْحَةَ عَنْ عَمِّهِ

عِمْرَانَ عَن أُمِّهِ حَمْنَةَ ، إلاَّ أنَّ ابنَ جُرَيْجٍ يقول : « عُمَرُ بن طَلْحَةَ » وَالصَّحِيحُ « عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ » .

قال : وَسأَلْتُ مُحَمَّداً عنْ هذا الحديثِ ؟ فقالَ : هوَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَهكذا قالَ أَحمدُ بن حنبَلٍ : هوَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقال أَحْمَدُ وَإسحٰقُ فى المستَحاضَةِ : إذَا كانَتْ تعرِفُ حيضَهَا بإقْبَالِ الدَّمِ وَإدْبارِهِ ، وَإقبالُهُ أنْ يَكُونَ أسودَ ، وَإدْبَارُهُ أنْ يتغيَّرَ إلى الصُّفْرَةِ ـ : فالْحُكْمُ لَهَا عَلَى حديثِ فاطِمَةَ بِنْتِ أَبى حُبَيْشٍ ، وَإنْ كانتِ المُستحاضَةُ لهَا أيَّامٌ معرُوفةٌ قبلَ أنْ تُستحَاضَ : فإنَّها تدَعُ الصَّلاةَ أيَّامَ أقْرَائِها ثمَّ تَغتَسِلُ وتتوَضَّأُ لِكلِّ صَلاةٍ وتُصَلِّى ، وَإذا اُسْتَمَرَّ بهَا الدَّمُ وَلَمْ يَكُنْ لهَا أيَّامٌ مَعرُوفةٌ وَلَمْ تَعرِفِ الْحَيْضَ بِإقبالِ الدَّمِ وَإدْبارِهِ : فالْحُكْمُ لهَا عَلَى حديثِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ .

وكَذَلِكَ قال أبو عُبَيْدٍ .

وَقال الشَّافعىُّ : المُسْتحاضَةُ إذَا اسْتَمَرَّ بهَا الدَّمُ فى أَوَّلِ مَارأتْ فدامَتْ عَلَى ذَلِكَ . فإنَّهَا تدَعُ الصَّلاةَ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ خَمْسَةَ عشَرَ يوْمًا فإذَا طَهُرَتْ فى خَمْسَةَ عشَرَ يوْمًا أوْ قَبلَ ذَلِكَ : فإنَّهَا أيَّامُ حيْضٍ ، فإذَا رأتِ الدَّمَ أكْثَرَ منْ خَمْسَةَ عَشَرَ يوْمًا : فإنَّهَا تقضِى صَلاةَ أرْبعَةَ عَشَرَ يوْمًا ، ثمَّ تدَعُ الصَّلاةَ بَعْدَ ذَلِكَ أقلَّ مَا تَحِيضُ النِّساءُ ، وهو يوْمٌ وَليْلَةٌ .

قال أبو عيسى : وَاخْتَلَفَ أهلُ العِلْمِ فى أَقَلِّ الحَيْضِ وَأَكْثَرِهِ :

فقال بَعضُ أهلِ العِلمِ : أَقَلُّ الحَيْضِ ثَلاثةٌ ، وَأَكْثَرُهُ عشرةٌ .

وَهو قَوْلُ سفيانَ الثَّوْرِىِّ وَأَهلِ الكوفةِ ، وَبهِ يأخذُ ابنُ المُبارَكِ وَرُوِىَ عَنْهُ خِلافُ هذا .

وَقَالَ بَعضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنهُمْ عَطاءُ بْنُ أَبى رَبَاحٍ : أَقَلُّ الحَيْضِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَأَكْثَرُهُ خَمسةَ عشَرَ يَوْمًا .

وَهُوَ قَوْلُ مَالكٍ ، وَالأَوْزاعِى ، وَالشَّافِعِىِّ ؛ وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَق ، وَأَبى عُبَيْدٍ .

٩٦ – بَابُ

مَاجَاءَ فى المُسْتَحَاضَةِ : أَنَّهَا تغتسِلُ عِنْدَ كلِّ صَلَاةٍ

١٢٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عن عَائِشَةَ أَنَّهَا قالت : « اسْتَفْتَتْ أُمُّ حبيبَةَ ابنةُ جَحْشٍ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقالت : إنى أُسْتَحَاضُ فَلاَ أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ ؟ فقال : لا ، إنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ ، فاغتَسِلِى ثم صَلِّى . فكَانت تَغْتَسِلُ لِكلِّ صَلَاةٍ » .

قالَ قُتَيْبَةُ : قال اللَّيْثُ : لَمْ يَذكُرِ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمَرَ أُمَّ حبيبَةَ أَنْ تَغتَسِلَ عِند كلِّ صَلَاةٍ ، وَلكِنَّه شَىْءٌ فَعَلَتْهُ هِىَ .

قال أبو عيسى : وَيُرْوَى هذا الحَدِيثُ عنْ الزُّهرىِّ عنْ عَمْرَةَ عن

عَائِشَةَ قالت : « اُسْتَفْتَتْ أُمُّ حبيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وَقَدْ قال بَعْضُ أَهلِ العِلْمِ : المُسْتَحاضَةُ تغتسِلُ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ .

وَرَوَى الأَوْزاعِيُّ عنِ الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ عنْ عَائِشَةَ » .

٩٧ ـ بابُ ماجَاءَ فِي الْحَائِضِ : أَنَّهَا لاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ

١٣٠ ــ حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا حَمَّادُ بن زَيْدٍ عنْ أَيُّوبَ عن أبي قِلاَبَةَ عن مُعاذَةَ : « أنَّ امْرَأَةً سَأَلتْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَتَقْضِى إِحْدانَا صَلاَتَها أَيَّامَ مَحِيضِها ؟ فقالت أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ ! قدْ كَانَتْ إِحْدانَا تَحِيضُ فَلاَ تُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وَقَدْ رُوِيَ عن عائِشَةَ من غَيْرِ وَجْهٍ : أَنَّ الْحَائِضَ لاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ .

وَهو قَوْلُ عَامَّةِ الفقهاءِ ، لا اخْتِلاَفَ بَيْنَهُمْ فِي أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلاَ تَقْضِي الصَّلاَةَ .

٩٨ ـ بابُ

مَاجَاءَ فِي الْجُنُبِ وَالْحَائِضِ : أَنَّهُمَا لاَ يَقْرَآنِ الْقُرْآنَ

١٣١ ــ حدثنا عَلِيُّ بن حُجْرٍ وَالْحَسنُ بن عَرَفَةَ قالاَ : حدثنا إِسْمَاعِيلُ بن عَيَّاشٍ عن موسى بْنِ عُقْبَةَ عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ تَقْرَإِ الْحَائِضُ ، وَلاَ الْجُنُبُ شَيْئاً مِنَ القُرْآنِ » .

قال : وفى الباب عَنْ عَلِيٍّ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابْنِ عمر حديثٌ لانَعْرِفُهُ إلا مِنْ حديث إسْماعيلَ بْنِ عَيَّاش عنْ موسى بْنِ عُمر عنِ النّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لايَقْرَإِ الجنبُ ولا الحائضُ » .

وهُو قوْلُ أكْثرِ أهْلِ العِلْمِ مِنْ أصْحابِ النّبيِّ صلى الله عليه وسلم والتّابعينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، مِثْلِ : سُفْيانَ الثّوْرِيِّ ، وَابْنِ المُبارَكِ ، والشّافعيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحقَ ، قالُوا : لاتقْرَإِ الحائِضُ وَلاَ الجُنُبُ مِنَ القُرْآنِ شَيْئاً إلاَّ طَرَفَ الآيةِ وَالحَرْفَ وَنحْوَ ذٰلِكَ ، وَرَخَّصُوا لِلجُنُبِ وَالحائِضِ فِي التّسْبيحِ وَالتّهْليلِ .

قال : وَسَمِعْتُ مُحَمّدَ بْنَ إسْماعِيلَ يَقُولُ : إن إسْماعِيلَ بْنَ عَيّاشٍ يَرْوِى عنْ أهْلِ الحِجازِ وَأَهْلِ العِراق أحاديثَ مَنا كيرَ . كَأنّهُ ضَعّفَ روايتَهُ عنْهمْ فِيما يَنفرِدُ بهِ . وقال : إنّمَا حديثُ إسْماعيلَ بن عَيّاشٍ عن أهْلِ الشّامِ .

وَقال أَحْمَدُ بْنُ حنْبلٍ : إسْماعيلُ بْنُ عيّاشٍ أصْلَحُ مِنْ بَقِيّةَ ، وَلِبقيّةَ أحاديثُ مَناكيرُ عنِ الثقاتِ .

قال أبو عيسى : حدثنِي أَحْمَدُ بْنُ الحَسن قال : سَمِعْتُ أَحْمدَ بْنَ حنْبَلٍ يَقولُ ذٰلكَ » .

٩٩ — بابُ مَا جَاءَ فِي مُبَاشَرَةِ الحائِضِ

١٣٢ — حدّثنا بُنْدارٌ حدثنا عبدُ الرّحْمٰنِ بن مَهْدِيّ عن سُفْيانَ

عن مَنْصُور عن إبْرَاهِيمَ عن الأَسْوَدِ عن عَائِشَة قالتْ : « كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذَا حِضْتُ يَأْمُرُنِي أَن أَتَزِرَ ، ثُمَّ يُبَاشِرُنِي » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سَلَمَة وَمَيْمُونَةَ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ عائشة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهو قولُ غَيْرِ واحدٍ من أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم والتَّابعينَ ، وبه يقولُ الشافعيُّ ، وأَحْمَدُ ، وإسحقُ .

١٠٠ – بابُ مَاجَاءَ فِي مُؤَاكَلَةِ الْحَائِض وَسُؤْرِهَا

١٣٣ – حدثنا عَبَّاسٌ العَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عبد الأعلَى قالاَ حدثنا عبدُ الرَّحْمنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حدثنا مُعاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ العَلاَءِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَمِّهِ عبد الله بن سَعْدٍ قال : « سأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنْ مُوَاكَلَةِ الْحَائِض ؟ فقال : وَاكِلْهَا » .

قال : وفي البابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَنَسٍ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ عبدِ اللهِ بْنِ سعدٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

وهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ العلمِ : لَمْ يَرَوْا بِمُوَاكَلَةِ الْحَائِضِ بَاساً . وَاخْتَلَفُوا فِي فَضْلِ وَضُوئِهَا : فَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُهُمْ ، وَكَرِهَ بَعْضُهُمْ فَضْلَ طَهُورِهَا .

١٠١ – بابُ مَاجَاءَ فِي الْحَائِضِ تَتَنَاوَلُ الشَّيْءَ مِنَ الْمَسْجِدِ

١٣٤ – حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبِيدَةُ بن حُمَيْدٍ عَنِ الأَعْمَش عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ القاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قالَ : قالَتْ لِي عَائِشَةُ : « قال لِي

رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ . قالتْ : قُلتُ : إنى حَائِضٌ : قال : إنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فى يَدِكِ » :

قال : وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ ، وأبى هريرةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهو قَوْلُ عَامَّةِ أهْلِ العِلْمِ ، لاَ نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلاَفاً فِي ذَلِكَ : بِأَنْ لاَ بَأْسَ أَنْ تَتَنَاوَلَ الْحَائِضُ شَيْئاً مِنَ الْمَسْجِدِ .

١٠٢ — بابُ مَاجاءَ فِي كَرَاهِيَةِ إِتْيَانِ الْحَائِضِ

١٣٥ — حَدثنا بُنْدَارٌ حَدثنا يَحْيَى بن سَعيدٍ وَعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزُ بن أَسَدٍ قالُوا : حَدثنا حَمَّادُ بن سَلَمَةَ عَنْ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ عَنْ أَبى تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيِّ عَنْ أَبى هُرَيرَةَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَتَى حَائِضاً أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا أَوْ كَاهِناً : فقدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ » صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : لاَنَعْرِفُ هَذَا الحَدِيثَ إلاَّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمٍ الأَثْرَمِ عَنْ أَبى تَمِيمَةَ الهُجَيْمِيِّ عَنْ أَبى هُرَيْرَةَ .

وَإِنَّمَا مَعْنَى هذا عِندَ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى التَّغْلِيظِ .

وَقدْ رُوِيَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَتَى حَائِضاً فَلْيَتَصَدَّقْ بدينارٍ » .

فَلَوْ كَانَ إِتْيَانُ الْحَائِضِ كُفْراً لَمْ يُؤْمَرْ فيهِ بالْكَفَّارَةِ .

وَضَعَّفَ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ .

وَأبو تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيُّ اسْمُهُ « طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ » .

١٠٣ — بابُ مَا جاءَ في الْكَفَّارَةِ في ذَلِكَ

١٣٦ — حدَّثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ أخبرَنا شَرِيكٌ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عبَّاسٍ عَنِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عليْهِ وَسلَّمَ : « في الرَّجُلِ يَقعُ عَلَى امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ، قَالَ : يَتَصَدَّقُ بنصف دينار » .

١٣٧ — حدَّثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أخبرَنا الفضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَبِي حَمْزَةَ السُّكَّرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٌ ، وَإِذَا كَانَ دَمًا أَصْفَرَ فَنِصْفُ دِينَارٍ » .

قَالَ أبُو عِيسَى : حديثُ الْكَفَّارَةِ فِي إِتْيَانِ الْحَائِضِ قَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا وَمَرْفُوعًا .

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَقُ .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : يَسْتَغْفِرُ رَبَّهُ ، وَلاَ كَفَّارَةَ عَلَيْهِ .

وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ قَوْلِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ : سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ النخعيُّ . وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ .

١٠٤ — بابُ مَا جاءَ في غسلِ دمِ الْحَيْضِ مِنَ الثَّوْبِ

١٣٨ — حدَّثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حدَّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ : « أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الثَّوْبِ يُصِيبُهُ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : حُتِّيهِ ، ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ رُشِّيهِ ، وَصَلِّي فِيهِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَسْمَاءَ فِي غَسْلِ الدَّمِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الدَّمِ يَكُونُ عَلَى الثَّوْبِ فَيُصَلِّي فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ : إِذَا كَانَ الدَّمُ مِقْدَارَ الدِّرْهَمِ فَلَمْ يَغْسِلْهُ وَصَلَّى فِيهِ أَعَادَ الصَّلَاةَ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا كَانَ الدَّمُ أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ الدِّرْهَمِ أَعَادَ الصَّلَاةَ وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَابْنِ الْمُبَارَكِ .

وَلَمْ يُوجِبْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهِ الْإِعَادَةَ وَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ الدِّرْهَمِ . وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : يَجِبُ عَلَيْهِ الْغَسْلُ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْ قَدْرِ الدِّرْهَمِ . وَشَدَّدَ فِي ذَلِكَ .

١٠٥ – بَابُ مَا جَاءَ فِي كَمْ تَمْكُثُ النُّفَسَاءُ

١٣٩ – حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ أَبُو بَدْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي سَهْلٍ عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : « كَانَتِ النُّفَسَاءُ تَجْلِسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، فَكُنَّا نَطْلِي وُجُوهَنَا بِالْوَرْسِ مِنَ الْكَلَفِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ عَنْ مُسَّةَ الْأَزْدِيَّةِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

وَاسْمُ أَبِي سَهْلٍ « كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ » .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَعِيلَ : عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثِقَةٌ ، وَأَبُو سَهْلٍ ثِقَةٌ .

وَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ .

وَقَدْ أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ عَلَى أَنَّ النُّفَسَاءَ تَدَعُ الصَّلَاةَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، إِلا أَنْ تَرَى الطُّهْرَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَإِنَّهَا تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي .

فَإِذَا رَأَتِ الدَّمَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ : فَإِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا : لَا تَدَعُ الصَّلَاةَ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ .

وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ وَإِسْحَقُ .

وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهَا تَدَعُ الصَّلَاةَ خَمْسِينَ يَوْمًا إِذَا لَمْ تَرَ الطُّهْرَ .

وَيُرْوَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَالشَّعْبِيِّ : سِتِّينَ يَوْمًا .

١٠٦ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ

١٤٠ — حدثنا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ : « أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ » .

عمدة ١/٢٤٠ — فتح ١/٢٠٦ — عمدة ٢/٢٢ — خ الغسل ٢٦٨ — د الطهارة ٢١٨ — سلم الحيض ٣٠٩ — ن الطهارة (٢٦٢، ٢٦٤) — النكاح ٣١٩٨ — جه الطهارة ٥٨٩ — حم ٣/٩٩، ١٦٠، ١٦٦، ١٨٥، ١٨٩، ٢٢٥، ٢٥٢ — مي الطهارة (٧٥٢، ٧٥٤) — ابو عوانة ١/٢٨٠

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنهُمُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ : أَنْ لاَ بَأْسَ أَنْ يَعُودَ قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ .

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ هٰذَا عَنْ سُفْيَانَ فَقَالَ : عَنْ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ أَنَسٍ .

وَأَبُو عُرْوَةَ هُوَ : « مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ » . وَأَبُو الْخَطَّابِ : « قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الْخَطَّابِ

وَهُوَ خَطَأٌ ، وَالصَّحِيحُ : عَنْ أَبِي عُرْوَةَ .

١٠٧ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ تَوَضَّأَ

١٤١ — حدثنا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ عَاصِمٍ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ أَهْلَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وُضُوءًا » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ .

وَقَالَ بِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ قَبْلَ أَنْ يَعُودَ .

وَأَبُو الْمُتَوَكِّلِ اسْمُهُ « عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ » .

وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ اسْمُهُ « سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ » .

١٠٨ — بَابُ

مَا جَاءَ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ

١٤٢ — حدثنا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حدثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ قَالَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فقدَّمَهُ ، وَكَانَ إِمَامَ قَوْمِهِ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَوَجَدَ أَحَدُكُمُ الْخَلَاءَ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَثَوْبَانَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

هٰكَذَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ .

وَرَوَى وُهَيْبٌ وَغَيْرُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْأَرْقَمِ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ .

وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَقُ ، قَالَا لَا يَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَجِدُ شَيْئًا مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ . وَقَالَا : إِنْ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ شَيْئًا مِنْ ذٰلِكَ فَلَا يَنْصَرِفْ مَا لَمْ يَشْغَلْهُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ وَبِهِ غَائِطٌ أَوْ بَوْلٌ ، مَا لَمْ يَشْغَلْهُ ذٰلِكَ عَنِ الصَّلَاةِ .

١٠٩ — بَاب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْمَوْطِئِ

١٤٣ — حدثنا أَبُو رَجَاءٍ : قُتَيْبَةُ حدثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَتْ : قُلْتُ لِأُمِّ سَلَمَةَ : « إِنِّي امْرَأَةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَذِرِ ؟ فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَا نَتَوَضَّأُ مِنَ الْمَوْطَإِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : إِذَا وَطِئَ الرَّجُلُ عَلَى الْمَكَانِ الْقَذِرِ أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ غَسْلُ الْقَدَمِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَطْبًا فَيَغْسِلَ مَا أَصَابَهُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هٰذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ « عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِهُودِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ » .

وَهُوَ وَهَمٌ ، وَلَيْسَ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ « هُودٌ » .

وَإِنَّمَا هُوَ « عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ » . وَهٰذَا الصَّحِيحُ .

١١٠ — بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّيَمُّمِ

١٤٤ — حدثنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ حدثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حدثنا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَزْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ أَبْزَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُ بِالتَّيَمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ

قال أبو عيسى : حديثُ عمَّارٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وَقَدْ رُوِىَ عَنْ عمَّارٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلمَ ، مِنْهُمْ عَلِيٌّ ، وَعمَّارٌ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ : الشَّعْبِيُّ ، وَعَطَاءٌ ، وَمَكْحُولٌ ، قَالُوا : التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ .

وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ، مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ ، وَجَابِرٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ ، وَالْحَسَنُ ، قَالُوا : التَّيَمُّمُ ضَرْبَةٌ لِلْوَجْهِ وَضَرْبَةٌ لِلْيَدَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ .

وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَمَالِكٌ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ .

وَقَدْ رُوِىَ هٰذَا الْحَدِيثُ عَنْ عمَّارٍ فِي التَّيَمُّمِ أَنَّهُ قَالَ : «لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ» مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عمَّارٍ أَنَّهُ قَالَ : «تَيَمَّمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْآبَاطِ» .

فَضَعَّفَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ حَدِيثَ عمَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلمَ فِي التَّيَمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ لَمَّا رُوِىَ عَنْهُ حَدِيثُ الْمَنَاكِبِ وَالْآبَاطِ .

قَالَ إِسْحٰقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ الْحَنْظَلِيُّ حَدِيثُ عمَّارٍ فِي التَّيَمُّمِ لِلْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ : هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَحَدِيثُ عمَّارٍ «تَيَمَّمْنَا مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْآبَاطِ» : لَيْسَ هُوَ بِمُخَالِفٍ لِحَدِيثِ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ ، لِأَنَّ عمَّاراً لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَمَرَهُمْ بِذٰلِكَ ، وَإِنَّمَا قَالَ : «فَعَلْنَا كَذَا وَكَذَا» فَلَمَّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ بِالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ فَانْتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ

رسول الله صَلّي اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ : الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ ، وَالدَّلِيلُ عَلَى ذٰلِكَ : مَا أَفْتَى بِهِ عَمَّارٌ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّيَمُّمِ أَنه قَالَ : « الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ » فَفِي هٰذَا دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ انتَهَى إِلَى مَا عَلَّمَهُ النَّبِيُّ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّمَهُ إِلَى الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ .

قَالَ : وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ يَقُولُ : لَمْ أَرَ بِالْبَصْرَةِ أَحْفَظَ مِنْ هٰؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ : عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَابْنِ الشَّاذَ كُونِي ، وَعَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْفَلَّاسِ .

قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : وَرَوَى عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ حَدِيثًا .

١٤٥ — حَدَّثنا يَحْيَي بْنُ مُوسَى حَدَّثنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثنا هُشَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « أنه سُئِلَ عَنِ التَّيَمُّمِ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللهَ قَالَ فِي كِتَابِه حِينَ ذَكَرَ الْوُضُوءَ : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾ ، وَقَالَ فِي التَّيَمُّمِ : ﴿ فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ وَقَالَ : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ فَكَانَتِ السُّنَّةُ فِي الْقَطْعِ الْكَفَّيْنِ ، إِنَّمَا هُوَ الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ ، يَعْنِي التَّيَمُّمَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ .

١١١ — بَابٌ

مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَالَمْ يَكُنْ جُنُبًا

١٤٦ — حدثنا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثنا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَعُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ قَالَا : حَدَّثنَا الْأَعْمَشُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِمَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « يُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَالَمْ يَكُنْ جُنُبًا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَلِيٍّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَبِهِ قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ .

قَالُوا : يَقْرَأُ الرَّجُلُ الْقُرْآنَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي الْمُصْحَفِ إِلَّا وَهُوَ طَاهِرٌ .

وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَقُ .

١١٢ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَوْلِ يُصِيبُ الْأَرْضَ

١٤٧ — حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : « دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ الْمَسْجِدَ ، وَالنَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ ، فَصَلَّى ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : أَهْرِيقُوا عَلَيْهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ ، أَوْ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » .

١٤٨ — قَالَ سَعِيدٌ : قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ نَحْوَ هَذَا .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ .

قال أبو عيسى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ ، وَإِسْحَقَ .

وَقَدْ رَوَى يُونُسُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابواب الصلاة

عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٣ — بَابُ مَاجَاءَ فِي مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

١٤٩ — حدثنا هَنَّادُ بنُ السَّرِيِّ حدَّثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أبي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَيَّاشِ بن أبي رَبِيعَةَ عن حَكِيمِ بنِ حَكِيمٍ ، وَهُوَ ابنُ عَبَّادِ بنِ حُنَيْفٍ ، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ قالَ أَخْبَرَنِي ابنُ عَبَّاسٍ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ : « أَمَّنِي جِبْرِيلُ عليه السَّلامُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ فِي الأُولَى مِنْهُمَا حِينَ كَانَ الْفَيْءُ مِثْلَ الشِّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ كُلُّ شَيْءٍ مِثْلَ ظِلِّهِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ وَأَفْطَرَ الصَّائِمُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ بَرَقَ الْفَجْرُ وَحَرُمَ الطَّعَامُ عَلَى الصَّائِمِ . وَصَلَّى الْمَرَّةَ الثَّانِيَةَ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ، لِوَقْتِ الْعَصْرِ بِالأَمْسِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ لِوَقْتِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَتِ الأَرْضُ ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ جِبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، هٰذَا وَقْتُ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِكَ وَالْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هٰذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي مُوسَى ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَجَابِرٍ ، وَعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، وَالْبَرَاءِ ، وَأَنَسٍ .

١٥٠ — أخبرني أحمدُ بن محمدِ بن موسى أخبرَنا عبدُ اللهِ بن المباركِ أخبرَنا حُسَيْنُ بن عليٍّ بن حُسَيْنٍ أخبرَنِي وَهْبُ بنُ كَيْسانَ عَنْ جابرِ ابن عَبْدِ اللهِ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « أمَّنِي جِبْرِيلُ » فذكرَ نحوَ حديث ابنِ عباسٍ بمعناهُ ، ولَمْ يذكُرْ فِيهِ « لِوَقْتِ العَصْرِ بالأمْسِ » .

قالَ أبو عِيسَى : هذَا حديث حسن غريبٌ .

وحديثُ ابن عبَّاسٍ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

وقالَ محمدٌ : أصحُّ شيْءٍ في المواقيتِ حديثُ جابرٍ عنِ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليْهِ وسلَّمَ .

قالَ : وحديثُ جابرٍ في المواقيتِ قدْ رواهُ عطاءُ بْنُ أبي رَباحٍ وعَمْرُو بْنُ دِينارٍ وأبُو الزُّبيْرِ عنْ جابرِ بْنِ عبْدِ اللهِ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم نحْوَ حديثِ وهْبِ بْنِ كيْسانَ عنْ جابرٍ عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم .

١١٤ — بابٌ منْهُ

١٥١ — حدثنا هنَّادٌ حدَّثنا محمدُ بْنُ فُضَيْلٍ عنِ الأعمشِ عنْ أبي صالحٍ عنْ أبي هُرَيْرَةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إنَّ للصَّلاةِ أوَّلاً وآخِراً ، وإنَّ أوَّلَ وقتِ صلاةِ الظُّهرِ حينَ تزُولُ الشَّمسُ ، وآخِرَ وقتِها حينَ يدْخُلُ وقتُ العصرِ ، وإنَّ أوَّلَ وقتِ صلاةِ العصرِ حينَ يدخلُ وقتُها ، وإنَّ آخرَ وقتِها حينَ تصْفَرُّ الشَّمسُ ، وإنَّ أوَّلَ وقتِ المغربِ حينَ تغْرُبُ الشَّمسُ ، وإنَّ آخرَ وقتِها حينَ يغيبُ الأُفُقُ ، وإنَّ أوَّلَ وقتِ العشاءِ الآخرةِ حينَ يغيبُ الأُفُقُ ، وإنَّ آخرَ وقتِها حينَ ينْتَصِفُ اللَّيلُ ، وإنَّ أوَّلَ وقتِ الفجرِ حينَ يطلُعُ الفجرُ ، وإنَّ آخرَ وقتِها حينَ تطلُعُ الشَّمسُ » .

قالَ : وفي البابِ عن عبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ : حَدِيثُ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي الْمَوَاقِيتِ : أَصَحُّ مِنْ حديث مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنِ الأَعْمَشِ ، وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ خَطَأٌ ، أَخْطَأَ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ .

حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أَبُو أُسامَةَ عن أَبِي إِسْحٰقَ الْفَزَارِيِّ عَنِ الأَعْمَشِ عن مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِنَّ لِلصَّلَاةِ أَوَّلاً وَآخِراً ، فذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ عَنِ الأَعْمَشِ ، نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

١١٥ - باب مِنْهُ

١٥٢ — حَدَّثنا أَحْمَدُ بن مَنِيعٍ وَالْحَسَنُ بن الصَّبَّاحِ البَزَّارُ وَأَحْمَدُ ابن مُحَمَّدِ بن مُوسَى ، الْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْحٰقُ بن يُوسُفَ الأَزْرَقُ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بن مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بن بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : « أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رجلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فقَالَ : أَقِمْ مَعَنَا إِنْ شاءَ اللهُ ، فَأَمَرَ بِلَالاً فَأَقَامَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثم أَمَرَهُ فَأَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُرْتَفِعَةٌ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالعِشَاءِ فَأَقَامَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الغَدِ فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ وَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ ، ثم أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ فَأَقَامَ وَالشَّمْسُ آخِرَ وَقْتِهَا فَوْقَ مَا كَانَتْ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَخَّرَ المَغْرِبَ إِلَى قُبَيْلِ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِالعِشَاءِ فَأَقَامَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ . ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ فقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا ، فَقَالَ : مَوَاقِيتُ الصَّلَاةِ كَمَا بَيْنَ هٰذَيْنِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ صحيحٌ .

قَالَ : وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بن مَرْثَدٍ أَيْضاً .

١١٦ — بابُ ما جاءَ في التَّغْليسِ بالْفجْرِ

١٥٣ — حدثنا قُتَيْبةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أنسٍ قالَ : وحدثنا الأنْصارِيُّ حدثنا مَعْنٌ حدثنا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : إنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَيُصلِّى الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّساءُ قَالَ الأنْصارِيُّ : فَيَمُرُّ النِّساءُ مُتَلَفِّفاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ » وقَالَ قُتَيْبَةُ : « مُتَلَفِّعاتٍ » .

قالَ : وفي الْبابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وأنَسٍ ، وقَيْلةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ .

قالَ أبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتارَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أصْحابِ النبي صلى الله عليه وسلم ، مِنْهُمْ أبُو بَكْرٍ ، وعُمَرُ ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ .

وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وأحْمَدُ ، وإسْحَقُ : يَسْتَحِبُّونَ التَّغْلِيسَ بِصَلاةِ الْفَجْرِ .

١١٧ — بابُ ما جاءَ في الإسْفارِ بالْفجْرِ

١٥٤ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ هُوَ ابْنُ سُلَيْمانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إسْحَقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتادَةَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « أسْفِرُوا بِالْفَجْرِ ، فَإنَّهُ أعْظَمُ لِلأجْرِ » .

قالَ : وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ والثَّوْرِيُّ هٰذا الْحَدِيثَ عَنْ مُحمد بْنِ إسْحَقَ .

قالَ : وَرَوَاهُ مُحمدُ بْنُ عَجْلانَ أيْضاً عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتادَةَ .

قالَ : وفى الْبابِ عَنْ أبى بَرْزَةَ الأسْلَمِيِّ وَجَابِرٍ ، وَبِلالٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .
وَقَدْ رَأَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالتَّابِعِينَ الْإِسْفَارَ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ .

وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ .

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ : مَعْنَى الْإِسْفَارِ . أَنْ يَضِحَ الْفَجْرُ فَلَا يُشَكَّ فِيهِ ، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ مَعْنَى الْإِسْفَارِ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ .

١١٨ — بَابُ مَاجَاءَ فِي التَّعْجِيلِ بِالظُّهْرِ

١٥٥ — حدثنا هَنَّادُ بن السَّرِيِّ حدثنا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عن إِبْرَاهِيمَ عن الْأَسْوَدِ عن عَائِشَةَ قَالَتْ : « مَا رَأَيْتُ أَحَداً كَانَ أَشَدَّ تَعْجِيلاً لِلظُّهْرِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم : وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَلَا مِنْ عُمَرَ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، وَخَبَّابٍ ، وَأَبِي بَرْزَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ .

قَالَ عَلِيُّ بنُ الْمَدِينِي : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : وَقَدْ تَكَلَّمَ شُعْبَةُ فِي حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِهِ الَّذِي رَوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ » .

قَالَ يَحْيَى : وَرَوَى لَهُ سُفْيَانُ وَزَائِدَةُ ، وَلَمْ يَرَ يَحْيَى بِحَدِيثِهِ بَأْساً .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عن

عَائِشَةَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي تَعْجِيلِ الظُّهْرِ .

١٥٦ — حدثنا الْحَسَنُ بنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ أَخبرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخبرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخبرَنِي أَنَسُ بنُ مَالِكٍ : « أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ أَحْسَنُ حَدِيثٍ فِي هَذَا الْبَابِ وفي الباب عَنْ جَابِرٍ .

١١٩ — بَابُ مَاجَاءَ فِي تَأْخِيرِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ

١٥٧ — حَدَّثنا قُتَيْبَةُ حَدَّثنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ ابنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

قَالَ : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَالْمُغِيرَةِ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ صَفْوَانَ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي مُوسَى ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ .

قَالَ وروِيَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا ، وَلَا يَصِحُّ .

قال أبو عيسى : حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ . وقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ من أهلِ العلمِ تَأْخِيرَ صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ . وهُوَ قولُ ابنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ ، وإِسْحٰقَ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : إِنَّمَا الْإِبْرَادُ بِصَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا كَانَ مَسْجِداً يَنْتَابُ أَهْلُهُ مِنَ الْبُعْدِ فَأَمَّا الْمُصَلِّي وَحْدَهُ وَالَّذِي يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ فَالَّذِي أُحِبُّ لَهُ أَنْ لَا يُؤَخِّرَ الصَّلَاةَ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَمَعْنَى مَنْ ذَهَبَ إِلَى تَأْخِيرِ الظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ هُوَ أَوْلَى وَأَشْبَهُ بِالاتِّبَاعِ .

وأمَّا ماذهبَ إليهِ الشافعيُّ أنَّ الرُّخصةَ لِمَنْ يَنْتابُ مِنَ البُعْدِ وللمشقَّةِ عَلَى النَّاسِ : فإنَّ فِي حديثِ أبي ذرٍّ مايدُلُّ عَلَى خِلافِ ما قالَ الشافعيُّ .

قالَ أبو ذرٍّ : « كُنَّا مَعَ النبيِّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فأذَّنَ بلالٌ بِصَلاةِ الظُّهْرِ ، فقالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم : يا بِلالُ أَبْرِدْ ثُمَّ أَبْرِدْ » .

فلَوْ كانَ الأمْرُ عَلَى ماذهبَ إليهِ الشافعيُّ : لَمْ يَكُنْ لِلإبْرادِ فِي ذلِكَ الوَقْتِ مَعْنًى ، لاجْتِماعِهِمْ فِي السَّفَرِ ، وكانوا لا يَحْتاجُونَ أنْ يَنْتابُوا من البُعْدِ .

١٥٨ — حدثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ حدثنا أبُو دَاوُدَ الطَّيالِسِيُّ قالَ : أنبأنا شُعْبَةُ عن مُهاجِرٍ أبي الحَسَنِ عن زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عن أبي ذرٍّ : « أنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كانَ فِي سَفَرٍ وَمَعَهُ بِلالٌ ، فأرادَ أنْ يُقيمَ ، فقالَ : أَبْرِدْ ، ثُمَّ أرادَ أنْ يُقيمَ ، فقالَ رَسُولُ اللهِ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْرِدْ ، فِي الظُّهْرِ ، قالَ : حَتّى رَأَيْنا فَيْءَ التُّلُولِ ، ثُمَّ أقامَ فَصَلّى ، فقالَ رسولُ اللهِ صَلّى اللهُ عليهِ وَسلم : إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فأَبْرِدُوا عنِ الصلاةِ » .

قالَ أبُو عيسَى : هٰذا حديثٌ صحيحٌ .

(٨) ١١٩ — بابُ ماجاءَ فِي تَعْجِيلِ العَصْرِ

١٥٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهابٍ عن عُرْوَةَ عن عائِشَةَ أنَّها قالَتْ : « صلى رسولُ اللهِ صَلّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ العَصْرَ والشَّمْسُ فِي حُجْرَتِها ، لَمْ يَظْهَرِ الفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِها » .

قال : وفي البابِ عَنْ أنَسٍ ، وأبي أرْوَى ، وجابرٍ ، ورافِعِ بن خَدِيجٍ .

قَالَ وَيُرْوَى عَنْ رَافِعٍ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي تَأْخِيرِ الْعَصْرِ ، وَلاَ يَصِحُّ .

قال أبو عيسى : حَدِيثُ عائشة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهُوَ الَّذِى اخْتَارَهُ بعضُ أهلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، مِنْهُمْ عُمَرُ ، وعَبْدُ اللهِ بن مَسْعُودٍ ، وعَائِشَةُ ، وأَنسٌ ، وغيرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ : تَعْجِيلَ صلاةِ العصْرِ ، وكرهُوا تأْخِيرَهَا .

وَبِهِ يقولُ عبدُ الله بن المبارك ، والشافعيُّ ، وأحمدُ وإسحٰق .

١٦٠ — حدثنا عليُّ بن حُجْرٍ حدثنا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن العلاءِ بن عبدِ الرحمٰن « أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنسِ بنِ مالكٍ في دارِهِ بالبصرةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ ، وَدَارُهُ بِجَنْبِ المَسْجِدِ ، فقالَ : قوموا فَصَلُّوا العصرَ ، قالَ : فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا ، فلمَّا انْصَرَفْنَا قالَ : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : يقولُ : تِلْكَ صلاةُ المنافِقِ ، يجلسُ يرْقُبُ الشَّمسَ حتى إذا كانتْ بينَ قرنَيِ الشيْطانِ قامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً لاَ يَذْكُرُ اللهَ فيها إلاَّ قليلاً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(٩) ١٢١ — بَابُ مَا جَاءَ فِي تَأْخِيرِ صَلاَةِ الْعَصْرِ

١٦١ — حدثنا عليُّ بن حُجْرٍ حدثنا إسمٰعيلُ بن عُلَيَّةَ عن أيوبَ عَنِ ابنِ أبي مُلَيْكَةَ عن أمِّ سلمةَ أنها قالتْ « كَانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أشدَّ تعجيلاً للظُّهْرِ منكُمْ ، وأنتم أشدُّ تعجيلاً للعصرِ منهُ » .

قالَ أبو عيسى : وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن إسمٰعيل بن عُلَيَّةَ عن ابن جُرَيْجٍ عن ابن أبي مُلَيْكَةَ عن أمِّ سلمةَ نحوَهُ .

١٦٢ — ووجدْتُ في كِتابي : أخبرني عليُّ بن حُجْرٍ عن إسمٰعيلَ بن إبراهيمَ عن ابن جُرَيْجٍ .

١٦٣ — وحدثنا بِشر بن مُعاذ البصري قال: حدثنا إسمٰعيل بن عُليَّة عن ابن جُريج بهذا الإسناد نحوه وهذا أصح.

١٢٢ — بابُ ما جاء في وقت المغرب

١٦٤ — حدثنا قُتيبة حدثنا حاتم بن إسمٰعيل عن يزيد بن أبي عُبيد عن سلمة بن الأكوع قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلي المغرب إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب».

قال: وفي الباب عن جابر، والصُّنابحي، وزيد بن خالد، وأنس ورافع بن خديج، وأبي أيوب، وأم حبيبة، وعباس بن عبد المطلب وابن عباس.

وحديث العباس قد رُوي موقوفاً عنه، وهو أصح.

والصُّنابحي لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم: وهو صاحب أبي بكر رضي الله عنه.

قال أبو عيسى: حديث سلمة بن الأكوع حديث حسن صحيح.

وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين: اختاروا تعجيل صلاة المغرب، وكرهوا تأخيرها، حتى قال بعض أهل العلم: ليس لصلاة المغرب إلا وقت واحد، وذهبوا إلى حديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث صلى به جبريل.

وهو قول ابن المبارك والشافعي.

١٢٣ — باب
ما جاء في وقت صلاة العشاء الآخرة

١٦٥ — حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن

النُّعمانِ بنِ بشيرٍ قالَ : « أنا أعلمُ النّاسِ بوقتِ هـذهِ الصَّلاةِ : كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلّيها لِسُقُوطِ الْقَمرِ لِثالِثَةٍ » .

١٦٦ — حدثنا أبو بكرٍ مُحمّدُ بنُ أبانَ حدثنا عبدُ الرّحمنِ بنُ مهديٍّ عن أبي عوانةَ ، بهذا الإسنادِ نحوَهُ .

قال أبو عيسى : رَوَى هذا الحديثَ هُشيمٌ عنْ أبي بشرٍ عنْ حبيبِ ابنِ سالمٍ عنِ النُّعمانِ بنِ بشيرٍ . ولمْ يذكرْ فيهِ هُشيمٌ « عن بشيرِ بنِ ثابتٍ » . وحديثُ أبي عوانةَ أصحُّ عندنا ، لأنَّ يزيدَ بنَ هرونَ روى عنْ شُعبةَ عنْ أبي بشرٍ نحوَ روايةِ أبي عوانةَ .

١٢٤ — بابُ ما جاءَ في تأخيرِ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ

١٦٧ — حدثنا هنّادٌ حدثنا عبدةُ عنْ عُبيدِ اللهِ بنِ عُمرَ عنْ سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي هريرةَ قالَ : قالَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « لولا أنْ أشُقَّ على أمّتي لأمرتُهُمْ أنْ يُؤخّروا العشاءَ إلى ثلثِ الليلِ أوْ نصفِهِ » .

قال : وفي البابِ عنْ جابرِ بنِ سَمُرةَ ، وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ ، وأبي برزةَ ، وابنِ عبّاسٍ ، وأبي سعيدٍ الخدريِّ ، وزيدِ بنِ خالدٍ ، وابنِ عمرَ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهوَ الذى اختارَهُ أكثرُ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النّبيِّ صلى الله عليه وسلم : والتابعينَ وغيرِهمْ : رأوا تأخيرَ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ . وبهِ يقولُ أحمدُ وإسْحٰقُ .

١٢٥ — بابُ ما جاءَ في كراهيةِ النّومِ قبلَ العشاءِ والسّمَرِ بعدَها

١٦٨ — حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ حدثنا هُشيمٌ أخبرنا عوفٌ .

قالَ أحمدُ : وحدَّثنا عبَّادُ بنُ عبَّادٍ هُوَ المُهلَّبيُّ وإسمٰعيلُ بنُ عُلَيَّةَ : جَميعاً عنْ عوفٍ عنْ سَيَّارِ بنِ سَلامَةَ هوَ أبو المِنْهالِ الرِّياحيُّ عنْ أبي بَرْزَةَ قالَ : « كانَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم : يكْرَهُ النَّومَ قبلَ العشاءِ والحديثَ بعدَها » .

قالَ وفي البابِ عنْ عائشةَ ، وعبْدِ اللهِ بنِ مسْعُودٍ ، وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي برزةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقدْ كَرِهَ أكثرُ أهلِ العلمِ النَّوْمَ قبلَ صلاةِ العشاءِ والحديثَ بعدَها ورخَّصَ في ذلكَ بعضُهُمْ .

وقالَ عبدُ اللهِ بنُ المباركِ : أكثرُ الأحاديثِ عَلَى الكراهيةِ .

ورخَّصَ بعضُهُمْ في النَّومِ قبلَ صلاةِ العشاءِ في رمضانَ .

وسيَّارُ بنُ سلامةَ هُوَ أبو المنهالِ الرِّياحيُّ .

١٢٦ — بابُ ماجاءَ منَ الرُّخْصَةِ في السَّمَرِ بعْدَ العشاءِ

١٦٩ — حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ حدثنا أبو مُعاويةَ عنِ الأعمشِ عنْ إبرٰهيمَ عنْ علقمةَ عن عُمَرَ بن الخطَّابِ قالَ : كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَسْمُرُ مَعَ أبي بكرٍ في الأمرِ منْ أمرِ المُسلمينَ وأنا معهُما » .

وفي البابِ عنْ عبدِ اللهِ بنِ عمْرٍو ، وأوسِ بنِ حُذيفةَ ، وعمرانَ ابنِ حُصينٍ قال أبو عيسى : حَديثُ عُمَرَ حديثٌ حَسَنٌ .

وقدْ رَوى هٰذا الحديثَ الحسنُ بنُ عبيدِ اللهِ عنْ إبرٰهيمَ عنْ علقمةَ عنْ رجُلٍ منْ جُعْفيٍّ يُقالَ لهُ « قيسٌ » أوْ « ابنُ قيسٍ » عنْ عُمرَ عنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم : هٰذا الحديثَ في قِصَّةٍ طويلةٍ .

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِى السَّمَرِ بَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ : فَكَرِهَ قَوْمٌ مِنْهُمُ السَّمَرَ بَعْدَ صَلاَةِ الْعِشَاءِ ، وَرَخَّصَ بَعْضُهُمْ إِذَا كَانَ فِى مَعْنَى الْعِلْمِ وَمَا لاَ بُدَّ مِنْهُ مِنَ الْحَوَائِجِ . وَأَكْثَرُ الْحَدِيثِ عَلَى الرُّخْصَةِ .

وَقَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « لاَ سَمَرَ إِلاَّ لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ » .

١٢٧ – بَابُ مَا جَاءَ فِى الْوَقْتِ الأَوَّلِ مِنَ الْفَضْلِ

١٧٠ – حدثنا أبو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ حدثنا الْفَضْلُ بْنُ موسى عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِىِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ غَنَّامٍ عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ فَرْوَةَ ، وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ : « سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلاَةُ لأَوَّلِ وَقْتِهَا » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ .

١٧١ – حدثنا أَحْمَدُ بن مَنِيعٍ حدثنا يعقوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الْمَدَنِىُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رسول الله صلى اللهُ عليهِ وسلم : « الْوَقْتُ الأَوَّلُ مِنَ الصَّلاَةِ رِضْوَانُ اللهِ ، وَالْوَقْتُ الآخِرُ عَفْوُ اللهِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

وَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ .

قال : وَفِى الْبَابِ عَنْ عَلِىٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ .

١٧٢ – حدثنا قُتَيْبَةُ قال حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْجُهَنِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ أَبِى طَالِبٍ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ : « يَا عَلِىُّ ،

ثلاثٌ لا تُؤخِّرْها : الصلاةُ إذا آنتْ ، والجنازةُ إذا حضرتْ ، والأيِّمُ إذا وجدتَ لها كفؤًا » .

قال أبو عيسى : حديثُ أمِّ فروةَ لا يُروى إلا من حديثِ عبدِ الله ابن عمرَ العمرى وليسَ هو بالقوىِّ عندَ أهلِ الحديثِ . واضطربوا عنهُ فى هذا الحديثِ وهو صدوقٌ ، وقد تكلم فيهِ يحيى بنُ سعيد من قِبَلِ حفظِهِ .

١٧٣ — حدثنا قتيبةُ حدثنا مروانُ بنُ معاويةَ الفزاريُّ عن أبى يعفورٍ عن الوليدِ بن العيزارِ عن أبى عمرٍو الشيبانيِّ : « أنَّ رجلاً قال لابنِ مسعودٍ : أىُّ العملِ أفضلُ ؟ قال سألتُ عنهُ رسولَ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم ؟ فقالَ : الصلاةُ على مواقيتِها قلتُ : وماذا يا رسولَ الله ؟ قالَ : وبرُّ الوالدينِ . قلتُ : وماذا يا رسولَ اللهِ ؟ قال : والجهادُ فى سبيلِ اللهِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيحٌ .

وقد روى المسعوديُّ وشعبةُ وسليمانُ هو أبو إسحاقَ الشيبانيُّ وغيرُ واحدٍ عن الوليدِ بنِ العيزارِ : هذا الحديثَ .

١٧٤ — حدثنا قتيبةُ حدثنا الليثُ عن خالدِ بنِ يزيدَ عن سعيدِ بن أبى هلالٍ عن إسحقَ بن عمر عن عائشةَ قالتْ : « ما صلى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم صلاةً لوقتِها الآخرِ مرتينِ حتى قبضهُ اللهُ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ [حسنٌ] غريبٌ ، وليسَ إسنادُهُ بمتصلٍ .

قال الشافعىُّ : والوقتُ الأولُ من الصلاةِ أفضلُ . ومما يدلُّ على فضلِ أولِ الوقتِ على آخرِهِ : اختيارُ النبىِّ صلى الله عليه وسلم وأبى بكرٍ

وَعُمَرَ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَخْتَارُونَ إلاَّ مَاهُوَ أَفْضَلَ وَلَمْ يَكُونُوا يَدَعُونَ الْفَضْلَ ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِي أَوَلِ الْوَقْتِ .

قَالَ : حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ عَنِ الشَّافِعِيِّ .

١٢٨ — بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّهْوِ عَنْ وَقْتِ صَلاَةِ الْعَصْرِ

١٧٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « الذي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ » .

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ ، وَنَوْفَلِ بن مُعَاوِيَةَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضاً عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم .

١٢٩ — بَابُ
مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الصَّلاَةِ إِذَا أَخَّرَهَا الإِمَامُ

١٧٦ — حدثنا مُحَمَّدُ بن مُوسَى الْبَصْرِيُّ حدثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قَالَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا ذَرٍّ ، أُمَرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي يُمِيتُونَ الصَّلاَةَ ، فَصَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا ، فَإِنْ صُلِّيَتْ لِوَقْتِهَا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةً ، وَإِلاَّ كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلاَتَكَ » .

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ ، وَعُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ .

قَالَ أبو عيسى : حديثُ أَبِي ذَرٍّ حديثٌ حسنٌ .

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الصَّلاَةَ لِمِيقَاتِهَا إِذَا أَخَّرَهَا الإِمَامُ ، وَالصَّلاَةُ الأُولَى هِيَ الْمَكْتُوبَةُ عِنْدَ

أكْثَرِ أهْلِ العِلْمِ . وَأبو عِمْرانَ الجَوْنيُّ اسْمُهُ « عَبْدُ المَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ » .

١٣٠ — بابُ ما جاءَ في النَّوْمِ عَنِ الصَّلاةِ

١٧٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا حَمّادُ بْنُ زَيْدٍ عن ثابتٍ البُنانيِّ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ رَباحٍ الأنْصاريِّ عَنْ أبي قَتادَةَ قال : « ذَكَروا للنبيِّ صلى الله عليه وسلم نَوْمَهُمْ عَنِ الصَّلاةِ فَقالَ : إنَّهُ لَيْسَ في النَّوْمِ تَفْريطٌ ، إنَّما التَّفْريطُ في اليَقَظَةِ ، فإذا نَسِيَ أحَدُكُمْ صَلاةً أوْ نامَ فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَها » .

وفي البابِ عَنِ ابْنِ مَسْعودٍ ، وأبي مَرْيَمَ ، وعِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، وأبي جُحَيْفَةَ ، وأبي سَعيدٍ ، وعَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، وذي مِخْبَرٍ ويُقالُ : ذي مِخْمَرٍ وهُوَ ابْنُ أخي النَّجاشيِّ .

قالَ أبو عيسى : وحديثُ أبي قَتادَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد اختلفَ أهلُ العلمِ في الرَّجُلِ يَنامُ عَنِ الصَّلاةِ أوْ يَنْساها فيَسْتَيْقِظُ أوْ يَذْكُرُ وهُوَ في غيرِ وقتِ صلاةٍ ، عندَ طلوعِ الشمسِ أوْ عندَ غروبِها .

فقالَ بعضُهم : يُصَلِّيها إذا استيقظَ أوْ ذَكَرَ ، وإنْ كانَ عندَ طلوعِ الشمسِ أوْ عندَ غروبِها . وهُوَ قولُ أحمدَ ، وإسحقَ ، والشافعيِّ ، ومالكٍ . وقالَ بعضُهم : لا يُصَلِّي حتى تَطْلُعَ الشمسُ أوْ تَغْرُبَ .

١٣١ — بابُ ما جاءَ في الرَّجُلِ يَنْسى الصَّلاةَ

~~١٨٧~~ ١٧٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ وبِشْرُ بْنُ مُعاذٍ قالا : حدثنا أبو عَوانَةَ عن قَتادَةَ عن أنسِ بْنِ مالكٍ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَها » .

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَمُرَةَ ، وَأَبِي قَتَادَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَيُرْوَى عَنْ عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ : أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَنْسَى الصَّلاةَ قَالَ : يُصَلِّيهَا مَتَى مَا ذَكَرَهَا فِي وَقْتٍ أَوْ فِي غَيْرِ وَقْتٍ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ ، وَإِسْحٰقَ .

وَيُرْوَى عَنْ أَبِي بَكْرَةَ : أَنَّهُ نَامَ عَنْ صَلاةِ الْعَصْرِ ، فَاسْتَيْقَظَ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ .

وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى هٰذَا .

وَأَمَّا أَصْحَابُنَا فَذَهَبُوا إِلَى قَوْلِ عَلِيِّ بن أبي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .

١٣٢ — بَابُ

مَاجَاءَ فِي الرَّجُلِ تَفُوتُهُ الصَّلَوَاتُ بِأَيَّتِهِنَّ يَبْدَأُ

١٧٩ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ نَافِعِ بن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بن عَبْدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ قال : قال عَبْدُ اللهِ بن مَسْعُودٍ : « إِنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللهُ ، فَأَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ » .

قال : وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَجَابِرٍ .

قَالَ أبو عيسى : حديثُ عَبْدِ اللهِ لَيْسَ بِإِسْنَادِهِ بَأْسٌ ، إِلاَّ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عبدِ اللهِ .

وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْفَوَائِتِ : أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ لِكُلِّ صَلاةٍ إِذَا قَضَاهَا . وَإِنْ لَمْ يُقِمْ أَجْزَاهُ . وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

١٨٠ — وحدثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ بُنْدَارُ حدثنا مُعاذُ بنُ هِشَامٍ حدثني أبي عن يَحْيَى بنِ أبي كَثير حدثنا أَبُو سَلَمَةَ بنُ عَبْدِ الرَّحْمنِ عَنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ : « أَنَّ عُمَرَ بن الخَطَّابِ قالَ يَوْمَ الخَنْدَقِ ، وَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْش ، قالَ : يارَسُولَ اللهِ ! مَا كِدْتُ أُصَلِّي العَصْرَ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : وَاللهِ إِنْ صَلَّيْتُها قالَ : فَنَزَلْنَا بُطْحَانَ ، فتوضأَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَوَضَّأْنَا ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم العَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ » .

قال أبو عيسى : هٰذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٣٣ — بَابُ مَاجَاءَ فِي صَلَاةِ الوُسْطَى أَنَّهَا العَصْرُ

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهَا الظُّهْرُ

١٨١ — حدَّثنا مَحمودُ بنُ غَيْلَانَ حدَّثنا أبو دَاودَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبو النَّضْرِ عن مُحَمدِ بنِ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ عن زُبَيْدٍ عن مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ عَنْ عَبدِ اللهِ بن مَسْعُودٍ قالَ : قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صَلَاةُ الوُسْطَى صلاةُ العَصْرِ » . قالَ أبو عيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حسنٌ صحيحٌ

١٨٢ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الحَسَنِ عن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّهُ قالَ : « صَلَاةُ الوُسْطَى صَلَاةُ العَصْرِ » .

قَالَ : وَفي البابِ عن عَليٍّ وَعبدِ الله بن مَسْعُودٍ ، وَزَيْدِ بنِ ثَابِتٍ وَعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ، وَأبي هُرَيْرَةَ ، وَأبي هَاشِمِ بن عُتْبَةَ .

قالَ أبو عِيسَى : قالَ مُحمدٌ : قالَ عَلِيُّ بن عَبدِ اللهِ : حَدِيثُ الحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ حديثٌ صحيحٌ ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُ .

قال أبو عيسى : حديثُ سَمُرَةَ في صلاةِ الوُسْطَى حديثٌ حسنٌ . وهو قولُ أكثرِ العلماءِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم .

وقال زيدُ بن ثابتٍ وعائشةُ : صلاةُ الوُسْطَى صلاةُ الظُّهرِ .

وقال ابنُ عبّاسٍ وابنُ عُمَرَ : صلاةُ الصُّبحِ .

حدثنا أبو موسى محمدُ بن المُثنَّى حدثنا قُرَيشُ بن أنسٍ عن حَبيبِ بن الشَّهيدِ قال لي محمدُ بن سيرينَ : سَلِ الحسنَ : مِمَّنْ سَمِعَ حديثَ العَقيقةِ ؟ فسألتُه ، فقال سَمِعْتُه مِن سَمُرَةَ بن جُنْدُبٍ .

قال أبو عيسى : وأخبرني محمدُ بن إسمعيلَ حدثنا عليُّ بن عبدِ اللهِ بن المَدينيِّ عن قُرَيشِ بنِ أنسٍ بهذا الحديثِ .

قال : محمدٌ : قال عليٌّ : وسَماعُ الحسنِ مِن سَمُرَةَ صحيحٌ . واحتجَّ بهذا الحديثِ .

١٣٤ — بابُ

ما جاء في كراهيةِ الصلاةِ بعدَ العصرِ وبعدَ الفجرِ

١٨٣ — حدثنا أحمدُ بن مَنيعٍ حدثنا هُشَيمٌ أخبرنا منصورٌ ، وهو ابنُ زاذانَ عن قتادةَ قال : أخبرنا أبو العاليةِ عن ابنِ عباسٍ قال : سمعتُ غيرَ واحدٍ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : منهم عمرُ ابنُ الخطابِ ، وكان مِن أحبِّهم إليَّ : « أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَهى عن الصلاةِ بعدَ الفجرِ حتى تطلُعَ الشمسُ ، وعن الصلاةِ بعدَ العصرِ حتى تغرُبَ الشمسُ » .

قال : وفي البابِ عن عليٍّ ، وابنِ مسعودٍ ، وعُقبةَ بن عامرٍ ، وأبي هريرةَ ، وابنِ عمرَ ، وسَمُرةَ بن جُندبٍ ، وعبدِ اللهِ بن عمرٍو ،

وَمُعاذِ بن عَفْراءَ ، الصُّنابحيِّ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَلَمَةَ بنِ الأكْوَعِ ، وَزَيْدِ بنِ ثابِتٍ ، وَعَائشةَ ، وَكَعْبِ بنِ مُرَّةَ ، وَأبي أُمامَةَ ، وَعَمرِو بنِ عَبَسَةَ ، وَيَعْلَى بنِ أُمَيَّةَ ، وَمُعاوِيَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عبّاسٍ عن عمرَ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

وهُوَ قولُ أكثرِ الفُقَهاءِ مِنْ أصحابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَمن بَعْدَهُمْ : أنَّهُمْ كَرِهُوا الصَّلاةَ بَعْدَ صَلاةِ الصبحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ صَلاةِ العَصْرِ حَتَّى تغرُبَ الشَّمْسُ . وَأمّا الصَّلَوَاتُ الفَوَائِتُ فَلا بأسَ أنْ تُقْضَى بَعْدَ العَصْرِ وبَعْدَ الصُّبْحِ .

قالَ عَليُّ بن المَدينيِّ : قالَ يَحْيَى بن سعيدٍ : قالَ شُعْبَةُ : لَمْ يَسْمَعْ قتادَةُ مِنْ أبي العالِيَةِ إلاّ ثلاثَةَ أشياءَ : حديثَ عُمَرَ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهَى عنِ الصَّلاةِ بَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » وَحَديثَ ابن عَبّاسٍ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ : « لا يَنْبَغي لِأحَدٍ أنْ يَقولَ أنا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بنِ مَتَّى » وَحَديثَ عَليٍّ : « القُضَاةُ ثَلاثَةٌ » .

١٣٥ — بابُ ما جاءَ في الصَّلاةِ بَعْدَ العَصْرِ

١٨٤ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا جَريرٌ عَنْ عَطاءِ بن السائِبِ عن سَعيدِ بنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابن عَبّاسٍ قالَ : « إنَّما صلى النبي صلى الله عليه وسلم الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ لِأنَّهُ أتاهُ مالٌ فَشَغَلَهُ عنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، فَصَلَّاهُما بَعْدَ العَصْرِ ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ لَهُما » .

وَفي البابِ عَنْ عائشةَ ، وَأمِّ سَلَمَةَ ، وَمَيْمُونَةَ ، وَأبي مُوسَى .

قالَ أبو عيسى : حديثُ ابن عبّاسٍ حديثٌ حسنٌ .

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ صَلَّى بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ » .

وَهٰذَا خِلَافُ مَا رُوِيَ عَنْهُ : « أَنَّهُ نَهَى عن الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

وحَدِيثُ ابنِ عبَّاسٍ أَصَحُّ حَيْثُ قَالَ « لَمْ يَعُدْ لَهُمَا » .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَحْوُ حديث ابن عبَّاسٍ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ فِي هٰذَا الْبَابِ رِوَايَاتٌ :

رُوِيَ عَنْهَا : « أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مَا دَخَلَ عَلَيْهَا بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ » .

وَرُوِيَ عَنْهَا عن أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

والَّذِي اجْتَمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ : عَلَى كَرَاهِيَةِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، إِلَّا مَا اسْتُثْنِيَ مِنْ ذٰلِكَ ، مِثْلُ الصَّلَاةِ بِمَكَّةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ بَعْدَ الطَّوَافِ ، فَقَدْ رُوِيَ عَنِ النبي صلى الله عليه وسلم رُخْصَةٌ فِي ذٰلِكَ .

وَقَدْ قَالَ بِهِ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِن أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِي صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمُ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ أَيْضاً بَعْدَ الْعَصْرِ وَبَعْدَ الصُّبْحِ .

وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ ومالكُ بنُ أنسٍ ، وبعضُ أهلِ الكوفةِ .

١٣٦ — بابُ ماجاءَ فى الصلاةِ قبلَ المغربِ

١٨٥ — حدثنا هنَّادٌ حدثنا وكيعٌ عن كَهْمَسِ بن الحسنِ عن عبدِ الله ابن بُرَيْدَةَ عن عبدِ الله بن مُغَفَّلٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ : « بينَ كلِّ أذانَيْنِ صلاةٌ لمنْ شاءَ » .

وفى البابِ عن عبدِ الله بن الزُّبَيْرِ

قالَ أبو عيسى : حديثُ عبدِ الله بن مُغَفَّلٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد اختلفَ أصحابُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى الصلاةِ قبلَ المغربِ : فلمْ يرَ بعضُهُمُ الصلاةَ قبلَ المغربِ .

وقد رُوِىَ عن غيرِ واحدٍ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : أنهمْ كانوا يُصلُّونَ قبلَ صلاةِ المغربِ ركعتينِ ، بينَ الأذانِ والإقامةِ .

وقالَ أحمدُ وإسحٰق : إنْ صلاهُما فحسنٌ . وهذا عندهُما على الاستحبابِ .

١٣٧ — بابُ

ماجاءَ فيمنْ أدركَ ركعةً منَ العصرِ قبلَ أنْ تغربَ الشمسُ

١٨٦ — حدثنا إسحٰقُ بنُ موسى الأنصاريُّ حدثنا مَعْنٌ حدثنا مالكُ بنُ أنسٍ عن زيدِ بن أسلمَ عن عطاءِ بن يسارٍ وعن بُسْرِ بن سعيدٍ وعن الأعرجِ يُحدِّثونَهُ عن أبى هريرةَ : أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ : « منْ أدركَ منَ الصبحِ ركعةً قبلَ أنْ تطلعَ الشمسُ فقدْ أدركَ الصبحَ ، ومنْ أدركَ منَ العصرِ ركعةً قبلَ أنْ تغربَ الشمسُ فقدْ أدركَ العصرَ » .

وفى البابِ عن عائشةَ

قال أبو عيسى : حديثُ أبي هُرَيْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَبِهِ يقُولُ أَصْحَابُنَا وَالشَّافِعيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسحاقُ .

وَمَعْنَى هٰذَا الْحَدِيثِ عِنْدَهُمْ لِصَاحِبِ الْعُذْرِ ، مِثْلُ الرَّجُلِ يَنَامُ عَنِ الصَّلاَةِ أَوْ يَنْسَاهَا فَيَسْتَيْقِظُ وَيَذْكُرُ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا .

١٣٨ — بابُ مَاجَاءَ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ

١٨٧ — حدثنا هنادٌ حدثنا أبو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : « جَمَعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ ، مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلاَ مَطَرٍ .

قَالَ : فَقِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا أَرَادَ بِذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لاَ يُحْرِجَ أُمَّتَهُ » .

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عبَّاسٍ قَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ : رَوَاهُ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ شَقِيقٍ الْعُقَيْلِيُّ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ هٰذَا :

١٨٨ — حدثنا أبو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلَفٍ الْبَصْرِيُّ حدثنا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَنَشٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَى بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَنَشٌ هٰذَا هُوَ : « أَبُو عَلِيٍّ الرَّحَبِيُّ » وَهُوَ « حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ » وَهُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنْ لاَ يُجْمَعَ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ إِلاَّ فِي السَّفَرِ أَوْ بِعَرَفَةَ .

ورَخَّصَ بَعْضُ أهلِ العِلْمِ ومِنَ التَّابِعِينَ فِي الجَمْعِ بَيْنَ الصلاتَيْنِ لِلْمَرِيضِ وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

وَقَالَ بعضُ أَهْلِ العِلْمِ : يَجْمَعُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ فى المَطَرِ .

وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ

وَلَمْ يَرَ الشَّافِعِيُّ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصلاتَيْنِ .

١٣٩ — بابُ مَاجاءَ فِي بَدْءِ الأذَانِ

١٨٩ — حدَّثَنا سعيدُ بنُ يَحْيَى بن سعيدٍ الأُمَوِيُّ حدَّثَنا أَبِي حدثَنا مُحمدُ بنُ إسْحٰقَ عَنْ محمدِ بن إبراهِيمَ بن الحارثِ التَّيمِيِّ عَنْ محمدِ بن عَبْدِ اللهِ ابن زَيْدٍ عَنْ أبيهِ قالَ : « لَمَّا أَصْبَحْنَا أتَيْنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأَخْبَرْتُهُ بالرُّؤْيَا ، فقالَ : إنَّ هٰذِهِ لَرُؤْيَا حَقٌّ ، فَقُمْ مَعَ بِلالٍ ، فَإِنَّهُ أَنْدَى وَأَمَدُّ صَوْتًا مِنْكَ ، فأَلْقِ عليهِ مَا قِيلَ لَكَ ، وَلْيُنَادِ بِذَلِكَ ، قالَ فلمَّا سَمِعَ عُمَرُ ابن الخَطَّابِ نِدَاءَ بِلالٍ بالصَّلاةِ خَرَجَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ يَجُرُّ إِزَارَهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : يا رَسُولَ اللهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ ، لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي قالَ ، قالَ : فَقَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : فَلِلّٰهِ الحَمْدُ ، فَذَلِكَ أَثْبَتُ » .

قالَ : وَفِي البَابِ عَنْ ابنِ عُمَرَ .

قالَ أبو عيسى : حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بن زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَى هٰذَا الحَدِيثَ إبراهِيمُ بنُ سَعْدٍ عَنْ محمدِ بن إسْحٰقَ أَتَمَّ مِنْ هٰذَا الحَدِيثِ وَأَطْوَلَ ، وَذَكَرَ فِيهِ قِصَّةَ الأذَانِ مَثْنَى مَثْنَى وَالإقَامَةِ مَرَّةً مَرَّةً .

وعَبْدُ اللهِ بن زَيْدٍ هُوَ ابنُ عَبْدٍ ، وَيُقالُ ابنُ عَبْدِ رَبِّهِ .

وَلاَ نَعرِفُ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم شيئاً يَصِحُّ إلاَّ هٰذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ فِي الأَذَانِ » .

وَعبدُ اللهِ بنُ زيدِ بنِ عاصمٍ المَازِنِيُّ لَهُ أَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَهُوَ عَمُّ عَبَّادِ بن تَمِيمٍ .

١٩٠ — حدثنا أبو بكرِ بنُ النَّضرِ بن أبي النَّضرِ حدَّثنا حجَّاجُ ابنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ ابنُ جُرَيْجٍ : أخبرَنَا نَافِعٌ عَنِ ابنِ عُمَرَ قَالَ : « كَانَ المسلمُونَ حِينَ قَدِمُوا المدينَةَ يجتمعُونَ فيتحيَّنُونَ الصَّلَوَاتِ ، وَلَيسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ ، فتكَلَّمُوا يَوماً فِي ذٰلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُم : اتَّخِذُوا نَاقُوساً مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا قَرْناً مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ بن الخَطَّابِ : أَوَلاَ تَبعثُونَ رَجُلاً يُنَادِي بالصَّلاَةِ ؟ ! قَالَ : فَقَالَ رَسولُ الله صلى اللهُ عليهِ وسلم : يا بِلاَلُ قُمْ فَنَادِ بالصَّلاَةِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، غَرِيبٌ مِنْ حديثِ ابنِ عُمَرَ .

١٤٠ — بابُ مَاجَاءَ فِي التَّرْجِيعِ فِي الأَذَانِ

١٩١ — حدثنا بِشرُ بنُ مُعَاذٍ البَصرِيُّ حدثنا إبْرَاهِيمُ بنُ عَبْدِ العَزِيزِ ابنِ عَبْدِ المَلِكِ بن أَبِي مَحْذُورَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي وَجَدِّي جَمِيعاً عن أبي مَحْذُورَةَ : « أَنَّ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم أَقْعَدَهُ وَأَلْقَى عَلَيْهِ الأَذَانَ حَرْفاً حَرْفاً . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : مِثْلَ أَذَانِنَا . قَالَ بِشْرٌ . فَقُلْتُ لَهُ : أَعِدْ عَلَيَّ فَوَصَفَ الأَذَانَ بِالتَّرْجِيعِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أبي مَحْذُورَةَ فِي الأَذَانِ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ .

وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ بِمَكَّةَ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

١٩٢ — حدثنا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حدثنا عَفَّانُ حدثنا هَمَّامٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْأَحْوَلِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَلَّمَهُ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَأَبُو مَحْذُورَةَ اسْمُهُ « سَمُرَةُ بْنُ مِعْيَرٍ » .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هٰذَا فِي الْأَذَانِ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ . أَنَّهُ كَانَ يُفْرِدُ الْإِقَامَةَ .

١٤١ — بَابُ

مَا جَاءَ فِي إِفْرَادِ الْإِقَامَةِ

١٩٣ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ » ، وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالتَّابِعِينَ وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

١٤٢ — بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الإِقَامَةَ مَثْنَى مَثْنَى

١٩٤ — حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عقبة بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال: «كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعاً شفعاً: في الأذان والإقامة».

قال أبو عيسى: حديث عبد الله بن زيد رواه وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: «أن عبد الله بن زيد رأى الأذان في المنام».

وقال شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: «أن عبد الله بن زيد رأى الأذان في المنام».

وهذا أصح من حديث ابن أبي ليلى.

وعبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد.

وقال بعض أهل العلم: الأذان مثنى مثنى، والإقامة مثنى مثنى.

قال أبو عيسى: ابن أبي ليلى هو: «محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى» كان قاضي الكوفة، ولم يسمع من أبيه شيئاً، إلا أنه يروي عن رجل عن أبيه.

وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأهل الكوفة.

١٤٣ — باب ما جاء في الترسل في الأذان

١٩٥ — حدثنا أحمد بن الحسن حدثنا المعلى بن أسد حدثنا عبد المنعم هو صاحب السقاء، قال: حدثنا يحيى بن مسلم عن الحسن وعطاء عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبلال: «يا بلال،

إذا أذَّنْتَ فترسَّلْ في أذانِكَ ، وإذا أقمتَ فاحْدُرْ ، واجعلْ بينَ أذانِكَ وإقامتِكَ قَدْرَ ما يفرُغُ الآكِلُ من أكلِهِ ، والشاربُ من شربِهِ ، والمُعتصِرُ إذا دخلَ لقضاءِ حاجتِهِ ، ولا تقوموا حتى تَرَوْنِي » .

١٩٦ — حدثنا عبدُ بن حُمَيدٍ حدثنا يونسُ بن محمدٍ عن عبدِ المنعِمِ نحوَهُ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ جابرٍ هذا حديثٌ لا نعرفُهُ إلا من هذا الوجهِ من حديثِ عبدِ المنعِمِ ، وهوَ إسنادٌ مجهولٌ .

وعبدُ المنعِمِ شيخٌ بصريٌّ .

١٤٤ — بابُ ما جاءَ في إدخالِ الإصبعِ في الأُذُنِ عندَ الأذانِ

١٩٧ — حدثنا محمودُ بن غَيلانَ حدثنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا سفيانُ الثوريُّ عن عونِ بنِ أبي جُحَيفةَ عن أبيهِ قالَ : رأيتُ بلالاً يؤذِّنُ ويدورُ ويُتبِعُ فاهُ هاهُنا وهاهُنا ، وإصبعاهُ في أذنيهِ ، ورسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم في قُبَّةٍ لهُ حمراءَ ، أُراهُ قالَ : من أَدَمٍ ، فخرجَ بلالٌ بينَ يديهِ بالعَنَزةِ فركزَها بالبطحاءِ ، فصلَّى إليها رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ يمرُّ بينَ يديهِ الكلبُ والحمارُ ، وعليهِ حُلَّةٌ حمراءُ ، كأنِّي أنظرُ إلى بَريقِ ساقيهِ ، قالَ سفيانُ : نُراهُ حِبَرَةً » .

قالَ أبو عيسى : حديثُ أبي جُحَيفةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وعليهِ العملُ عندَ أهلِ العلمِ : يستحبُّونَ أن يُدخِلَ المؤذِّنُ إصبعيهِ في أذنيهِ في الأذانِ .

وقالَ بعضُ أهلِ العلمِ : وفي الإقامةِ أيضاً ، يُدخِلُ إصبعيهِ في أذنيهِ وهوَ قولُ الأوزاعيِّ .

وأبو جُحَيفةَ اسمُهُ « وهبُ بنُ عبدِ اللهِ السُّوائيُّ » .

١٤٥ – بَابُ مَاجَاءَ فِي التَّثْوِيبِ فِي الْفَجْرِ

١٩٨ – حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حدثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حدثنا أَبُو إِسْرَائِيلَ عن الْحَكَمِ عن عبدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عن بِلَالٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تُثَوِّبَنَّ فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ إِلَّا فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ». قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حديثُ بِلَالٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حديث أَبِي إِسْرَائِيلَ الْمُلَائِيِّ.

وأبو إسرائيل لم يسمعْ هذا الحديث من الحَكَمِ بن عُتَيْبَةَ قال: إنما رواه عن الحسن بن عُمارة عن الحَكَمِ بن عُتَيْبَةَ.

وأبو إسرائيلَ اسْمُهُ «إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحٰقَ» وَلَيْسَ هُوَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيرِ التَّثْوِيبِ.

قَالَ بَعْضُهُمْ: التَّثْوِيبُ أَنْ يَقُولَ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدَ.

وَقَالَ إِسْحٰقُ فِي التَّثْوِيبِ غَيْرَ هٰذَا، قَالَ: التَّثْوِيبُ الْمَكْرُوهُ هُوَ شَيْءٌ أَحْدَثَهُ النَّاسُ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَاسْتَبْطَأَ الْقَوْمَ قَالَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ: «قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ».

قَالَ: وَهٰذَا الَّذِي قَالَ إِسْحٰقُ: هُوَ التَّثْوِيبُ الَّذِي قَدْ كَرِهَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ، وَالَّذِي أَحْدَثُوهُ بَعْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

وَالَّذِي فَسَّرَ ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَحْمَدُ: أَنَّ التَّثْوِيبَ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ».

وَهُوَ قَوْلٌ صَحِيحٌ ، وَيُقَالُ لَهُ « التَّثْوِيبُ أَيْضاً » .

وَهُوَ الَّذِى اخْتَارَهُ أَهْلُ الْعِلْمِ وَرَأَوْهُ .

وَرُوِىَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِى صَلَاةِ الْفَجْرِ « الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ » .

وَرُوِىَ عَن مُجَاهِدٍ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ مَسْجِداً وَقَدْ أُذِّنَ فِيهِ ، وَنَحْنُ نُرِيدُ أَنْ نُصَلِّىَ فِيهِ ، فَثَوَّبَ الْمُؤَذِّنُ ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَقَالَ : اخْرُجْ بِنَا مِنْ عِنْدِ هٰذَا الْمُبْتَدِعِ ! وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ .

قَالَ وَإِنَّمَا كَرِهَ عَبْدُ اللهِ التَّثْوِيبَ الَّذِى أَحْدَثَهُ النَّاسُ بَعْدُ .

١٤٦ — باب مَا جَاءَ أَنَّ مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ

١٩٩ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمَ الْإِفْرِيقِىِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ نُعَيْمٍ الْحَضْرَمِىِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَرِثِ الصُّدَائِىِّ قَالَ « أَمَرَنِى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أُؤَذِّنَ فِى صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَأَذَّنْتُ ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَخَا صُدَاءٍ قَدْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ » .

قَالَ : وَفِى الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ زِيَادٍ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الْإِفْرِيقِىِّ .

وَالْإِفْرِيقِىُّ هُوَ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُهُ ، قَالَ أَحْمَدُ : لَا أَكْتُبُ حَدِيثَ الْإِفْرِيقِىِّ .

قَالَ : وَرَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمٰعِيلَ يُقَوِّى أَمْرَهُ ، وَيَقُولُ : هُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّ مَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ .

١٤٧ — بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْأَذَانِ بِغَيْرِ وُضُوءٍ

٢٠٠ — حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى الصَّدَفِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُؤَذِّنُ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ».

٢٠١ — حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ إِلَّا مُتَوَضِّئٌ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ يَرْفَعْهُ ابْنُ وَهْبٍ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

وَالزُّهْرِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْأَذَانِ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ:

فَكَرِهَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَإِسْحَقُ.

وَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدُ.

١٤٨ — بَابُ مَا جَاءَ: أَنَّ الْإِمَامَ أَحَقُّ بِالْإِقَامَةِ

٢٠٢ — حدثنا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ: «كَانَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم يُمْهِلُ فَلَا يُقِيمُ، حَتَّى إِذَا رَأَى رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم قَدْ خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وحديثُ إسرائيلَ عن سِماكٍ لا نعرفُهُ إلاَّ من هذا الوجه.

وهكذا قالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إنَّ المُؤذِّنَ أملكُ بالأذانِ، والإمامُ أملكُ بالإقامةِ.

١٤٩ — باب ما جاءَ في الأذانِ باللَّيلِ

٢٠٣ — حدثنا قُتَيبةُ حدثنا اللَّيثُ عن ابنِ شِهابٍ عن سالمٍ عن أبيهِ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ: «إنَّ بلالاً يُؤذِّنُ بلَيلٍ، فكُلُوا واشرَبُوا حتى تَسمَعُوا تأذينَ ابنِ أمِّ مكتومٍ».

قالَ أبو عيسى. وفي البابِ عن ابنِ مسعودٍ، وعائشةَ، وانيسةَ، وأنسٍ، وأبي ذرٍّ، وسمرةَ.

قالَ أبو عيسى: حديثُ ابنِ عُمرَ حسنٌ صحيحٌ.

وقدْ اختلفَ أهلُ العلمِ في الأذانِ باللَّيلِ:

فقالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إذا أذَّنَ المؤذِّنُ باللَّيلِ أجزأَهُ ولا يُعيدُ وهوَ قولُ مالكٍ، وابنِ المباركِ، وأحمدَ، وإسحقَ.

وقالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إذا أذَّنَ بلَيلٍ أعادَ. وبهِ يقولُ سُفيانُ الثوريُّ.

وروَى حمَّادُ بنُ سلَمةَ عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عُمرَ: «أنَّ بلالاً أذَّنَ بلَيلٍ، فأمرَهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أن يُنادِيَ إنَّ العبدَ نامَ».

قالَ أبو عيسى: هذا حديثٌ غيرُ محفوظٍ.

والصحيحُ ما روَى عُبيدُ اللهِ بنُ عُمرَ وغيرُهُ عن نافعٍ عن ابنِ عُمرَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ: «إنَّ بلالاً يُؤذِّنُ بلَيلٍ، فكُلُوا واشرَبُوا حتى يُؤذِّنَ ابنُ أمِّ مكتومٍ».

قَالَ : وَرَوَى عَبْدُ العَزِيزِ بنُ أَبِي رَوَّادٍ عن نَافِعٍ : أَنَّ مُؤَذِّنًا لِعُمَرَ أَذَّنَ بِلَيْلٍ ، فَأَمَرَهُ عُمَرُ أَنْ يُعِيدَ الأَذَانَ .

وهَذَا لاَ يَصِحُّ أَيضًا ، لِأَنَّهُ عن نَافِعٍ عَنْ عُمَرَ : مُنْقَطِعٌ .

ولَعَلَّ حَمَّادَ بنَ سَلَمَةَ أَرَادَ هٰذَا الحَدِيثَ .

والصَّحِيحُ رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللهِ وغَيْرِ واحِدٍ عن نَافِعٍ عنِ ابنِ عُمَرَ ، والزُّهْرِيُّ عن سَالِمٍ عن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِنَّ بِلاَلاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : ولَوْ كَانَ حَدِيثُ حَمَّادٍ صَحِيحًا لَمْ يَكُنْ لِهٰذَا الحَدِيثِ مَعْنًى ، إِذْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » فَإِنَّمَا أَمَرَهُمْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ ، فَقَالَ : « إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » ولَوْ أَنَّهُ أَمَرَهُ بِإِعَادَةِ الأَذَانِ حِينَ أَذَّنَ قَبْلَ طُلُوعِ الفَجْرِ . لَمْ يَقُلْ : « إِنَّ بِلَالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ » .

قَالَ عَلِيُّ بْنُ المَدِينِي : حَدِيثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عن أَيُّوبَ عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ عن النَّبِي صلى الله عليه وسلم : غَيْرُ مَحْفُوظٍ ، وأَخْطَأَ فِيهِ حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ .

١٥٠ — بَابُ
مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الخُرُوجِ مِنَ المَسْجِدِ بَعْدَ الأَذَانِ

٢٠٤ — حدثنا هَنَّادٌ حدثنا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ المُهَاجِرِ عن أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : « خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ بَعْدَ مَا أُذِّنَ فِيهِ بِالعَصْرِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هٰذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ صلى الله عليه وسلم » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِى الْبَابِ عن عثمانَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِى هُرَيْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَعَلَى هٰذَا الْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ من أَصْحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَن بَعْدَهُمْ : أَنْ لَا يَخْرُجَ أحد من الْمَسْجِدِ بَعْدَ الأذانِ إِلاَّ مِنْ عُذْرٍ : أَنْ يَكُونَ عَلَى غيرِ وضوء ، أَوْ أمرٌ لَا بُدَّ منه .

وَيُرْوَى عن إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يَخْرُجُ مَا لَمْ يَأْخُذِ الْمُؤَذِّنُ فِى الإقامة .

قال أبو عيسى : وهذا عِنْدَنَا لِمَنْ لَهُ عُذْرٌ فِى الْخُرُوجِ منه .

وَأَبُو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ « سُلَيْمُ بْنُ أَسْوَدَ » وَهُوَ وَالِدُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِى الشَّعْثَاءِ .

وَقَدْ رَوَى أَشْعَثُ بنُ أبى الشَّعْثَاءِ هذا الحديثَ عن أَبِيهِ .

١٥١ — بَابُ مَا جَاءَ فِى الأَذَانِ فِى السفر

٢٠٥ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ حدثنا وَكِيعٌ عن سُفْيَانَ عن خالدٍ الْحَذَّاءِ عن أبى قِلَابَةَ عن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ : « قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِى ، فَقَالَ لَنَا : إِذَا سَافَرْتُمَا فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا » .

قال أبو عيسى : هٰذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ : اخْتَارُوا الأَذَانَ فِى السَّفَرِ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : تُجْزِئُ الإقامةُ ، إِنَّمَا الأَذَانُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ النَّاسَ .

وَالْقَوْلُ الأَوَّلُ أَصَحُّ . وبه يَقُولُ أحمدُ ، وَإِسْحَقُ .

١٥٢ – بَابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ الأَذَانِ

٢٠٦ – حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ حدثنا أَبُو تُمَيْلَةَ حدثنا أَبُو حَمْزَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قالَ أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ: « مَنْ أَذَّنَ سَبْعَ سِنِينَ مُحْتَسِبًا كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَثَوْبَانَ، وَمُعَاوِيَةَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حديث غريب.

وَأَبُو تُمَيْلَةَ اسْمُهُ « يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ ».

وَأَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ اسْمُهُ « مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ ».

وَجَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيُّ ضَعَّفُوهُ، تَرَكَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: سَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَكِيعًا يَقُولُ. لَوْلاَ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ، وَلَوْلاَ حَمَّادٌ لَكَانَ أَهْلُ الْكُوفَةِ بِغَيْرِ فِقْهٍ.

١٥٣ – بَابُ مَاجَاءَ أَنَّ الإِمَامَ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنَ مُؤْتَمَنٌ

٢٠٧ – حَدَّثَنَا هَنَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: « الإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ ».

قَالَ أَبو عِيسَى : وفِي البَابِ عَنْ عائِشَةَ ، وسَهْلِ بنِ سَعْدٍ ، وعُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، وغَيْرُ واحِدٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورَوَى أَسْبَاطُ بنُ مُحَمَّدٍ عن الأَعْمَشِ قَالَ : حُدِّثْتُ عن أَبِي صَالِحٍ عن أَبِي هريرةَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم .

ورَوَى نَافِعُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ محمدِ بن أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَن النَّبِي صلى الله عليه وسلم هذا الحَدِيثَ .

قَالَ أَبو عِيسَى : وَسَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَصَحُّ مِن حديثِ أَبِي صَالِحٍ عن عَائِشَةَ .

قال أبو عيسَى : وَسَمِعْتُ محمداً يَقُولُ : حَدِيثُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَائِشَةَ أَصَحُّ .

وذَكَرَ عن عَلِيِّ بْنِ المَدِينِيِّ أَنَّهُ لَمْ يُثْبِتْ حديثَ أَبِي صالحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَلاَ حَدِيثَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَائِشَةَ فِي هذَا .

١٥٤ — بَابُ
مَا جَاءَ فِي مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ

٢٠٨ — حدثنا إِسْحٰقُ بنُ مُوسَى الأَنْصَارِيُّ حدثنا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ قالَ : وحدثنا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ بنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عن أَبِي سَعِيدٍ قالَ : قالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ » .

قال أبو عيسى : وفي البـاب عن أبي رافـع ، وأبي هريرة ، وأم حبيبة ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن ربيعة ، وعائشة ، ومعاذ بن أنس ، ومعاوية .

قال أبو عيسى : حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح .

وهكذا روى معمر وغير واحد عن الزهري مثل حديث مالك .

وروى عبد الرحمن بن إسحق عن الزهري هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواية مالك أصح .

١٥٥ – باب

ما جاء في كراهية أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا

٢٠٩ – حدثنا هنـاد حدثنا أبو زبيد وهو عبثر بن القاسم عن أشعث عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال : « إن من آخر ما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا » .

قال أبو عيسى : حديث عثمان حديث حسن صحيح .

والعمل على هذا عند أهل العلم : كرهوا أن يأخذ المؤذن على الأذان أجرا ، واستحبوا للمؤذن أن يحتسب في أذانه .

١٥٦– بابُ

مَا جَاءَ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إذا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الدُّعَاءِ

٢١٠– حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا اللَّيْثُ عن الْحُكَيْمِ بْن عَبْد الله ابن قيسٍ عنْ عَامِرِ بن سعْدٍ عنْ سعْدِ بن أبي وقَّاص عن رسول الله صلى الله عليهِ وسلم قال: « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وحْدَهُ لاَشَرِيكَ لهُ، وَأَنَّ محمداً عبده ورسوله، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وبِمُحَمَّدٍ رَسولاً وبِالْإِسلاَمِ دِيناً، غُفِرَ له ذَنْبُهُ ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ، لاَ نَعْرِفُهُ إلاَّ مِنْ حديثِ اللَّيْثِ بن سعْدٍ عَنْ حُكَيْمِ بن عبْدِ اللهِ بن قَيْسٍ.

١٥٧– بابُ مِنْهُ آخَرُ

٢١١– حدثنا محمدُ بنُ سهْلِ بن عَسْكَرٍ الْبغْدَادِيُّ وَإبْراهيمُ ابنُ يَعْقوبَ قَالاَ: حدثنا عَلِيُّ بنُ عَيَّاشٍ الْحِمْصِيُّ حدثنا شُعَيْبُ بن أبي حَمْزة حدثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُنْكَدِرِ عنْ جَابِرِ بن عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هذِهِ الدَّعْوةِ التَّامَّةِ والصَّلاَةِ القَائِمَةِ آتِ مُحمدًا الْوَسِيلَةَ والْفَضِيلَةَ وابْعَثْهُ مقامًا محْمُودًا الَّذِي وعَدْتَهُ – إلاَّ حَلَّتْ لهُ الشَّفاعَةُ يوْمَ الْقِيامَةِ ».

قال أبو عيسى: حـديثُ جَابرٍ[1] حـديثٌ صحيحٌ حسنٌ غريبٌ منْ حديثِ مُحمَّدِ بن المُنْكَدِرِ، لاَ نَعْلَمُ أَحَدًا رواهُ غَيْرُ شُعَيْبِ بن أبي حَمْزَةَ عَنْ مُحمَّدِ بن المُنْكَدِرِ.

وأبو حَمْزَةَ اسْمُهُ « دِينَارٌ ».

١٥٨ – بابُ
مَاجاءَ فِي أَنَّ الدُّعاءَ لاَيُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالإِقامَةِ

٢١٢ – حدثنا محمودُ بنُ غَيْلاَنَ حدثنا وكيعٌ وعَبْدُ الرزّاقِ وَأَبو أَحْمَدَ وأبو نُعَيْمٍ قَالُوا : حدَّثنا سفيانُ عَنْ زَيْدٍ العَمِّيِّ عَنْ أَبي إِيَاسٍ مُعاوِيَةَ ابن قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الدُّعاءُ لاَيُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ والإِقامَةِ » .

قال أبو عيسى : حديثُ أَنَس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ

وقدْ رَواهُ أَبو إِسْحَقَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ بُرَيْدِ بن أَبي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَ هٰذا .

١٥٩ – بابُ
مَا جاءَ كَمْ فَرَضَ اللهُ عَلَى عبادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ

٢١٣ – حدثنَا محمدُ بنُ يَحيَى النَّيْسَابُورِيّ حدثنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ قَالَ : « فُرِضَتْ عَلَى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ الصَّلَوَاتُ خَمْسِين ، ثُمَّ نُقِصَتْ حَتَّى جُعِلَتْ خَمْساً ، ثُمَّ نُودِيَ : يامحمدُ : إِنَّهُ لاَ يُبَدَّلُ القَوْلُ لدَيَّ ، وإِنَّ لَكَ بِهٰذِهِ الْخَمْسِ خَمْسِين » .

قال : وفى البابِ عَنْ عُبادَةَ بن الصامتِ ، وطَلْحَةَ بن عُبَيْدِ اللهِ ، وأَبي ذَرٍّ وأَبي قَتَادَةَ ، ومَالِكِ بن صَعْصَعَةَ ، وأَبي سَعِيدٍ الخدرِيِّ .

قال أبو عيسى : حديثُ أَنَسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

١٦٠ – بابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ الصلوَاتِ الخَمْسِ

٢١٤ – حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جعفرٍ عَنْ العَلاءِ بن عَبدِ الرَّحمن عنْ أَبيهِ عنْ أَبي هُرَيْرَة أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «الصلَواتُ الخَمْسُ والجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ كفَّاراتٌ لِما بَينَهنَّ، مَالَمْ تُغشَ الكَبائرُ».

قال: وفي البابِ عن جابرٍ، وأنسٍ، وحَنْظَلَةَ الأُسَيْدِي.

قال أبو عيسى: حديثُ أبي هُرَيرة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٦١ – بابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الجَمَاعَةِ

٢١٥ – حدثنا هنادٌ حدثنا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وحْدَهُ بِسَبْعٍ وعِشْرِين دَرَجَةً».

قال: وفي البابِ عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ، وأُبَيِّ بن كَعْبٍ ومُعَاذِ بن جبلٍ وأبي سَعيدٍ، وأبي هُرَيرة وأَنَسِ بنِ مَالِكٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ ابنِ عُمَر حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وهكَذَا رَوى نَافِعٌ عنِ ابنِ عُمر عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّهُ قال: «تَفْضُلُ صَلَاةُ الجَمْعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ بِسَبْعٍ وَعِشْرِين دَرَجَةً».

قال أبو عيسى: وَعَامَّةُ منْ رَوى عنِ النبي صلى الله عليه وسلم إنَّمَا قَالُوا «خَمْسٍ وعِشْرِين» إلاَّ ابنَ عُمَرَ فإنَّهُ قالَ: «بِسَبْعٍ وعِشْرِين».

٢١٦ – حدثنا إسحٰق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ صلاةَ الرَّجُلِ في الجماعةِ تزيدُ على صلاتِهِ وحدَهُ بخمسةٍ وعشرينَ جزءاً».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

١٦٢ – باب ما جاء فيمن يسمع النداء فلا يجيب

٢١٧ – حدثنا هناد حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لقد هممتُ أن آمرَ فتيتي أن يجمعوا حُزَمَ الحطبِ، ثم آمرَ بالصلاةِ فتقامَ، ثم أحرقَ على أقوامٍ لا يشهدونَ الصلاةَ».

قال أبو عيسى: وفي الباب عن عبد الله بن مسعود، وأبي الدرداء، وابن عباس، ومعاذ بن أنس، وجابر.

قال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح.

وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا: من سمع النداء فلم يجب فلا صلاة له.

وقال بعض أهل العلم: هذا على التغليظ والتشديد، ولا رخصة لأحد في ترك الجماعة إلا من عذر.

٢١٨ – قال مجاهد: «وسئل ابن عباس عن رجل يصوم النهار ويقوم الليل، لا يشهد جمعة ولا جماعة؟ قال: هو في النار» قال:

حدَّثنا بذلكَ هنَّادٌ حدَّثنا المُحارِبيُّ عنْ ليثٍ عنْ مُجاهدٍ .

قَالَ : ومَعْنَى الحَديثِ : أنْ لا يَشْهَدَ الجَماعَةَ والجُمُعَةَ رَغبةً عَنْهَا ، واستِخْفافًا بِحقِّهَا ، وتَهاوُنًا بِهَا .

١٦٣ — بَابُ

مَاجَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَحْدَهُ ثُمَّ يُدْرِكُ الجَماعَةَ

٢١٩ — حدثنا أَحْمَدُ بْنُ مَنيعٍ حدَّثنا هُشَيْمٌ أَخْبَرنَا يَعْلَى بْنُ عَطاءٍ حدَّثنا جَابِرُ بْنُ يَزيدَ بْنِ الأَسْوَدِ العَامِرِيُّ عَنْ أَبيهِ قَالَ : « شَهِدْتُ مَعَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم حَجَّتَهُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ صَلاةَ الصُّبْحِ فِي مَسْجِدِ الخَيْفِ ، قَالَ : فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ وَانحَرَفَ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي أُخْرَى القَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ ، فَقَالَ : عَلَيَّ بِهِمَا ، فَجِيءَ بِهِمَا تَرْعَدُ فَرائِصُهُمَا ، فَقَالَ : مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا ؟ فَقَالاَ : يَارَسُولَ اللهِ ، إِنَّا كُنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحالِنَا ، قَالَ : فَلاَ تَفْعَلاَ . إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَماعَةٍ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ ، فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ » .

قَالَ : وفى البابِ عن مِحْجَنٍ الدِّيلى ، ويزيدَ بنِ عامرٍ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ يزيدَ بنِ الأسْوَدِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهو قولُ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ .

وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ والشافعيُّ وأحمدُ وإسحقُ .

قَالُوا : إذا صَلَّى الرَّجُلُ وَحْدَهُ ثُمَّ أَدْرَكَ الجماعَةَ فإنَّهُ يُعيدُ الصلواتِ كلَّها فى الجماعَةِ ، وَإذا صَلَّى الرَّجُلُ المغربَ وحدَهُ ثمَّ أدرَكَ الجماعةَ ، قالُوا : فإنَّهُ يُصلِّيها معهم ويَشْفَعُ بِرَكعةٍ ، والتى صَلَّى وحدَهُ هى المكتوبةُ عندَهم .

١٦٤ – باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صُلِّيَ فيه مرة

٢٢٠ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا عَبْدَةُ عن سعيدِ بن أبي عَرُوبَةَ عن سليمانَ النَّاجِيِّ البصريِّ عن أبي المُتَوَكِّلِ عن أبي سعيدٍ قال : جاء رجلٌ وقد صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أَيُّكُمْ يَتَّجِرُ على هٰذا ؟ فقامَ رَجُلٌ فَصَلَّى مَعَهُ » .

قال : وَفي الْبابِ عَنْ أَبي أُمامَةَ ، وَأَبي مُوسَى ، والْحَكَمِ ابْنِ عُمَيْرٍ .

قال أبو عيسى : وحَدِيثُ أَبي سَعِيدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وهُوَ قَوْلُ غَيْرِ واحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وَغَيْرِهِمْ مِنَ التَّابِعِينَ .

قَالُوا : لاَ بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ الْقَوْمُ جَماعَةً فِي مَسْجِدٍ قَدْ صُلِّيَ فِيهِ جَماعة . وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحٰقُ .

وَقالَ آخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ : يُصَلُّونَ فُرادَى .

وَبِهِ يَقُولُ سُفْيانُ ، وَابْنُ الْمُبارَكِ ، وَمالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ : يَخْتارُونَ الصَّلاةَ فُرادَى .

وَسُلَيْمانُ النَّاجِيُّ بَصْرِيٌّ ، وَيُقالُ « سُلَيْمانُ بْنُ الأَسْوَدِ » .

وَأَبُو الْمُتَوَكِّلِ اسْمُهُ « عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ » .

١٦٥ – بَاب مَاجاءَ فِي فَضْلِ الْعِشاءِ وَالْفَجْرِ فِي الْجَماعَةِ

٢٢١ – حَدَّثَنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلانَ حَدَّثَنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنا سُفْيانُ عَنْ عُثْمانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبي عَمْرَةَ عَنْ عُثْمانَ بْنِ

عثمان قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وَعُمَارَةَ ابْنِ رُوَيْبَةَ، وَجُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي مُوسَى، وَبُرَيْدَةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ عُثْمَانَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عُثْمَانَ مَوْقُوفًا وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُثْمَانَ مَرْفُوعًا.

٢٠٦ ٢٢٢ — حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ».

قال أبو عيسى: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٢٠٧ ٢٢٣ — حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ عَنْ إِسْمَعِيلَ الْكَحَّالِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَوْسٍ الْخُزَاعِيِّ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مَرْفُوعٌ، هُوَ صَحِيحٌ مُسْنَدٌ وَمَوْقُوفٌ إِلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، وَلَمْ يُسْنَدْ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

١٦٦ — بَابُ مَاجَاءَ فِي فَضْلِ الصفِّ الأَوَّلِ

٢٢٤ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وخَيْرُ صفوفِ النساءِ آخِرُها، وشرُّها أوَّلُها».

قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأُبَيٍّ، وَعَائِشَةَ، وَالْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، وَأَنَسٍ.

قَالَ أَبُو عِيسَى: حديثُ أبي هُرَيْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَنَّهُ كَانَ يَسْتَغْفِرُ لِلصَّفِّ الأَوَّلِ ثَلَاثًا، وَلِلثَّانِي مَرَّةً».

٢٢٥ — وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ».

قَالَ: حدثنا بِذَلِكَ إِسْحَقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حدثنا مَعْنٌ حدثنا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عن أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: مِثْلَهُ.

٢٢٦ — وحدثنا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ.

١٦٧ — بَابُ مَاجَاءَ فِي إِقَامَةِ الصُّفُوفِ

٢٢٧ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَوِّي صُفُوفَنَا،

فَخَرَجَ يَوْمًا فَرَأَى رَجُلاً خَارِجًا صَدْرُهُ عَنِ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ .

قال : وَفى الْبَابِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَالْبَرَاءِ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، وَأَنَسٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَائِشَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قَالَ : « مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ إِقَامَةُ الصَّفِّ » .

وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يُوَكِّلُ رِجَالاً بِإِقَامَةِ الصُّفُوفِ فَلَا يُكَبِّرُ حَتَّى يُخْبَرَ أَنَّ الصُّفُوفَ قَدِ اسْتَوَتْ .

وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ : أَنَّهُمَا كَانَا يَتَعَاهَدَانِ ذٰلِكَ ، وَيَقُولَانِ : اسْتَوُوا .

وَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ : تَقَدَّمْ يَافُلَانُ ، تَأَخَّرْ يَافُلَانُ .

١٦٨ — باب

مَا جَاءَ لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى

٢٢٨ — حدثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حدثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ : لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ » .

قالَ : وفي البابِ عن أُبيّ بن كعبٍ ، وأبي مسعودٍ ، وأبي سعيدٍ ، والبَراء ، وأنس .

قالَ أبو عيسى : حديثُ ابنِ مسعودٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

وقد رُوِيَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « أنَّهُ كانَ يُعْجِبُهُ أنْ يَلِيَهُ المُهاجِرونَ والأنصارُ ، ليحفظوا عنه » .

قالَ : وخالدٌ الحذَّاءُ هُوَ « خالدُ بنُ مِهْرانَ » يُكْنَى « أبا المنازلِ » .

قالَ : وسَمِعْتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يقولُ يُقالُ : إنَّ خالداً الحذَّاءَ ما حذَا نعلاً قطُّ ، إنَّما كانَ يجلسُ إلى حذَّاءٍ فنُسِبَ إليهِ .

قالَ : وأبو مَعْشَرٍ اسْمُهُ « زيادُ بنُ كُلَيْبٍ » .

١٦٩ — بابُ ما جاءَ في كراهيةِ الصفِّ بينَ السَّواري

٢٢٩ — حدثنا هنَّادٌ حدثنا وكيعٌ عنْ سُفْيانَ عنْ يحيى بنِ هانئ بنِ عُرْوَةَ المُراديِّ عنْ عبدِ الحميدِ بن محمود قال : « صلَّيْنا خلفَ أميرٍ منَ الأُمَراءِ فاضطرَّنا النَّاسُ فصلَّيْنا بينَ السَّارِيَتَيْنِ ، فلمَّا صلَّيْنا قال أنسُ بنُ مالكٍ : كُنَّا نتَّقي هذا على عهدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وفي البابِ عنْ قُرَّةَ بنِ إياسٍ المُزَنيِّ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ أنس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقدْ كَرِهَ قومٌ منْ أهلِ العلمِ أنْ يُصَفَّ بينَ السَّواري .

وبهِ يقولُ أحمدُ ، وإسحٰقُ .

وقدْ رخَّصَ قومٌ منْ أهلِ العلمِ في ذلكَ .

١٧٠ – بَابُ مَا جَاءَ فِي الصلاةِ خلفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ

٢٣٠ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا أبو الأَحْوَصِ عن حُصَيْنٍ عَنْ هِلاَلِ ابْنِ يِسَافٍ قَالَ : أَخَذَ زِيادُ بْنُ أبي الجَعْدِ بِيَدِي وَنَحْنُ بِالرَّقَّةِ فَقَامَ بِي عَلَى شَيْخٍ يقالُ لَهُ وَابِصَةُ بْنُ مَعْبَدٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ فقالَ زِيادٌ : حَدَّثَنِي هٰذَا الشَّيْخُ « أَنَّ رَجُلاً صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ – والشَّيْخُ يَسْمَعُ – فَأَمَرَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ يُعِيدَ الصَّلاَةَ » .

قال أبو عيسى : وفي البابِ عَنْ عَلِيِّ بن شَيْبَانَ ، وابن عَبَّاس .

قال أبو عيسى : وحديثُ وابصةَ حديثٌ حسنٌ .

وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ ، وَقَالوا : يُعِيدُ إِذَا صلّى خَلْفَ الصفِّ وحْدَهُ .

وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ ، وَإِسْحٰقُ .

وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ يُجْزِئُهُ إِذَا صلّى خَلْفَ الصف وَحْدَهُ : وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَابْنِ المُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ .

وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ إِلَى حَدِيثِ وَابِصَةَ بن مَعْبَدٍ أَيْضًا ، قَالُوا : مَنْ صلّى خَلْفَ الصف وَحْدَهُ يُعِيدُ .

مِنْهُمْ حَمَّادُ بن أبي سُلَيْمَانَ ؛ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى ، وَوَكِيعٌ .

وَرَوَى حديثَ حُصَيْنٍ عَنْ هِلاَلِ بن يِسَافٍ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ رِوَايَةِ أبي الأَحْوَصِ عَنْ زِيادِ بن أبي الجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ بن مَعْبَدٍ .

وفي حَدِيثِ حُصَيْنٍ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هِلاَلاً قَدْ أَدْرَكَ وَابِصَةَ .

وَاخْتَلَفَ أَهلُ الحَدِيثِ فِي هٰذَا :

فَقَالَ بَعْضُهُمْ : حَدِيثُ عَمْرِو بن مُرَّةَ عَنْ هِلَالِ بن يِسَافٍ عَنْ عَمْرِو بن رَاشِدٍ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ : أَصَحُّ .

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : حديثُ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ عَنْ زِيَادِ بن أَبي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ أَصَحُّ .

قَالَ أَبو عيسَى : وهٰذَا عِنْدِى أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بن مُرَّةَ ، لِأَنَّهُ قَدْ رُوِىَ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ هِلَالِ بن يِسافٍ عَنْ زِيَادِ بن أَبي الْجَعْدِ عَنْ وَابِصَةَ .

٢٣١ — حدَّثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدَّثنا محمدُ بنُ جَعْفَرٍ حدَّثنا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بنِ مُرَّةَ عَنْ هِلَالِ بن يِسَافٍ عَنْ عَمْرِو بنِ رَاشِدٍ عَنْ وَابِصَةَ بن مَعْبَدٍ : « أَنَّ رَجُلاً صلى خَلْفَ الصفِّ وحْدَهُ فَأَمَرَهُ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُعِيدَ الصلاةَ » .

قال أَبُو عِيسَى : وَسَمِعْتُ الْجَارُودَ يَقُولُ : سَمِعْتُ وَكِيعاً يَقُولُ : إِذَا صَلَّى الرَّجُلُ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ فَإِنَّهُ يُعِيدُ .

١٧١ — بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ رَجُلٌ

٢٣٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْعَطَّارُ عن عَمْرِو ابْنِ دِينَارٍ عن كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ . « صَلَّيْتُ مَعَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فقمتُ عن يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ رسول الله صلى الله عليه وسلم برَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عن يَمِينِهِ » :

قال أبو عيسى : وفى الباب عن أنس :

قال أبو عيسى : وحديث ابن عَبَّاس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ :

وَالعَمَلُ عَلَى هٰذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النبي صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُمْ ، قَالُوا : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَعَ الإِمَامِ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ .

١٧٢ – بَابُ مَاجَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي مَعَ الرَّجُلَيْنِ

٢٣٣ – حدثنا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بن بَشَّارٍ حدثنا مُحَمَّدُ بن أبي عَدِيٍّ قَالَ : أَنبأَنَا إِسْمٰعِيلُ بن مُسْلِمٍ عَنِ الحَسَنِ عن سَمُرَةَ بن جُنْدَبٍ قَالَ : « أَمَرَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا كُنَّا ثَلَاثَةً أَنْ يَتَقَدَّمَنَا أَحَدُنَا » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفِي الْبَابِ عن ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَجَابِرٍ ، وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَحَدِيثُ سَمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَى هذا عند أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالُوا : إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً قَامَ رَجُلَانِ خَلْفَ الْإِمَامِ .

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّهُ صَلَّى بِعَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا عَن يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ ، وَرَوَاهُ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِسْمٰعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْمَكِّيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

١٧٣ – بَابُ
مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُصَلِّي وَمَعَهُ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ

٢٣٤ – حدثنا إِسْحٰقُ الْأَنْصَارِيُّ حدثنا مَعْنٌ حدثنا مَالِكُ بن أَنَسٍ عن إِسْحٰقَ بن عَبْدِ اللهِ بن أبي طَلْحَةَ عن أَنَسِ بن مَالِكٍ : « أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : قُومُوا فَلْنُصَلِّ بِكُمْ ، قَالَ أَنَسٌ . فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ

اسْوَدَّ مِنْ طُول مَا لُبِسَ ، فَنَضَحْتُهُ بِالْمَاءِ ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسول الله صلى الله عليه وسلمَ وصَفَفْتُ عليهِ أنا واليتيمُ وراءَه ، والعجوزُ من ورائنا ، فصلى بنا ركعتين ثم انصرف » .

قال أبُو عيسى : حديثُ أنسٍ صحيح ، والعملُ عليه عندَ أهلِ العلمِ ، قالوا إذا كان مع الإمامِ رَجُلٌ وامرأةٌ ، قام الرجلُ عن يمينِ الإمامِ والمرأةُ خلفَهما ، وقد احتج بعضُ الناسِ بهذا الحديث فى إجازة الصَّلاةِ إذا كان الرجلُ خلفَ الصفِّ وحدَه ، وقالوا : إن الصَّبيَّ لم تكنْ لهُ صلاةٌ . وكان أنسٌ خلفَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وحدَه ، وليسَ الأمرُ عَلَى ما ذهبُوا إليه لأن النبى صلى الله عليه وسلم أقامَه مع اليتيمِ خَلْفَه ، فلولا أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم جعل لليتيم صلاة ، لَمَا أقامَ اليتيمَ معه ولا أقامَه عن يمينه . وقد رُوِى عن موسى بن أنسٍ عن أنسٍ أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فأقامَه عن يمينه ، وفِى هذا الحديثِ دلالةٌ أنَّه إنما صلى تطوعا ، أراد إدخالَ البركةِ عليهم .

١٧٤ — بابُ من أحقُّ بالإمامه

٢٣٥ — حَدَّثنا هنَّاد حَدَّثنا أبُو مُعاوية عَن الأعمشِ رحمه الله وحَدَّثنا محمودُ ابنُ غيلانَ حَدَّثنا أبُو معاويةَ وابنُ نُمَيْرٍ عن الأعمشِ عن إسماعيلَ بنِ رجاء الزبيدىِّ عَن أوسِ بنِ ضمعجٍ قال : سمعتُ أبا مسعودٍ الأنصارىَّ يقولُ : قالَ رسول اللهِ صلّى اللهُ عليهِ وسلمَ يَؤُمُّ القومَ أقرؤُهم لِكتابِ الله فإنْ كانُوا فِي القِراءةِ سواء ، فأعلمهُم بالسُّنَّة ، فإن كانُوا فِي السنة سواء فأقدمُهم هجرةً ، فإن كانوا فى الهجرةِ سواء فأكبرُهم سِنًّا ، ولا يُؤمُّ الرَّجلُ فِي سُلْطَانِه ، ولاَ يُجلَسُ

عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ » . قَالَ مَحْمُودٌ : قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ : أَقْدَمُهُمْ سِنًّا .

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَمَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ وَعَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ .

قال أبو عيسى : وحديثُ أبي مسعود حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ ، قالوا : أحقُّ الناسِ بالإمامةِ أقرؤُهم لكتابِ اللهِ ، وأعلمُهمْ بالسنةِ ، وقالوا : صاحبُ المنزلِ أحقُّ بالإمامةِ . وقالَ بعضهم : إذا أذنَ صاحبُ المنزلِ لغيرِهِ فلا بأسَ أنْ يُصلّيَ بِهِمْ ، وكَرِهَهُ بعضُهم . وقالوا : السُّنَّةُ أن يُصَلِّيَ صاحبُ البيتِ ، قال أحمدُ بنُ حنبلٍ : « وقولُ النبي صلى الله عليه وسلم : لاَ يُؤَمُّ الرَّجُلُ في سُلطانِهِ ، ولاَ يُجلسُ على تكرِمتهِ في بيتِهِ إلاَّ بإذنِهِ ، فإذا أَذِنَ فأرجو أنَّ الإذنَ في الكلِّ ، ولمْ يرَ بهِ بأساً إذا أَذِنَ لهُ أن يُصَلِّيَ بهِ » .

١٧٥ — بابُ ما جاءَ إذا أمَّ أحدُكمُ الناسَ فَلْيُخَفِّفْ

٢٣٦ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا المغيرةُ بنُ عبدِ الرحمنِ عن أبي الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبي هُرَيْرَةَ : « أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أمَّ أحدُكُمُ الناسَ فَلْيُخَفِّفْ ، فإنَّ فيهمُ الصغيرَ والكبيرَ والضعيفَ والمريضَ ، فإذا صلَّى وحدَه ، فليصلِّ كيفَ شاءَ » .

وفي البابِ عن عديِّ بنِ حاتمٍ ، وأنسٍ ، وجابرِ بنِ سَمُرَةَ ، ومالكِ بنِ عبدِ اللهِ ، وأبي واقدٍ ، وعثمانَ بنِ العاصِ ، وأبي مسعودٍ ، وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ ، وابنِ عباسٍ .

قَالَ أبو عِيسى : حدِيثُ أَبي هُرَيرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، وَهُو قولُ أَكْثرِ أَهْلِ العلمِ : اخْتَارُوا أَلاَّ يطِيلَ الإمامُ الصَّلاَةَ مَخَافَةَ المشقةِ عَلَى الضعيفِ والكبيرِ والمريضِ . وأَبُو الزِّنادِ اسمُه عبدُ اللهِ بنُ ذَكوانَ . والأعرجُ هُوَ عَبْدُ الرَّحمنِ بنُ هُرمُزَ المدينيُّ يُكنَى أبا داودَ .

٢٣٧ — حدَّثنَا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو عَوانَةَ عنْ قتَادَةَ عن أنس قال : « كانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أخفَّ النَّاسِ صَلاةً فى تمامٍ » .

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيح .

١٧٦ — بابُ مَا جَاءَ فى تحريمِ الصلاةِ وتحْليلِها

٢٣٨ — حدَّثنا سُفيانُ بنُ وَكيعٍ حدثنا محمدُ بنُ فُضَيلٍ عَنْ أبى سُفْيانَ طَرِيفٍ السعدىِّ عن أبى نضرة عن أبى سعيدٍ قَالَ : « قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : مِفتاحُ الصلاةِ الطهورُ ، وتَحرِيمُهَا التَّكبيرُ ، وتحليلُهَا التسليمُ ، ولا صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يقرأْ بالحمدِ وسُورةٍ ، فى فَرِيضَةٍ أو غيرِهَا » .

وَفى البابِ عَنْ عليٍّ وعائشةَ . وحديثُ عليِّ بنِ أَبى طَالبٍ أَجودُ إسْنَادًا وأَصحُّ من حديثِ أبى سعيدٍ . وقد كتَبْنَاهُ أَوَّلَ فِى كِتَابِ الوضُوءِ والعملُ عَلَيْهِ عندَ أهلِ العلمِ مِنْ أَصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعْدَهُم ، وَبِهِ يقولُ سُفيانُ الثوريُّ وابنُ المباركِ والشافعىُّ وأحْمدُ وإسحاقُ : إنَّ تحرِيمَ الصلاَةِ التَّكبيرُ ، ولاَ يكونُ الرَّجلُ داخلاً فى الصلاةِ إلا بالتَّكبيرِ .

قال أبو عيسى : سمعتُ أبا بكرٍ محمدَ بنَ أبانٍ يقولُ : سمعتُ عبدَ الرَّحمنِ ابنَ مهدِيّ يقولُ : لَوْ افتتحَ الرجُلُ الصلاةَ بتسعينَ اسماً مِنْ أسماءِ اللهِ تعالى ،

ولم يكبِّرْ لم يُجْزِهِ ، وإن أحدثَ قبلَ أنْ يُسلِّمَ أمرتُهُ أنْ يتوضَّأ ثم يرجعَ إلى مَكانِهِ وَيُسلِّمَ إنما الأمرُ عَلى وجْهِهِ .

وأبو نضرة اسمه منذرُ بنُ مَالِكِ بنِ قُطَعَةَ

١٧٧ — بابٌ فى الأصابعِ عندَ التكبيرِ

٢٣٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ وأبو سعيدٍ الأشجُّ قالاَ : حدثنا يحْيى بنُ يمَانٍ عن ابن أبى ذِئبٍ عن سعِيدِ بنِ سَمعانَ عن أبى هُريرةَ قال : « كَان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذَا كبَّرَ للصَّلاَةِ نشَرَ أصابعَهُ » .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرة قد رواه غيرُ واحدٍ عن ابنِ أبى ذِئبٍ عن سعيدِ بنِ سمعانَ عَنْ أبى هريرَةَ : أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إذَا دَخَلَ فِى الصَّلاَةِ رَفعَ يدَيْهِ مَدًّا .

وهو أصحُّ من روايةِ يحْيى بن اليمانِ ، وأخطأ ابنُ يمانٍ فِى هَذَا الحَدِيثِ .

٢٤٠ — حَدَّثنَا عَبْدُ اللهِ بنُ عَبْدِ الرحمنِ حَدَّثنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عَبدِ المَجِيدِ الحَنفىُّ حدثنا ابن أبى ذئبٍ عَنْ سَعِيدِ بنِ سَمْعَانَ قَالَ سَمِعتُ أبَا هريرةَ يقولُ : « كَانَ رسولُ اللهِ صلى اللهِ عليه وسلم إذا قام إلى الصلاةِ رَفعَ يديْهِ مَدًّا » .

قال أبو عيسى : قال عبدُ اللهِ : وهذا أصحُّ من حديثِ يحيى بنِ يمان وحديثُ يحيى بنِ يمانٍ خطأٌ .

١٧٨ — بابٌ فى فضلِ التكبيرة الأولى

٢٤١ — حَدَّثنَا عقبَةُ بنُ مُكرمٍ . وَنصرُ بنُ عَلِىٍّ قالاَ : حَدَّثنا سلمُ ابنُ قُتَيْبَةَ عَنْ طُعْمَةَ بنِ عمرو عن حبيبِ بنِ أبى ثابتٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من صلى لله أربعين يوما فى جماعة يدرك التكبيرة الأولى كُتب له براءتان : براءة من النار ، وبراءة من النفاق » .

قال أبو عيسى : قد رُوى هذا الحديث عن أنس موقوفاً ولا أعلم أحداً رفعه إلا ما روى سَلْم بن قتيبة عن طُعْمة بن عمرو وإنما يُروى هذا عن حبيب بن أبى حبيب البجلى عن أنس بن مالك قوله . حدثنا بذلك هناد حدثنا وكيع عن خالد بن طهمان عن حبيب بن أبى حبيب البجلى عن أنس قوله ولم يرفعه وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث عن عُمارة بن غزية عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا . وهذا حديث غير محفوظ ، وهو حديث مرسل .

عُمارة بن غزية لم يدرك أنس بن مالك .

١٧٩ — باب ما يقول عند افتتاح الصلاة

٢٤٢ — حدثنا محمد بن موسى البصرى حدثنا جعفر بن سليمان الضُّبَعى عن على بن على الرفاعى ، عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة بالليل كبّر ثم يقول : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدّك ، ولا إله غيرك ، ثم يقول : الله أكبر كبيراً ، ثم يقول : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، من همزه ونفخه ونفثه » .

وفى الباب عن على ، وعبد الله بن مسعود ، وعائشة ، وجابر ، وجبير بن مطعم ، وابن عمر .

قال أبو عيسى : وحَديثُ أبي سعيدٍ أَشْهرُ حَديثٍ فِي هَذَا البَابِ . وقدْ أخذَ قَومٌ مِن أَهْلِ العِلمِ بهذَا الحَديثِ . وأمَّا أكْثرُ أهْلِ العلمِ فقالوا : إنما يُرْوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كَانَ يَقولُ : « سُبحانَكَ اللهمَّ وَ بحمدكَ ، وَتبارَكَ اسمُكَ ، وَتعالَى جدُّكَ ، وَلا إلهَ غيْرُكَ » وهكذا رُوِيَ عنْ عمرَ بنِ الخطَّابِ وعبدِ اللهِ بنِ مسْعودٍ .

والعَملُ على هذا عند أكثرِ أهلِ العلمِ من التابعين وَغيرِهم .

وَقدْ تُـكُلِّمَ فِي إسْنادِ حَديثِ أبي سَعيدٍ ، كَانَ يَحْيَى بنُ سعيدٍ يَتكَلَّمُ في عليِّ بنِ عليٍّ . وَقالَ أحمدُ : لا يصِحُّ هذَا الحديثُ .

٢٤٣ — حدثنا الحسَنُ بنُ عَرفَةَ وَيحْيَى بنُ موسى قالا : حدثنا أبو معاوية عن حارِثَةَ بنِ أبي الرجالِ عن عَمْرةَ عن عائشةَ قالتْ : « كَانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاةَ قَالَ : سبحانكَ اللهمَّ وَ بحمدِكَ ، وتبارَكَ اسمكَ ، وتعالى جدُّكَ ، ولا إلهَ غيْرُكَ » .

قال أبو عيسى : هَذَا حَديثٌ لا نَعرِفُهُ إلاَّ من هذا الوجهِ . وحَارِثَةُ قَدْ تُكُلِّمَ فيهِ منْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

وأبو الرِّجالِ اسمُهُ محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ .

١٨٠ — باب

ما جاء في تركِ الجهرِ ببسم الله الرحمن الرحيم

٢٤٤ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنيعٍ حدَّثنَا إسماعيلُ بنُ إبراهيم حدثنا سعيدٌ الجُرَيْرِيُّ عن قيسِ بنِ عَبَايَةَ عن ابنِ عبدِ اللهِ بنِ مُغفلٍ قالَ . « سَمِعَنِي أبي وأنَا فِي الصلاةِ أقولُ (بسم الله الرحمن الرحيم) فقالَ لي : أيْ بُنيَّ مُحدَثٌ إيَّاكَ —

والحدث . قال : ولم أرَ أحداً من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كانَ أبغضَ إليهِ الحدثُ في الإسلامِ ، يَعْنِي مِنْهُ ، وقال : وقدْ صليتُ مع النبي صلى الله عليه وسلم . ومعَ أبي بكرٍ وعُمرَ وعُثمانَ فلمْ أسمعْ أحداً منهم يقولها ، فلا تقلها ، إذا أنتَ صليتَ فقلْ (الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ) .

قال أبو عيسى : حديثُ عبدِ الله بنِ مُغفَّلٍ حديثٌ حسنٌ ، والعملُ عليه عِندَ أكثرِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ وعليٌّ وغيرُهم ومَنْ بعدَهم من التابعين . وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ وابنُ المباركِ وأحمدُ وإسحاقُ ، لا يرَوْنَ أنْ يجهرَ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيم ، قالوا : ويقولُها في نفسِه .

١٨١ — بابُ مَنْ رأى الجهرَ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ

٢٤٥ — حدثنا أحمدُ بنُ عَبْدَةَ حدثنا المُعتمِرُ بنُ سليمانَ قال حدثني إسماعيلُ بنُ حمّادٍ عن أبي خالدٍ عن ابن عباسٍ قال : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَفْتَتِحُ صَلاتَهُ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ » .

قال أبو عيسى : وليس إسنادُه بذاك . وقد قال بهذا عِدَّةٌ من أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم منهم أبو هريرةَ وابنُ عمرَ وابنُ عباسٍ وابنُ الزبيرِ ومَنْ بعدَهم من التابعينَ ، رأوْا الجهرَ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ . وبه يقولُ الشافعيُّ وإسماعيلُ بنُ حمادٍ وهو ابنُ أبي سُليمانَ وأبو خالدٍ الوالبيُّ واسمُه هُرمُزُ وهو كوفيٌّ .

١٨٢ — بابٌ في افتتاحِ القراءةِ بالحمدِ للهِ ربِّ العالمين

٢٤٦ — حدثنا قُتيبةُ حدثنا أبو عوانةَ عن قتادةَ عن أنسٍ قال : « كانَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ يَفتتِحُونَ القراءةَ بالحمدِ للهِ ربِّ العالمين » .

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح. والعملُ على هذا عِندَ أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين ومَن بعدَهم، كانوا يَفتتِحُون القراءَةَ بالحمد لله رب العالمين.

قال الشافعىُّ: إنما مَعْنَى هذا الحديثِ أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كانوا يفتتحون القراءةَ بالحمدِ للهِ ربِّ العالمين، معناهُ أنهم كانوا يبدأون بقراءةِ فاتحةِ الكتابِ قبلَ السورةِ، وليسَ معناه أنهم كانوا لا يقرأون بِسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ.

وكان الشافعىُّ يَرَى أنْ يُبْدأَ ببسم اللهِ الرحمنِ الرحيمِ، وأنْ يُجهَرَ بها إذا جُهِرَ بالقراءةِ.

١٨٣ – بابُ

ما جاء أنَّه لا صلاةَ إلا بفاتحةِ الكتاب

٢٤٧ – حدثنا ابن أبى عمرَ وعلىُّ بن حُجْرٍ قالا: حدثنا سفيانُ عن الزُّهْرِىِّ عن محمودِ بن الرَّبيع عن عُبَادَةَ بنِ الصامتِ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «لا صلاةَ لمن لم يقرأْ بفاتحةِ الكتاب».

وفى البابِ عن أبى هريرة، وعائشة، وأنسٍ، وأبى قتادةَ، وعبدِ اللهِ بن عمرو.

قال أبو عيسى: حديثُ عُبادَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. والعملُ عليه عند أكثرِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم، منهم عمرُ بن الخطاب، وجابرُ ابنُ عبدِ اللهِ، وعِمْرانُ بن حُصَيْنٍ وغيرُهم، قالوا: لا تُجزِىءُ صلاةٌ إلا بقراءةِ فاتحةِ الكتاب.

وبه يقولُ ابنُ المباركِ، والشافعىُّ، وأحمدُ، وإسحاق.

١٨٤ – بابُ ماجاء فى التأمين

٢٤٨ – حدثنا بُنْدَارٌ حدثنا يَحْيى بنُ سعيدٍ وعبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيّ قالا : حدثنا سفيانُ عن سَلَمَةَ بن كُهَيْلٍ عن حُجْرِ بنِ عَنْبَسٍ عن وائلِ بنِ حُجْرٍ قال : « سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قرأ (غَيْرِ المغضوبِ عليهِمْ ولاَ الضالين) وقال آمين ، ومَدَّ بها صَوْتَه » .

وفى الباب عن علىّ وأبى هريرة .

قال أبو عيسى حديثُ وائلِ بن حُجْرٍ حديثٌ حسن وبه يقولُ غيرُ واحدٍ مِنْ أهلِ العلم مِنْ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والتابعين ومَن بعدهم يَرَوْنَ أن يرفعَ الرجُلُ صوتَه بالتأمين ولاَ يُخْفِيهَا .

وبه يقول الشافعىُّ وأحمدُ وإسحاق .

٢٤٩ – وَرَوَى شعبةُ هذا الحديثَ عن سلمةَ بن كُهَيْلٍ عن حُجْرٍ أبِى العنْبَسِ عن عَلْقَمَةَ بنِ وائلٍ عن أبيه أَنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قرأ (غيرِ المغضوبِ عليهِمْ ولاَ الضالين) فقال : آمين ، وَخَفَضَ بها صوته » .

قال أبو عيسى : سمعت محمداً يقول : حديثُ سفيانَ أصحُّ من حديثِ شعبة فى هذا ، وأخطأ شعبةُ فى مواضعَ مِنْ هذا الحديثِ فقال عن حُجْرٍ أبى العَنْبَسِ وَإنما هو حُجْرُ بنُ العنْبَس ويُكْنَى أبا السَّكَنِ . وَزادَ فيه عن عَلْقَمَةَ بنِ وائلٍ ، وليس فيه عَنْ علقمةَ .

وَإنَّمَا هُوَ حُجْرُ بنُ عَنْبَسٍ عَنْ وَائلِ بنِ حُجْرٍ . وَقالَ : وَخَفَضَ بِهَا صوته وَإنما هُوَ مَدَّ بِهَا صَوْتَه .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ عن هذا الحديثِ فقَالَ : حَدِيثُ سُفْيَانَ فِي هَذَا أَصَحُّ . قالَ رَوَى العَلَاءُ بنُ صالحٍ الأَسَدِىُّ عَنْ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ نحوَ رِوَايَةِ سُفْيَانَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدَّثَنَا أَبُو بكرٍ مُحَمَّدُ بنُ أَبَانَ حدَّثنا عَبْدُ اللهِ بنُ نُمَيرٍ عن العَلاءِ بنِ صَالِحٍ الأَسدىِّ عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ عن حُجْرِ بنِ عَنْبَسٍ عن وَائِلِ بنِ حُجْرٍ عَنْ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وَسلم نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ .

١٨٥ — بابُ ماجاءَ فى فَضْلِ التَّأْمِينِ

٢٥٠ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ حَدَّثَنا زَيْدُ بنُ حُبَابٍ قالَ : حَدَّثَنِي مالكُ بنُ أنسٍ حَدَّثَنا الزُّهْرِيُّ عَنْ سعيدِ بنِ المسيَّبِ وَأَبى سلمَةَ عَنْ أَبِى هُرَيرَةَ عَنْ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : إِذَا أَمَّنَ الإمامُ فَأَمِّنُوا ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تأمينَ المَلائِكَةِ ، غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : حَدِيثُ أَبى هُرَيْرَةَ . حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٨٦ — بابُ ما جاءَ فِي السَّكْتَتَيْنِ

٢٥١ — حَدَّثَنا مُحمَّدُ بنُ المُثنَّى حدثنا عبدُ الأَعْلى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عن الحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : « سَكْتَتانِ حَفِظْتُهُمَا عن رسول الله صلى اللهُ عليه وسلم ، فأَنكرَ ذَلِكَ عِمْرانُ بنُ حُصَيْنٍ قال : حَفِظْنا سَكْتَةً ، فَكَتَبْنا إلى أُبَيِّ بن كَعْبٍ بالمدينَةِ ، فَكَتَبَ أُبَيٌّ أَنْ « حَفِظَ سَمُرَةُ » . قَالَ سَعِيدٌ : فَقُلْنا

لِقَتَادَةَ : مَا هَاتَانِ السَّكْتَتَانِ ؟ قال : إذا دَخَلَ فِي صَلاتِهِ . وإذا فَرَغَ من القِراءةِ ، ثُمَّ قالَ بعدَ ذلكَ : وإذا قرأ ﴿ ولا الضَّالِّين ﴾ قال : وكان يُعجِبُهُ إذا فرغَ من القراءةِ أن يَسْكُتَ حتى يَتَرادَّ إليهِ نفَسُهُ .

قال : وفي الباب عن أبي هريرة .

قال أبو عيسى : حديثُ سَمُرَةَ حديثٌ حسنٌ .

وهو قولُ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ ، يَسْتَحِبُّونَ للإمامِ أن يسكتَ بعدَ ما يَفتتِحُ الصلاةَ وبعدَ الفراغِ من القراءةِ .

وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ وأصحابُنا .

١٨٧ – بابُ

ماجاءَ في وضعِ اليمينِ عَلَى الشِّمالِ في الصلاةِ

٢٥٢ – حدثنا قُتيبةُ أخبرنا أبو الأحْوَصِ عن سِماكِ بن حربٍ عن قَبيصةَ ابن هُلْبٍ عن أبيهِ قال : « كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُؤمُّنا فيأخُذُ شِمالَهُ بيمينِهِ » .

قال : وفي البابِ عن وائلِ بن حُجْرٍ ، وغُطَيْفِ بن الحارثِ ، وابنِ عباسٍ ، وابنِ مسعودٍ ، وسهلِ بن سَعْدٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ هُلْبٍ حديثٌ حسنٌ .

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم . والتابعينَ ومَن بعدهم ، يرَوْنَ أن يضعَ الرَّجلُ يمينَهُ على شمالهِ في الصلاةِ . ورأى بعضُهم أن يضعَهما فوقَ السُّرَّةِ ، ورأى بعضُهم أن يضعهما تحتَ السُّرَّةِ .

وكلٌّ ذلكَ واسعٌ عندهمُ

واسمُ هُلْبٍ : يزيدُ بنُ قُنافَةَ الطَّائىُّ .

١٨٨ - بابُ

ما جاءَ فى التكبيرِ عند الركوعِ والسجودِ

٢٥٣ — حدثنا قُتَيْبَةُ : أخبرنا أبو الأحْوَصِ ، عن أبى إسحاقَ ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الأسودِ عن عَلْقَمَةَ ، والأسوَدِ عن عبدِ اللهِ بن مسعودٍ قال : « كانَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يُكبِّرُ فى كلِّ خَفْضٍ ورفعٍ وقيامٍ وقعودٍ ، وأبو بكرٍ وعمرُ » .

وفى البابِ عن أبى هريرةَ وأنسٍ وابنِ عمرَ وأبى مالكٍ الأشْعَرِيِّ وأبى موسى وعمرانَ بنِ حُصَيْنٍ ووائلِ بنِ حُجْرٍ وابنِ عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عبدِ اللهِ بن مسعودٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعمل عليه عندَ أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو بكر وعمرُ وعثمانُ وعلىٌّ وغيرُهم ، ومَن بَعدهم من التَّابعينَ ، وعليه عامَّةُ الفقهاءِ والعلماءِ .

٢٥٤ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مُنير ، قال : سمعتُ علىَّ بنَ الحسنَ ، قال : أنبأنا عبدُ اللهِ بنُ المباركِ ، عن ابن جُرَيْجٍ عن الزُّهرِيِّ ، عن أبى بكرِ بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة : « أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كان يُكبِّرُ وهو يَهوِى » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهو قولُ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم ومَن بَعدهم ، قالوا يكبِّرُ الرجلُ وهو يَهوِى . للركوعِ والسجودِ .

١٨٩ – بابُ رفعِ اليدينِ عندَ الركوعِ

٢٥٥ – حدثنا قُتَيْبةُ وابنُ أبي عمرَ قالا : حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال : « رأيتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاةَ يرفعُ يديهِ حتى يُحاذيَ منكِبَيْهِ ، وإذا ركعَ ، وإذا رفعَ رأسه من الركوعِ » وزاد ابنُ أبي عمرَ في حديثهِ « وكان لا يرفعُ بينَ السجدتيْنِ » .

٢٥٦ – قال أبو عيسى : حدثنا الفضلُ بنُ الصَّبَّاحِ البَغْداديُّ ، حدثنا سفيانُ بنُ عُيَيْنةَ ، حدثنا الزهريُّ بهذا الإسناد نحوَ حديثِ ابن أبي عمرَ .

قال : وفي الباب عن عمرَ ، وعليٍّ ، ووائلِ بنِ حُجْرٍ ، ومالكِ بنِ الحُوَيْرِثِ ، وأنسٍ ، وأبي هريرةَ ، وأبي حُمَيْدٍ ، وأبي أُسَيْدٍ ، وسَهْلِ بن سعدٍ ، ومحمدِ بن مسلمةَ ، وأبي قتادةَ ، وأبي موسى الأشعريِّ ، وجابرٍ ، وعُمَيْرٍ الليثيِّ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عمرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وبهذا يقولُ بعضُ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، منهم ابنُ عمرَ ، وجابرُ بن عبد الله ، وأبو هريرةَ ، وأنسٌ ، وابنُ عباسٍ ، وعبدُ الله بنُ الزبير ، وغيرُهم . ومِن التابعينَ : الحسنُ البَصْريُّ ، وعطاءٌ وطاوسٌ ، ومجاهدٌ ، ونافعٌ ، وسالمُ بنُ عبد الله ، وسعيدُ بنُ جُبَيْرٍ ، وغيرُهم .

وبه يقولُ عبدُ الله بنُ المباركِ ، والشافعيُّ ، وأحمدُ وإسحاقُ .

وقال عبدُ الله بنُ المباركِ : قد ثبتَ حديثُ مَن يَرْفَعُ ، وذكر حديثَ الزهريِّ عن سالمٍ عن أبيه ، ولم يَثْبُتْ حديثُ ابنِ مسعودٍ « أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفعْ إلا في أول مرةٍ » حدثنا بذلك أحمدُ بن عَبْدَةَ الآمُليُّ ، حدثنا

وهبُ بن زَمْعَةَ ، عن سُفيانَ بنِ عبدِ الملكِ ، عن عبد الله بن المباركِ .

٢٥٦ — حدثنا هنادٌ حدثنا وكيعٌ ، عن سفيانَ ، عن عاصمِ بن كُلَيبٍ ، عن عبدِ الرحمن بنِ الأسودِ عن عَلْقمةَ قال : قال عبدُ الله بنُ مسعودٍ : « ألا أُصلّى بكمْ صلاةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى ، فلم يرفعْ يديْهِ إلاّ فى أول مرة » .

قال : وفى البابِ عن البراءِ بن عازبٍ .

قال أبو عيسى : حديث ابنِ مسعودٍ حديث حسنٌ .

وبه يقولُ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم والتابعين ، وهو قولُ سُفيانَ وأهلِ الكوفةِ .

١٩٠ — بابُ

ماجاء فى وضعِ اليدينِ على الركبتيْنِ فى الركوعِ

٢٥٧ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا أبو بكرِ بنُ عيَّاشٍ حدثنا أبو حَصِينٍ عن أبى عبدِ الرحمن السُّلَمِىِّ قال : قال لنا عمرُ بنُ الخطَّابِ « إنَّ الرُّكَبَ سُنَّتْ لكم فَخُذُوا بالرُّكَبِ » .

قال : وفى الباب عن سعدٍ وأنسٍ وأبى حُمَيْدٍ وأبى أُسَيْدٍ وسهلِ بنِ سعدٍ ومحمدِ ابن مَسْلَمَةَ وأبى مسعودٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عمرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عَلى هذا عند أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم

والتابعينَ ومَنْ بعدهم ، لا اختلافَ بينَهم فى ذلك ، إلا ما رُوِيَ عن ابنِ مسعودٍ وبعضِ أصحابِه : أنَّهم كانوا يُطَبِّقُونَ .

والتطبيقُ منسوخٌ عند أهل العلم .

٢٥٨ — قال سعدُ بن أبي وقاصٍ « كُنَّا نفعلُ ذلك فَنُهينا عنه وأُمِرْنا أن نضعَ الأكُفَّ على الرُّكَبِ » .

حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو عَوانَةَ عن أبي يَعْفُورٍ عن مُصْعَبِ بنِ سعدٍ عن أبيه سعدٍ بهذا .

١٩١ — باب

ماجاء أنه يُجافي يديْه عن جنْبيْهِ في الركوعِ

٢٥٩ — حدثنا بُنْدارٌ حدثنا أبو عامرٍ العَقَدِيُّ حدثنا فُلَيْحُ بنُ سليمانَ حدثنا عبَّاسُ بنُ سهلٍ قال : « اجتمعَ أبو حُمَيْدٍ وأبو أُسَيْدٍ وسهلُ بن سعدٍ ومحمدُ ابن مَسْلَمَةَ فذكروا صلاةَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو حُمَيْدٍ : أنا أعلمُكُمْ بصلاةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ركع فوضَعَ يديْهِ على ركبتيهِ كأنَّهُ قابضٌ عليهما ، ووتَرَ يديْهِ فنحَّاهما عن جَنْبيْهِ » .

قال : وفى الباب عن أنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي حُميدٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وهو الذى اختارَه أهلُ العلمِ : أن يُجافِيَ الرجلُ يديْهِ عن جَنْبيهِ فى الركوعِ والسجودِ .

١٩٢ – بابُ

ما جاءَ فى التَّسبيحِ فى الركوعِ والسجودِ

٢٦٠ (٢٦١) حدثنا علىُّ بن حُجْرٍ أنبأنا عيسى بنُ يونسَ عن ابنِ أبى ذئبٍ عن إسحاقَ بنِ يزيدَ الهُذَلىِّ عن عَوْنِ بن عبدِ اللهِ بن عُتْبَةَ عن ابنِ مسعودٍ أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رَكَعَ أحدُكم فقالَ فى ركوعِه: سبحانَ رَبِّىَ العظيمِ ثلاثَ مراتٍ فقد تمَّ رُكوعُه، وذلك أدناهُ. وإذا سجدَ فقالَ فى سجودِه: سبحانَ رَبِّىَ الأعلى ثلاثَ مراتٍ، فقد تمَّ سجودُه، وذلكَ أدناه».

قال: وفى البابِ عن حُذيفةَ وعُقْبَةَ بن عامرٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ ابنِ مسعودٍ ليسَ إسنادُه بمتصلٍ، عَوْنُ ابنُ عبدِ اللهِ بنُ عُتبةَ لم يَلْقَ ابنَ مسعودٍ.

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ: يَستحبون ألاّ يَنْقُصَ الرجلُ فى الركوعِ والسجودِ مِنْ ثلاثِ تسبيحاتٍ.

ورُوِىَ عن ابنِ المباركِ أنَّه قال: أستحبُّ للإمامِ أن يُسبِّحَ خمسَ تسبيحاتٍ لِكَىْ يُدْرِكَ مَنْ خلفَه ثلاثَ تسبيحاتٍ. وهكذا قال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ.

٢٦١ (٢٦٢) حدَّثنا محمودُ بن غَيْلانَ حدثنا أبو داودَ قال أنبأنا شُعْبَةُ عن الأعْمشِ قال: سمعتُ سعدَ بنَ عبيدةَ يحدِّثُ عن المُسْتَوْرِدِ عن صِلَةَ بنِ زُفَرَ عن حُذَيْفَةَ: «أنَّه صلى مع النبىِّ صلى الله عليه وسلم، فكانَ يقولُ فى ركوعِه: سُبْحانَ رَبِّىَ العظيمِ، وفى سُجودِه: سُبْحانَ ربِّىَ الأعلى، وما أتى على آيةِ رحمةٍ إلاّ وقفَ وسألَ، وما على آيةِ عذابٍ إلاّ وقفَ وتعوَّذَ».

قال أبو عيسى : وهذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ .

٢٦٢ — وحدثنا محمدُ بنُ بشَّارٍ حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مهديٍّ عن شعبةَ نحوَه .

١٩٣ — بابُ

ماجاء فى النهى عن القراءةِ فى الرُّكوعِ والسُّجودِ

٢٦٣ — حدَّثنا إسحاقُ بن موسى الأنصاريُّ حدثنا مَعْنٌ حدثنا مالكٌ وحدثنا قُتَيْبةُ عن مالكٍ عن نافعٍ عن إبراهيمَ بنِ عبدِ الله بنِ حُنَيْنٍ عن أبيه عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ : « أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلمَ نَهَى عن لُبْسِ القَسِّيِّ ، والمُعَصْفَرِ وعن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وعَن قِراءةِ القرآنِ فى الركوعِ » .

وفى البابِ عن ابنِ عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عليٍّ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ ، وهو قولُ أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ و مَنْ بعدهمْ . كَرِهوا القِراءةَ فى الركوعِ والسجودِ .

١٩٤ — بابُ

ماجاء فى مَن لا يُقيمُ صُلْبَهُ فى الرُّكوعِ والسُّجودِ

٢٦٤ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ حدثنا أبومُعاويةَ عن الأعمشِ عن عُمارةَ ابنِ عُمَيرٍ عن أبى مَعْمَرٍ عن أبِى مَسْعودٍ الأنصاريِّ قال : قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلمَ : « لا تُجزِىء صلاةٌ لا يُقيمُ الرجلُ فيها يعنى : صُلبَه فى الركوعِ والسجودِ » .

قالَ : وفى البابِ عن عليِّ بن شَيْبانَ وأنس وأبى هُرَيْرَةَ ورِفاعةَ الزُّرَقِىِّ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى مسعودٍ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، ومن بعدهم : يَرَوْنَ أن يُقيمَ الرجلُ صُلْبَهُ فى الركوعِ والسجودِ .

وقال الشافعىُّ ، وأحمدُ وإسحاق : مَنْ لا يُقيمُ صُلْبهُ فى الركوعِ والسجودِ فَصَلاتُهُ فاسِدةٌ ، لحديثِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم « لا تُجزِىء صلاةٌ لا يُقيمُ الرجُلُ فيها صُلْبَهُ فى الركوعِ والسُّجودِ » . وأبو معْمَرٍ اسمهُ عبدُ الله بنُ سَخْبَرَةَ . وأبو مسعودٍ الأنصارىُّ البَدْرِىُّ اسمُهُ عقبَةُ بنُ عمرٍو .

١٩٥ — بابُ

مايقولُ الرجلُ إذا رفعَ رأسَهُ من الركوعِ

٢٦٥ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ حدثنا أبو داودَ الطيالسىُّ أخبرنا عبدُ العزيزِ بن عبد الله بن أبى سَلَمَةَ الماجِشُونُ حدثنا عَمِّى عن عبدِ الرحمنِ الأعْرَجِ عن عُبَيْدِ الله بن أبى رافعٍ عن علىِّ بن أبى طالبٍ قال : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا رفعَ رأسَهُ من الركوعِ قالَ : سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ ، رَبَّنَا ولكَ الحمدُ مِلْءَ السماواتِ والأرضِ ، ومِلْءَ ما بينهما ، ومِلْءَ ما شِئْتَ من شىءٍ بَعْدُ » .

قال : وفى البابِ عن ابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وابنِ أبى أوْفى وأبى جُحَيْفَةَ وأبى سعيدٍ .

قال أبو عيسى: حديثُ عليٍّ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. والعملُ على هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ.

وبه يقولُ الشافعيُّ، قال: يقولُ هذا في المكتوبةِ والتطوُّعِ.

وقال بعضُ أهلِ الكوفةِ: يقولُ هذا في صلاةِ التطوُّعِ ولا يقولُهُ في صلاةِ المكتوبةِ.

١٩٦ — بابٌ منه آخرُ

٢٦٦ — حدثنا الأنصاريُّ حدثنا معنٌ حدثنا مالكٌ عن سُمَيٍّ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قالَ: «إذا قالَ الإمامُ: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ، فقولوا: ربَّنَا ولكَ الحمدُ، فإنه مَنْ وافقَ قولُهُ قولَ الملائكةِ غُفِرَ لهُ ما تقدَّمَ من ذنبِهِ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

والعملُ عليه عند بعضِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَن بعدَهم: أن يقولَ الإمامُ «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ». ويقولُ مَنْ خلفَ الإمامِ «ربَّنا ولكَ الحمدُ».

وبه يقولُ أحمدُ. قال ابنُ سيرينَ وغيرُه: يقولُ مَن خلفَ الإمامِ «سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ ربنا ولكَ الحمدُ» مثلَ ما يقولُ الإمامُ. وبه يقولُ الشافعيُّ وإسحاقُ.

١٩٧ — باب

ماجاء فى وضع اليدين قبل الركبتين فى السجود

٢٦٧ — حدثنا سَلَمَةُ بن شَبِيبٍ وعبدُ اللهِ بنُ مُنِيرٍ وأحمدُ بن إبراهيمَ الدَّوْرَقِيُّ والحسنُ بن عليٍّ الحُلْوَانِيُّ وغيرُ واحدٍ، قالوا: حدثنا يزيدُ بن هارونَ حدثنا شَرِيكٌ عن عاصمِ بن كُلَيْبٍ عن أبيه عن وائل بن حُجْرٍ قال: رأيتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذا سجدَ يضعُ رُكبتَيْهِ قبلَ يديه، وإذا نهضَ رفعَ يديه قبلَ رُكبتَيْهِ».

وزادَ الحسنُ بن عليٍّ فى حديثه: قال يزيدُ بن هارونَ: ولم يَرْوِ شَرِيكٌ عن عاصمِ بن كُلَيْبٍ إلاَّ هذا الحديثَ.

قال: هذا حديثٌ غريبٌ حسنٌ، لا نعرف أحداً رواهُ غيرُ شَرِيكٍ. والعملُ عليه عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ: يَرَوْنَ أن يَضَعَ الرجلُ رُكبتيهِ قبلَ يديهِ. وإذا نهضَ رفعَ يديهِ قبلَ رُكبتَيْهِ.

ورَوَى هَمَّامٌ عن عاصمٍ هذا مُرْسَلاً، ولم يَذْكُرْ فيه وائلَ بنَ حُجْرٍ.

١٩٨ — بابٌ آخرُ منه

٢٦٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ نافعٍ عن محمدِ بن عبد اللهِ بن الحسنِ عن أبى الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبى هريرةَ أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم قال: «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَبْرُكُ فى صلاتِهِ بَرْكَ الجَمَلِ؟!».

قال أبو عيسى: حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ غريبٌ لا نعرفه من حديثِ أبى الزِّنادِ إلا من هذا الوجهِ.

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن عبدِ اللهِ بن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم.

وعبدُ اللهِ بن سعيدٍ المقبُريُّ ضعَّفَهُ يحيى بنُ سعيدٍ القطّانُ وغيرُه.

١٩٩ — بابُ

مَا جَاءَ فِي السُّجودِ عَلَى الجَبْهَةِ والأَنْفِ

٢٦٩ — حدَّثنا بُنْدارٌ حدثنا أبو عامرٍ حدثنا فُلَيْحُ بنُ سُلَيمانَ قال: حدَّثني عباسُ بنُ سَهْلٍ عن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِديِّ: «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ إذا سجدَ أمْكَنَ أنفهُ وجَبْهَتَهُ الأرضَ، نَحَّى يدَيْهِ عن جَنْبَيْهِ، ووَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ».

قال: وفي البابِ عن ابنِ عباسٍ، ووائلِ بنِ حُجْرٍ وأبي سعيدٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ أبي حُمَيدٍ حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

والعملُ عليه عندَ أهلِ العلمِ: أن يسجُدَ الرَّجُلُ على جَبْهَتِهِ وأنفِهِ. فإنْ سَجَدَ عَلَى جبهتِهِ دُونَ أنفِهِ: فقالَ قومٌ من أهلِ العلمِ: يُجزِئُه، وقالَ غيرُهُم: لا يُجزِئُهُ حتى يَسْجُدَ عَلَى الجَبْهَةِ والأنْفِ.

٢٠٠ — بابُ

مَا جَاءَ أَيْنَ يَضَعُ الرَّجُلُ وَجْهَهُ إذا سَجَدَ

٢٧٠ — حدَّثنا قُتَيْبَةُ حدثنا حفصُ بنُ غِياثٍ عن الحجّاجِ عن أبي إسْحَاقَ قال: «قلتُ للبراءِ بن عازبٍ: أينَ كانَ النبيُّ صلَّى الله عليه وسلم يَضَعُ وجْهَهُ إذا سَجَدَ؟ فقال: بينَ كَفَّيْهِ».

وفي البابِ عنْ وائلِ بنِ حُجْرٍ وأبي حُمَيد .

حديثُ البَراءِ حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

هُوَ الذي اختارهُ بعضُ أهلِ العلمِ : أن تكونَ يَداهُ قريباً مِنْ أُذُنَيْهِ .

٢٠١ — باب

ما جاءَ في السُّجودِ على سَبْعَةِ أعضاءٍ

٢٧١ — حدثنا قُتَيبةُ حدثنا بكرُ بنُ مُضَرٍ عنْ ابنِ الهادِي عنْ مُحمدِ بنِ إبراهيمَ عنْ عامرِ بنِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ عن العباسِ بنِ عبدِ المطَّلبِ أنهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلّى الله عليه وسلم يقولُ : « إذا سَجَدَ العبدُ سجدَ معهُ سبعةُ آرابٍ : وجهُهُ وكفاهُ ورُكبتاهُ وقدَماهُ » .

قال : وفي البابِ عن ابنِ عبّاسٍ وأبي هُرَيْرَةَ وجابرٍ وأبي سعيدٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ العبّاسِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وعليهِ العملُ عندَ أهلِ العلمِ .

٢٧٢ — حدثنا قُتَيبةُ حدثنا حمّادُ بنُ زيدٍ عن عمرِو بنِ دينارٍ عن طاوُسٍ عنْ ابن عباسٍ قال : « أُمِرَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنْ يَسْجُدَ على سبعةِ أعضاءٍ ولا يَكُفَّ شَعْرَهُ ولا ثِيابَهُ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٢ – بابُ مَاجاءَ فى التَّجافى فى السُّجودِ

٢٧٣ – حدثنا أبو كُرَيْبٍ حدثنا أبو خالدٍ الأحمرُ عن داودَ بنِ قيسٍ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عبدِاللهِ بنِ أَقْرَمَ الخُزاعىِّ عن أبيه قال: كنتُ مع أبى بالقاعِ من نَمِرَةَ فمرَّتْ رَكْبَةٌ، فإذا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قائمٌ يصلى قال فكنتُ أنظرُ إلى عُفْرَتَىْ إبطَيْهِ إذا سجدَ وأرى بياضه.

قال: وفى البابِ عن ابنِ عباسٍ وابنِ بُحَيْنَةَ وجابرٍ وأحمرَ بنِ جزءٍ وميمونةَ وأبى حُمَيْدٍ وأبى أُسَيْدٍ وأبى مسعودٍ، وسهلِ بنِ سعدٍ ومحمدِ بنِ مَسْلَمَةَ والبراءِ بنِ عازبٍ وعدىِّ بنِ عَمِيرَةَ وعائشةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ عبدِ اللهِ بنِ أقرمَ حديثٌ حسنٌ لا نعرفُه إلاَّ من حديثِ داودَ بنِ قيسٍ ولا يُعرَفُ لعبدِ اللهِ بنِ أقرمَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم غيرُ هذا الحديثِ.

والعملُ عليه عند أهلِ العلمِ.

وأحمرُ بنُ جَزْءٍ هذا رجلٌ من أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم له حديثٌ واحدٌ. وعبدُ اللهِ بنُ أرقمَ الزهرىُّ كاتبُ أبى بكرٍ الصديقِ. وعبدُ اللهِ بنُ أقرمَ الخزاعىُّ إنما يُعرفُ له هذا الحديثُ عن النبى صلى الله عليه وسلم.

٢٠٣ – بابُ مَا جاءَ فى الاعتدالِ فى السجودِ

٢٧٤ – حدثنا هنادٌ أبو معاويةَ عن الأعمشِ عن أبى سفيانَ عن جابرٍ أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال: «إذا سجدَ أحدُكم فليعتدلْ، ولا يفترشْ ذراعيه افتراشَ الكلبِ».

قال : وفى الباب عن عبدِ الرحمنِ بن شبلٍ والبَرَاءِ وأنسٍ وابى حميدٍ وعائشة .

قال أبو عيسى : حديثُ جابرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليه عندَ أهلِ العلم : يختارونَ الاعتدالَ فى السجودِ ويكرهونَ الأفتراشَ كافتراشِ السَّبُعِ .

٢٧٥ — حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ أخبرنا أبو داودَ أخبرنا شعبةُ عن قتادةَ . قال : سمعتُ أنساً يقولُ: إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قالَ : « اعتدلوا فى السجودِ ولا يَبْسُطَنَّ أحَدُكُم ذراعَيه فى الصلاةِ بَسْطَ الكلبِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٤ — بابُ

ماجاءَ فى وَضعِ اليَدَيْنِ ونَصبِ القَدَمَيْنِ فى السجود

٢٧٦ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ أخبرنا المُعَلَّى بنُ أسيدٍ أخبرنا وُهَيْبٌ عن محمدِ بن عَجْلَانَ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ عن عامرِ بن سعدٍ عن أبيه : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أمَرَ بوضعِ اليدينِ ونَصْبِ القدمينِ » .

٢٧٧ — قال عبدُ اللهِ: وقال المُعَلَّى : أخبرنا حمادُ بنُ مَسْعَدَةَ عن محمدِ ابن عَجْلَانَ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ عن عامر بن سعدٍ : «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أمَرَ بوضعِ اليدَيْنِ » فذكر نحوه ، ولم يذكر فيه « عن أبيه » .

قال أبو عيسى : ورَوَى يحيى بنُ سعيدٍ القَطَّانُ وغيرُ واحدٍ عن محمدِ ابن عَجْلَانَ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ عن عامرِ بن سعدٍ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم أمَرَ بوضعِ اليدين ونصبِ القدمين » : مرْسَلٌ .

وهذا أصحُّ من حديثِ وُهَيبٍ .

وهو الذى أجمعَ عليهِ أهلُ العلمِ واختاروهُ .

٢٠٥ — بابُ

ما جاءَ فى إقامةِ الصُّلْبِ إذا رفعَ رأسَه من السجودِ والركوعِ

٢٧٨ — حدثنا أحمدُ بن محمدِ بنِ موسى أخبرنا ابنُ المباركِ أخبرنا شُعبةُ عن الحكمِ عن عبدِ الرحمنِ بن أبى لَيْلَى عن البَرَاءِ بن عازبٍ قال : « كانت صلاةُ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا ركعَ وإذا رفعَ رأسَهُ من الركوعِ ، وإذا سَجدَ وإذا رفعَ رأسَهُ من السجودِ قريباً من السَّوَاءِ » .

قال : وفى الباب عن أنسٍ .

٢٧٩ — حدثنا محمدُ بن بَشّارٍ أخبرنا محمدُ بن جعفرٍ أخبرنا شعبة عن الحكمِ نحوَهُ .

قال أبو عيسى : حديثُ البَرَاءِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٠٦ — بابُ

ماجاءَ فِى كَراهيةِ أن يبادِرَ الإمامَ فى الركوعِ والسجودِ

٢٨٠ — حدثنا بندارٌ حدثنا عبدُ الرحمن بن مَهْدِيٍّ أخبرنا سُفيانُ عن أبى إسحاقَ عن عبدِ اللهِ بنِ يَزِيدَ قال : حدثنا البَرَاءُ — وهو غيرُ كَذُوبٍ — قال : « كُنّا إذا صَلَّينا خلفَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فرَفَعَ رأسَهُ من الركوعِ لم يَحْنِ رجلٌ منّا ظَهْرَهُ حتى يَسْجُدَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فنَسْجُدَ » .

قال : وفى البـاب عن أنسٍ ومعاوية وابن مَسْعَدَة صاحبِ الجيوش وأبى هريرة .

قال أبو عيسى : حديثُ البراء حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

و به يقولُ أهلُ العلم : إنَّ مَن خلفَ الإمام إنما يَتْبَعُونَ الإمام فيما يصنعُ ولا يركعونَ إلا بعدَ ركوعهِ ، ولا يرفعونَ إلاَّ بعدَ رفعِهِ . ولا نعلمُ بينهم فى ذلك اختلافاً .

٢٠٧ — بَابُ
ما جَاءَ فى كَرَاهيةِ الإقْعَاءِ بين السجدتَين

٢٨١ — حدثنا عبدُ الله بن عبد الرحمن أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ بن موسى أخبرنا إسرائيلُ عن أبى إسحاقَ عن الحارثِ عن عليٍّ قال : قال لى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « ياعليُّ ، أُحِبُّ لَكَ ما أُحب لنفسى ، وأَكرَهُ لكَ ما أَكرَهُ لنفسى ، لا تُقْعِ بينَ السجدتينِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ لا نعرفُهُ من حديثِ عليٍّ ، إلاَّ من حديثِ أبى إسحاقَ عن الحارثِ عن عليٍّ .

وقد ضَعَّفَ بعضُ أهلِ العلمِ الحارثَ الأَعْوَرَ

والعمل على هذا الحديث عند أكثرِ أهلِ العلم : يكرهونَ الإقعاء .

وفى البابِ عن عائشة وأنسٍ وأبى هريرة .

٢٠٨ – بابُ فى الرُّخْصَةِ فى الإقعاء

٢٨٢ – حدثنا يحيى بن موسى أخبرنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا ابن جُرَيْجٍ قال أخبرنى أبو الزُّبَيْرِ أنه سمعَ طاوُساً يقولُ : « قلنا لابن عباسٍ فى الإقْعاءِ على القدمين؟ قالَ : هى السُّنَّةُ ، فقلنا : إنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بالرَّجُلِ ؟ قال هى سُنَّةُ نبيِّكم» .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسن .

وقد ذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ إلى هذا الحديثِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : لا يَرَوْنَ بالإقعاءِ بأساً .

وهو قولُ بعضِ أهلِ مكةَ من أهلِ الفقهِ والعلْمِ . وأكثرُ أهلِ العلم يَكرهون الإقعاءَ بينَ السجدتين .

٢٠٩ – بَابُ مايقولُ بينَ السجْدَتَين

٢٨٣ – حدثنا سَلَمَةُ بن شَبِيبٍ أخبرنا زيدُ بن حُبابٍ عن كاملٍ أبى العلاءِ عن حبيب بن أبى ثابتٍ عن سعيدِ بن جُبَيْرٍ عن ابن عباسٍ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يقولُ بين السجدتين : اللّهُمَّ اغفرْ لى وارحمنِي واجْبُرْنِي واهْدِنِي وارْزُقْنِي » .

٢٨٤ – حدثنا الحسنُ بن عليٍّ الخلّالُ أخبرنا يزيدُ بن هارونَ عن زيدِ ابن حُبابٍ عن كاملٍ أبى العلاءِ : نحوَهُ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ . وهكذا رُوِيَ عن عليٍّ .

وبه يقولُ الشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقُ : يَرَوْنَ هذا جائزاً فى المكتوبةِ

والتَّطوُّعِ . وروى بعضُهم هذا الحديثَ عن كاملٍ أبى العلاءِ مُرْسَلًا .

٢١٠ – بابُ ماجاءَ فى الاعتمادِ فى السُّجودِ

٢٨٥ – حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا الليثُ عن ابن عَجْلَانَ عن سُمَىٍّ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ قال : « اشْتَكى أصحابُ النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلم مَشَقَّةَ السجودِ عليهم إذا تفرَّجُوا فقال : اسْتَعِينُوا بالرُّكَبِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ لانعرِفُهُ من حديثِ أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ عن النَّبى صلى الله عليه وسلم إلا مِنْ هذا الوجه ، من حديثِ اللَّيْثِ عن ابن عَجْلَانَ . وقد روَى هذا الحديثَ سفيانُ بن عُيَيْنَةَ وغيرُ واحدٍ عن سُمَىٍّ عن النُّعْمانِ بن أبى عَيَّاشٍ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم نحو هذا . وكأنَّ روايةَ هؤلاءِ أصحُّ من روايةِ الليثِ .

٢١١ – بابُ كيفَ النهوضُ من السُّجودِ

٢٨٦ – حدثنا علىُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا هُشَيْمٌ عن خالدٍ الحذَّاءِ عن أبى قِلَابَةَ عن مالكِ بنِ الحُوَيْرِثِ الليثىِّ : « أنَّهُ رأى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي ، فكانَ إذا كانَ فى وِتْرٍ من صَلَاتِهِ لم يَنْهَضْ حتَّى يستوِىَ جالسًا » .

قال أبو عيسى : حديثُ مالكِ بنِ الحُوَيْرِثِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليه عند بعضِ أهلِ العلمِ . وبه يقولُ أصحابُنَا .

٢١٢ — بابٌ منه أيضا

٢٨٧ — حدثنا يحيى بنُ موسى أخبرنا أبو معاوية ، أخبرنا خالدُ ابنُ إياسٍ .

ويقالُ خالدُ بنُ إلياسَ ، عَنْ صالحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ ، عن أبى هريرةَ قال : « كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يَنْهَضُ فى الصلاةِ على صُدُورِ قَدَمَيْهِ » .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ عليه العملُ عندَ أهلِ العلمِ : يختارونَ أن ينهضَ الرجلُ فى الصلاةِ على صُدورِ قدميهِ .

وخالدُ بن إياسٍ ضعيفٌ عند أهلِ الحديثِ . ويقالُ خالدُ بن إلياسَ . وصالح مَولى التَّوْأَمَةِ هو صالحُ بن أبى صالحٍ . وأبو صالح اسمهُ نَبْهَانُ مَدَنىٌّ .

٢١٣ — بابَ ماجَاء فى التَّشَهُّدِ

٢٨٨ — حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ الدَّوْرَقىُّ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ الأَشْجَعِىُّ عن سفيانَ الثوْرِىِّ عن أبى إسحاقَ عن الأَسْوَدِ بن يزيدَ عن عبد الله بن مسعودٍ قال : « علمنَا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا قَعَدْنَا فى الركْعَتَيْنِ أن نقولَ : التَّحِيَّاتُ للهِ ، والصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عليكَ أيُّها النَّبِىُّ ورحمة الله وبركاته ، السلامُ علينا وعلى عِبَادِ الله الصَّالحينَ ، أَشْهَدُ أنْ لاَ إِلَهَ إلا اللهُ ، وأَشْهَدُ أنَّ مُحمداً عبدُه ورسولُه » .

قال : وفى الباب عن ابن عمرَ وجابرٍ وأبى موسى وعائشة .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ مسعودٍ قد رُوِىَ عنْهُ من غيرِ وجْهٍ . وهو أصحّ

حديثٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى التشهدِ .

والعملُ عليه عندَ أكثرِ أهلِ العِلْمِ من أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم ومَنْ بعدهم من التابعينَ .

وهو قولُ سفيانَ الثورىِّ وابنِ المباركِ وأحمدَ وإسحاقَ .

نسخة : حدثنا احمد بن محمد بن موسى اخبرنا عبدالله بن المبارك عن معمر عن خصيف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت يا رسول الله إن الناس قد اختلفوا في التشهد فقال : عليك بتشهد ابن مسعود

٢١٤ — بابٌ منه أيضا

٢٨٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ عن أبى الزُّبَيْرِ عن سعيد بن جُبَيْرٍ وطاوُسٍ عن ابنِ عباسٍ قال : « كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُعلِّمُنا التشهُّدَ كما يُعلِّمُنا القرآنَ ، فكانَ يقولُ : التَّحيَّاتُ المبارَكاتُ الصَّلَواتُ الطَّيِّباتُ لِلهِ ، سَلامٌ عليكَ أيُّها النَّبِيُّ ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ ، سَلامٌ علينا وعلى عِبادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ ، وأشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللهِ » .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عباس حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ .

وقد رَوَى عبدُ الرحمنِ بنُ حُمَيْدٍ الرُّؤاسِيُّ هذا الحديثَ عن أبى الزُّبَيْرِ نَحْوَ حديثِ اللَّيْثِ بن سعدٍ .

ورَوَى أيْمَنُ بنُ نابِلٍ المكِّيُّ هذا الحديثَ عن أبى الزُّبَيْرِ عن جابرٍ ، وهو غيرُ محفوظٍ .

وذهب الشافعيُّ إلى حديثِ ابن عباسٍ فى التشهدِ .

٢١٥ – باب ماجاء أنه يُخفى التَّشَهُّد

٢٩٠ – حدثنا أبو سعيدٍ الأشجُّ أخبرنا يونسُ بن بُكَيْرٍ عن محمد بن إسحاق عن عبدِ الرحمن بن الأَسْوَدِ عن أبيهِ عن ابن مسعودٍ قال: «من السُّنَّةِ أن يُخْفِيَ التَّشَهُّدَ».

قال أبو عيسى: حديثُ ابن مسعودٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ. والعملُ عليه عندَ أهلِ العلمِ.

٢١٦ – بابُ كيفَ الجلوسُ في التَّشهد

٢٩١ – حدثنا أبو كُرَيْبٍ أخبرنا عبدُ اللهِ بن إدريسَ عن عاصم بن كُلَيْبٍ عن أبيهِ عن وائلِ بن حُجْرٍ قال: «قَدِمْتُ المدينةَ، قُلْتُ: لأَنْظُرَنَّ إلى صلاةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فلما جلس – يَعْنِي – للتشهد افْتَرَشَ رِجْلَهُ اليُسْرَى، ووضع يَدَهُ اليُسْرَى – يَعْنِي على فَخِذِهِ اليُسْرَى، ونَصَبَ رِجلَه اليُمْنَى».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

والعمل عليه عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ.

وهو قولُ سفيانَ الثوريِّ وابنِ المباركِ وأهلِ الكوفةِ.

٢١٧ – بابٌ منه أيضاً

٢٩٢ – حدثنا بُنْدَارٌ أخبرنا أبو عامرٍ العَقَدِيُّ أخبرنا فُلَيْحُ بن سليمان المدنيُّ أخبرنا عباسُ بن سهلٍ السَّاعِدِيُّ قال: « اجتمعَ أبو حُمَيْدٍ وأبو أُسَيْدٍ وسهلُ ابن سعدٍ ومحمدُ بنُ مَسْلَمَةَ، فذَكَرُوا صلاةَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، فقالَ أبو حُمَيْدٍ: أنا أعلَمُكم بصلاةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم جلَسَ – يَعْني للتشهد – فافترَشَ رجلَه اليُسرَى، وأَقْبَلَ بصَدْرِ اليُمنَى على قِبْلَتِهِ، ووضَعَ كفَّهُ اليُمْنَى على رُكبتِهِ اليُمْنَى، وكَفَّهُ اليُسْرَى على رُكبتِهِ اليُسْرَى، وأشارَ بأُصْبعِهِ، يَعْنِي السَّبَّابَةَ ».

قال أبو عيسى: وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وبه يقولُ بعضُ أهلِ العلمِ.

وهو قولُ الشافعيِّ وأحمدَ وإسحاقَ، قالوا: يَقْعُدُ في التشهد الآخرِ على وَرِكِهِ واحتجوا بحديثِ أبي حُمَيْدٍ، وقالوا: يَقْعدُ في التشهدِ الأوّلِ على رِجلِهِ اليُسْرَى وينصِبُ اليُمْنَى.

٢١٨ – بابُ ما جاءَ في الإشارةِ

٢٩٢ – حدثنا محمودُ بن غَيْلَانَ ويحيى بن موسى قالا أخبرنا عبدُ الرَّزَّاقِ عن مَعْمَرٍ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا جلسَ في الصلاةِ وضعَ يدَهُ اليمنى على ركبتِهِ ورفعَ أُصْبعَهُ التي تلي الإبهامَ يَدْعُو بها، ويدُه اليسرى على ركبتِهِ باسِطِها عليه ».

قال : وفى الباب عن عبدِ اللهِ بن الزُّبيرِ و نُمَيْرٍ الخزاعِيِّ وأبى هريرة وأبى حُمَيْدٍ ووائلِ بن حجر .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عُمَرَ حديثٌ حسنٌ غريبٌ ، لا نعرفُهُ مِن حديث عُبَيْدِ اللهِ بن عمرَ إلا مِن هذا الوجهِ .

والعملُ عليه عندَ بعضِ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والتابعينَ : يختارُونَ الإشارةَ فى التشهدِ . وهو قولُ أصحابِنا .

٢١٩ — بابُ ما جاءَ فى التَّسليمِ فى الصلاة

٢٩٤ — حدثنا بُنْدارٌ حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مَهْدِيّ أخبرنا سفْيانُ عن أبى إسحاقَ عن أبى الأحْوَصِ عن عبدِ اللهِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : أنَّهُ كانَ يُسَلِّمُ عن يمينِهِ وعن يسارِهِ : « السلامُ عليكُمْ ورحمةُ اللهِ ، السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ » .

وفى البابِ عن سعدِ بنِ أبى وقّاصٍ وابنِ عُمَرَ وجابرِ بنِ سَمُرَةَ والبَرَاءِ وعمّارٍ ووائلِ بنِ حجرٍ وعَدِيّ بن عَمِيرَةَ وجابرِ بن عبدِ اللهِ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن مسعودٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليه عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَن بعدهم .

وهو قولُ سفيانَ الثَّوريِّ وابنِ المباركِ وأحمدَ وإسحاقَ .

٢٢٠ – بابٌ منه أيضاً

٢٩٥ – حدثنا محمد بن يحيى النَّيْسابُورِيُّ أخبرنا عَمْرُو بن أبي سَلَمَةَ عن زُهَيْرِ بن محمدٍ عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيه عن عائشةَ : «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَلِّمُ فى الصلاةِ تَسْلِيمَةً واحدةً تِلْقاءَ وجهِهِ ، ثم يَمِيلُ إلى الشِّقِّ الأيمنِ شيئاً » .

وفى الباب عن سهلِ بن سعدٍ .

قال أبو عيسى : وحديثُ عائشةَ لا نعرفُهُ مرفوعاً إلا من هذا الوجهِ .

قال محمدُ بنُ اسماعيلَ : زُهَيْرُ بنُ محمدٍ أَهْلُ الشَّأْمِ يَرْوُونَ عنه مَنَاكِيرَ ، وَرِوَايَةُ أهلِ العراقِ أَشْبَهُ .

قال محمدٌ : وقال أحمدُ بنُ حنبل : كَأَنَّ زُهَيْرَ بنَ محمدٍ الذى كان وقعَ عندَهم ليسَ هو هذا الذى يُرْوَى عنه بالعراقِ ، كَأَنَّهُ رجلٌ آخرُ ، قَلَبُوا اسْمَهُ : وقد قالَ بعضُ أهلِ العلمِ فى التَّسْليمِ فى الصلاةِ : وأَصَحُّ الرِّوَاياتِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ تَسْلِيمَتَانِ . وعليه أَكْثَرُ أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ والتابعينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ

وَرَأَى قومٌ مِن أصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ والتابعينَ وغيرِهم تَسْلِيمَةً واحدةً فى المكتوبةِ .

قال الشافعيُّ : إنْ شاءَ سَلَّمَ تسليمةً واحدةً ، وإنْ شاءَ سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ .

٢٢١ – باب ما جاء أنَّ حذفَ السلام سنّة

٢٩٦ – حدثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ حدثنا عبدُ الله بنُ المبارَكِ والهِقْلُ بنُ زِيَادٍ عن الأَوْزَاعِيِّ عن قُرَّةَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن الزُّهْرِيِّ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هُرَيرةَ قال: « حَذْفُ السَّلاَمِ سُنَّةٌ ».

قال عليُّ بنُ حُجْرٍ: وقال ابنُ المبارَكِ: يَعْنِي أَنْ لاَ تَمُدَّهُ مَدًّا.

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وهو الذي يَسْتَحِبُّهُ أهلُ العلمِ.

وَرُوِيَ عن إبراهيمَ النَّخَعِيِّ أنه قال: التكبيرُ جَزْمٌ، والسلامُ جَزْمٌ.

وهِقْلٌ يُقَالُ كانَ كاتبَ الأَوْزَاعِيِّ.

٢٢٢ – بابُ ما يقولُ إذا سلَّمَ

٢٩٧ – حدثنا أحمدُ بنُ مَنيعٍ حدثنا أبو معاويةَ عن عاصمٍ الأَحْوَلِ عن عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ عن عائشةَ قالت: « كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إذا سَلَّمَ لاَ يَقْعُدُ إلاَّ مِقْدارَ ما يقولُ اللَّهُمَّ أنتَ السَّلاَمُ، ومِنْكَ السَّلاَمُ، تبارَكْتَ ذَا الجلاَلِ والإِكْرَامِ ».

٢٩٨ – حدثنا هَنَّادٌ حدثنا مروانُ بنُ معاويةَ وأبو معاويةَ عن عاصمٍ الأَحْوَلِ بهذا الإسنادِ نَحْوَهُ، وقال: « تبارَكْتَ ياذا الجلالِ والإِكْرَامِ ».

قال : وفى الباب عن ثَوْبَانَ وابنِ عُمَرَ وابنِ عباسٍ وأبى سعيدٍ وأبى هريرةَ والمغيرةِ بنِ شعبةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رُوِىَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ أنه كان يقولُ بعد التسليمِ : « لا إلٰهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شريكَ لَهُ ، لَهُ المُلْكُ ولَهُ الحمدُ يُحْيِى ويُمِيتُ وهوَ على كُلِّ شيْءٍ قديرٌ ، اللهمَّ لا مانعَ لِمَا أعْطَيْتَ ، ولا مُعْطِىَ لِمَا مَنَعْتَ ، ولاَ يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ » .

ورُوِىَ أنه كان يقولُ « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ، وسلامٌ على المرسَلِينَ ، والحمدُ للهِ رَبِّ العالَمِينَ » .

٢٩٩ — حدثنا أحمدُ بن محمد بن موسى قال أخبرنى ابنُ المباركِ حدثنا الأوزاعىُّ أخبرنا شَدَّادٌ أبو عَمَّارٍ قال حدثنى أبو أسماءَ الرَّحَبِىُّ قال حدثنى ثَوْبَانُ مولى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « كان رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلمَ إذا أرادَ أنْ يَنْصَرِفَ مِنْ صَلاَتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قال : أنْتَ السَّلاَمُ ومِنْكَ السَّلاَمُ تبارَكْتَ ياذا الجَلاَلِ والإِكرامِ » .

قال : هذا حديثٌ صحيحٌ . وأبو عَمَّارٍ اسمُهُ شَدَّادُ بنُ عبدِ اللهِ .

٢٢٣ — باب ماجاءَ فى الانصرافِ عن يَمِينِهِ وعن يسارِهِ

٣٠٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ حدثنا أبو الأحْوَصِ عن سِمَاكِ بن حربٍ عن قَبِيصَةَ ابنِ هُلْبٍ عن أبيهِ قال : « كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَؤُمُّنَا فَيَنْصَرِفُ على جانِبَيْهِ جميعاً عَلَى يَمِينِهِ وعَلَى شِمَالِهِ » .

وفى البـاب : عن عبـد الله بن مسعودٍ وأنسٍ وعبـدِ الله بن عمرٍو وأبى هريرة .

قال أبو عيسى : حديثُ هُلبٍ حديثٌ حسنٌ .

والعملُ عليه عندَ أهلِ العلم : أنه يَنْصَرِفُ على أىِّ جَانِبَيْهِ شاءَ ، إنْ شاءَ عن يمينِه ، وإن شاءَ عن يسارِه .

وقد صَحَّ الأَمْرَانِ عن رسول الله صلى الله عليه وسلمَ .

ويُرْوَى عن علىِّ بنِ أبى طالبٍ أنه قال : إنْ كانت حاجتُهُ عن يمينِه أَخَذَ عن يمينِه ، وإنْ كانت حاجتُهُ عن يسارِه أخَذَ عن يسارِه .

٢٢٤ — باب ماجاء فى وصْفِ الصَّلاةِ

٣٠١ — حدثنا علىُّ بنُ حُجْرٍ حدثنا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن يحيى بنِ علىِّ بنِ يحيى بنِ خَلَّادِ بنِ رافعٍ الزُّرَقِىِّ عن جَدِّهِ عن رفاعَةَ بنِ رافعٍ « أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَيْنَمَا هو جالسٌ فى المسجدِ يوماً ، قال رفاعةُ : ونحنُ معه . إذْ جاءَهُ رجلٌ كالْبَدَوِىِّ ، فصَلَّى ، فأَخَفَّ صلاتَه ، ثم انصرَفَ فسَلَّم عَلَى النبىِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم فقال النبىُّ صلى الله عليه وسلم : وعَلَيْكَ ، فَارْجِعْ فَصَلِّ فإنَّكَ لم تُصَلِّ فَرَجَعَ فصلَّى ، ثم جاءَ فسلَّمَ عليه ، فقال : وعليك ، فارجعْ فصلِّ فإنك لم تُصَلِّ ، مرتينِ أو ثلاثاً ، كُلُّ ذلك يأتى النبىَّ صلى الله عليه وسلم فيُسَلِّمُ على النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فيقولُ النبىُّ صلى الله عليه وسلم :

وعليكَ ، فارجعْ فصلِّ فإنك لم تُصَلِّ ، فعافَ الناسُ وكَبُرَ عليهم أن يكونَ مَنْ أخفَّ صَلاتَهُ لم يُصَلِّ ، فقال الرجلُ فى آخرِ ذلكَ : فأَرِنى وعلِّمْنى ، فإنَّما أنا بشرٌ أُصيبُ وأُخطِىء ، فقالَ : أَجَلْ ، إذا قُمتَ إلى الصلاةِ فتوضَّأْ كما أمرَكَ اللهُ به ، ثُمَّ تشَهَّدْ فأَقِمْ أيضاً ، فإنْ كانَ معكَ قُرْآنٌ فاقْرأْ ، وإلاَّ فاحْمَدْ اللهَ وكَبِّرْهُ وهلِّلْهُ ، ثُمَّ ارْكَعْ فاطْمَئِنَّ راكعاً ، ثم اعتَدِلْ قائِماً ، ثم اسجدْ فاعتَدِلْ ساجداً ، ثم اجْلِسْ فاطْمَئِنَّ جالساً ، ثم قُمْ ، فإذا فعَلْتَ ذلكَ فقد تمَّتْ صَلاتُكَ ، وإنْ انتَقَصْتَ مِنهُ شيئاً انتَقَصْتَ مِنْ صَلاتِكَ ، قال : وكان هذا أَهْوَنَ عليهم من الأُولَى أنَّهُ مَن انتَقَصَ مِن ذَلكَ شيئاً انتَقَصَ مِن صلاتِهِ ؛ وَلَمْ تَذْهَبْ كلُّها » .

قال : وفى الباب عن أبى هريرةَ وعمَّارِ بنِ ياسرٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ رِفاعَةَ بنِ رافعٍ حديثٌ حسنٌ .

وقد رُوِىَ عن رفاعةَ هذا الحديثُ مِنْ غيرِ وجهٍ .

٣٠٢ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ حدثنا يحيى بن سعيدٍ القطانُ حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمرَ قال : أخبرنى سعيدُ بنُ أبى سعيدٍ عن أبيه عن أبى هريرةَ .

« أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم دَخلَ المسجدَ ، فدخلَ رجلٌ فصلَّى ، ثم جاء فسَلَّم على النبىِّ صلى الله عليه وسلم ، فَرَدَّ عليهِ السلامَ ، فقال : ارْجعْ فَصَلِّ فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فرجَعَ الرجلُ فصلَّى كما كانَ صلَّى ، ثم جاء

إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم فسلَّمَ عليهِ ، فردَّ عليه ، فقال له : ارجعْ فصلِّ فإنَّكَ لم تُصلِّ ، حتى فعل ذلك ثلاثَ مرَّاتٍ ، فقال له الرجلُ : والذي بعثَكَ بالحقِّ ما أُحسِنُ غيرَ هذا ، فعلِّمْني ، فقال : إذا قُمْتَ إلى الصَّلاةِ فكبِّرْ ، ثم اقرأْ بما تيسَّرَ معكَ مِنَ القرآنِ ، ثم اركَعْ حتى تطمئِنَّ راكِعاً ، ثم ارفَعْ حتى تعتدِلَ قائماً ، ثم اسجُدْ حتى تطمئِنَّ ساجداً ، ثم ارفَعْ حتى تطمئِنَّ جالِساً ، وافعَلْ ذلكَ في صلاتِكَ كُلِّها » .

قالَ أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وروَى ابنُ نُمَيْرٍ هذا الحديثَ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عُمَرَ عن سعيدٍ المَقْبُرِيِّ عن أبي هريرةَ ، ولم يذكُرْ فيه « عن أبيه » عن أبي هريرة .

وروايةُ يحيى بن سعيدٍ عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ أصَحُّ .

وسعيد المقبُرِيُّ قد سمعَ من أبي هريرةَ ، وروَى عن أبيه عن أبي هريرةَ .

وأبو سعيدٍ المقبُرِيُّ اسمُهُ كَيْسانُ . وسعيد المقبُرِيُّ يُكنَى أبا سَعْدٍ .

٣٠٣ – حدثنا محمدُ بن بشارٍ ومحمدُ بن المُثنَّى قالا : أخبرنا يحيى بن سعيدٍ القطَّانُ أخبرنا عبد الحميد بن جعفرٍ أخبرنا محمد بن عمرو بن عطاءٍ عن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قال : سمِعْتُهُ وهُوَ في عَشْرةٍ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أحدُهم أبو قتادةَ بن رِبْعِيٍّ يقولُ : أنا أعلَمُكُمْ

بصلاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : ما كُنْتَ أقدمَنا له صُحْبَةً ولا أكثرَنا له إتياناً ، قال : بلى ، قالوا : فاعْرِضْ ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قامَ إلى الصلاةِ اعتدلَ قائماً ورفعَ يديْهِ حتى يُحاذِيَ بهما مَنْكِبيْهِ ، فإذا أرادَ أنْ يركعَ رفعَ يديْهِ حتى يُحاذِيَ بهما مَنْكِبيْهِ ، ثم قال : اللهُ أكبرُ ، وركعَ ، ثم اعتدلَ ، فلم يُصوِّبْ رأسَهُ ولم يُقْنِعْ ، ووضعَ يديْهِ على رُكبتَيْهِ ، ثم قال : سمِعَ اللهُ لمن حَمِدَهُ ، ورفعَ يديه واعتدلَ ، حتى يرْجِعَ كلُّ عظْمٍ فى موضِعِهِ مُعتدِلاً ، ثم هوَى إلى الأرضِ ساجداً ، ثم قال : اللهُ أكبرُ ، ثم جافَى عضُدَيْهِ عن إبْطيْهِ ، وفتَخَ أصابعَ رِجلَيْهِ ، ثم ثنَى رِجْلَه اليسرى وقعَدَ عليها ثم اعتدَلَ حتى يرْجِعَ كلُّ عظْمٍ فى موضِعِهِ مُعتدِلا ثم هوَى ساجداً ، ثم قال : اللهُ أكبرُ ، ثم ثنَى رِجْلَهُ وقعَدَ واعتدلَ حتَّى يرْجِعَ كلُّ عظْمٍ فى موْضِعِهِ ، ثم نهَضَ ، ثم صنَعَ فى الركعةِ الثانية مِثْلَ ذلك ، حتى إذا قامَ من السجدتين كبَّرَ ورفعَ يديهِ حتى يحاذِيَ بهما منكبيْهِ كما صنعَ حينَ افتتحَ الصلاةَ ، ثم صنعَ كذلكَ حتى كانتِ الركعةُ التى تنقضِى فيها صلاتُه أخَّرَ رِجْلَهُ اليُسْرَى وقعدَ علَى شِقِّهِ مُتورِّكاً ، ثم سلَّمَ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

قال : ومعنى قوله : « إذا قام من السجدتين رفعَ يديْهِ » يعنى إذا قامَ من الركعتينِ .

٣٠٤ — حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ والحسنُ بنُ عليٍّ الْحُلْوَانِيُّ وغيرُ واحدٍ قالوا : أخبرنا أبو عاصمٍ أخبرنا عبدُ الحميد بن جعفرٍ أخبرنا محمدُ بن عَمْرو ابن عطاء قال : سمعتُ أبا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فى عشرةٍ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فيهم أبو قتادةَ بنُ رِبْعِيٍّ ، فذَكَرَ نحوَ حديثِ يحيى ابن سعيد بمعناه وزادَ فيه [أبو عاصمٍ عن عبدِ الحميد بن جعفرٍ هذا الحرف] : قالوا : « صدقتَ هكذا صَلَّى النبيُّ صلى الله عليه وسلم » .

٢٢٥ — باب

ماجاء فى القراءةِ فى الصبحِ

٣٠٥ — حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وَكيعٌ عن مِسْعَرٍ وسفيانَ عن زِيَادِ بنِ عِلَاقَةَ عن عَمِّهِ قُطْبَةَ بنِ مالكٍ قال : « سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فى الفجر (والنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ) فى الرَّكْعَةِ الأُولَى » .

قال : وفى الباب عن عَمْرِو بنِ حُرَيْثٍ وجابرِ بن سَمُرَةَ وعبدِ الله ابن السَّائِبِ وأبى بَرْزَةَ وأمِّ سَلَمَةَ .

قالَ أبو عيسى : حديثُ قُطْبَةَ بنِ مالكٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وَرُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قرأ فى الصبحِ بِالْوَاقِعَةِ .

ورُوِىَ عنه أنه كان يقرأُ فى الفجرِ مِن سِتِّينَ آيَةً إلى مِائَةٍ .

ورُوِىَ عنه أنه قرأَ (إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ) .

ورُوِىَ عن عمرَ أنه كتبَ إلى أبى موسى أنِ اقْرَأْ فى الصبحِ بِطِوالِ المُفَصَّلِ .

قالَ أبو عِيسَى : وعلى هذا العملُ عندَ أَهْلِ العلمِ وبه يقولُ سفيانُ الثَّوْرِىُّ وابنُ المباركِ والشافعىُّ .

٢٢٦ — بابُ

ماجاء فى القراءةِ فى الظهرِ والعَصْرِ

٣٠٦ — حدثنا أحمدُ بن مَنِيعٍ أخبرنا يزيدُ بن هارونَ أخبرنا حمّادُ ابنُ سَلَمَةَ عن سِماكِ بن حَرْبٍ عن جابرِ بن سَمُرَةَ : « أَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأُ فى الظهرِ والعصرِ بِالسَّماءِ ذَاتِ البروجِ ، والسَّماءِ والطَّارِقِ وشِبْهِهِمَا » .

قال : وفى البابِ عن خَبَّابٍ وأبى سعيدٍ وأبى قتادةَ وزيدِ بن ثابتٍ والبراءِ .

قال أبو عيسى : حَديثُ جابرِ بن سَمُرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رُوِىَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ قرأَ فى الظُّهرِ قَدْرَ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ » .

ورُوِىَ عنه : « أَنَّهُ كانَ يقرأُ فى الرَّكْعَةِ الأُولَى مِن الظُّهرِ قَدْرَ ثلاثينَ آيةً ، وفى الركعةِ الثانيةِ قَدْرَ خَمْسَةَ عشرَ آيةً » .

ورُوِىَ عن عمرَ : أنه كَتَبَ إلى أبى موسى : أَنِ اقْرَأْ فى الظهرِ بِأَوْسَاطِ المُفَصَّلِ .

ورأى بعضُ أهلِ العلمِ : أنَّ قراءةَ صلاةِ العصرِ كنحْوِ القراءةِ فى صلاةِ المغربِ : يَقْرَأُ بِقِصَارِ المُفَصَّلِ .

ورُوِىَ عن إبراهيمَ النَّخَعِىِّ أنه قال : تَعْدِلُ صلاةُ العصرِ بصلاةِ المغربِ فى القراءةِ .

وقال إبراهيمُ : تُضَعَّفُ صلاةُ الظهرِ على صلاةِ العصرِ فى القراءةِ أَرْبَعَ مِرَارٍ .

٢٢٧ — بابُ

فى القراءةِ فى المغربِ

٣٠٧ — حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا عَبْدَةُ عن محمدِ بنِ إسحاقَ عن الزُّهْرِىِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ عن ابن عباسٍ عن أُمِّهِ أُمِّ الفَضْلِ قالت : « خَرَجَ إلينا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وهو عاصِبٌ رَأْسَهُ فى مرضِهِ فصلَّى المغربَ ، فَقَرَأَ بالمُرْسَلَاتِ ، فما صلَّاها بَعْدُ حتى لَقِىَ اللهَ عز وجل » .

وفى البابِ عن جُبَيْرِ بن مُطْعِمٍ وابن عُمَرَ وأبى أيُّوبَ وزيدِ بن ثابتٍ .

قال : حديثُ أمِّ الفضلِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

ورُوِىَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّهُ قرأ فى المغربِ بالأعْرافِ فى الركعتينِ كِلْتيهِما .

ورُوِىَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّهُ قرأَ فى المغرب بِالطُّورِ .

ورُوِىَ عن عُمَرَ أنه كَتَبَ إلى أبى موسى أنْ اقرأْ فى المغربِ بِقِصار المُفَصَّلِ .

ورُوِىَ عن أبى بَكرٍ أنه قرأَ فِى المغرب بِقِصَارِ المُفَصَّلِ .

قال : وعلى هذا العملُ عندَ أهلِ العلمِ .

وبه يقولُ ابنُ المبارَكِ وأحمدُ وإسحاقُ .

وقال الشافعيُّ : وذُكِرَ عن مالكٍ أنه يَكْرَهُ أنْ يُقْرَأَ فى صلاةِ المغربِ بالسُّوَرِ الطِّوَالِ ، نحو الطُّورِ والْمُرسَلاتِ .

قال الشافعيُّ : لا أَكْرَهُ ذلكَ بل أَسْتَحِبُّ أنْ يُقرأَ بِهذهِ السُّوَرِ فى الصلاةِ للمغربِ .

٢٢٨ — باب

ماجاء فى القراءةِ فى صلاةِ العِشاءِ

٣٠٨ — حدثنا عَبْدَةُ بنُ عبدِ اللهِ الْخُزاعِىُّ أخبرنا زيدُ بنُ الْحُبابِ أخبرنا ابنُ واقِدٍ عن عبدِ اللهِ بن بُرَيْدَةَ عن أبيه قال : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ فى العِشاءِ الآخرةِ بالشَّمسِ وضُحاها ونحوِها من السُّوَرِ » .

وفى البابِ عن البراءِ بن عازبٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ بُرَيْدَةَ حديثٌ حسنٌ .

وقد رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « أنه قرأ في العِشاءِ الآخِرَةِ بسورةِ والتِّينِ والزَّيتُونِ » .

ورُوِيَ عن عثمانَ بنِ عَفَّانَ : أنه كان يَقْرأُ في العِشاء بِسُوَرٍ من أَوْساطِ المُفَصَّلِ نحوَ سُورةِ المنافِقِينَ وأَشْباهِها .

ورُوِيَ عن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم والتابعينَ : أَنَّهم قَرأُوا بأَكْثَرَ مِن هذا وأَقَلَّ : كأن الأمر عندهم واسعٌ في هذا ـ وأحسن شيء في ذلكَ ماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ بالشَّمْسِ وضُحَاهَا ، والتِّينِ والزَّيْتونِ .

٣٠٩ ــ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا أبو معاويةَ عن يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ عن عَــدِيٍّ بنِ ثابتٍ عن البراء بن عازب : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قرأَ في العِشاءِ الآخِرَةِ بالتِّينِ والزَّيْتُونِ » .

وهذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٢٩ ــ بابُ

ماجاءَ في القراءةِ خلفَ الإمامِ

٣١٠ ــ حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا عَبْدَةُ بن سليمانَ عن محمد بن إسحاقَ عن مَــكْحُولٍ عن محمود بن الرَّبيعِ عن عُبادَةَ بن الصَّامِتِ قال : « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ، فَثَقُلَتْ عليه القراءةُ ، فلمَّا انصرف قال : إنِّي أراكم تَقرأُونَ وراءَ إمامِــكُمْ ؟ قال : قلنا : يارسولَ الله

إى وَاللهِ ، قال : لا تفعلوا إلاَّ بِأمِّ القُرآنِ ، فإنَّهُ لاصلاةَ لِمَنْ لَمْ يقرأْ بها » .

قال : وفى البابِ عن أبى هريرةَ وعائشةَ وأنسٍ وأبى قتادةَ وعبدِ اللهِ ابنِ عمرٍو .

قال أبو عيسى : حديثُ عُبادَةَ حديثٌ حسنٌ .

وروى هذا الحديثَ الزُّهْرِىُّ عن محمود بن الرَّبيع عن عُبادَةَ بنِ الصَّامتِ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لاصلاةَ لِمَنْ لم يقرأْ بفاتحةِ الكتابِ » .

وهذا أصَحُّ .

والعملُ على هذا الحديثِ فى القراءةِ خلفَ الإمامِ عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم والتابعينَ .

وهو قولُ مالكِ بن أنسٍ وابنِ المباركِ والشافعىِّ وأحمدَ وإسحاقَ : يرَوْنَ القراءةَ خَلْفَ الإمامِ .

٢٣٠ — بابُ
مَاجاءَ فى تركِ القراءة خلفَ الإمامِ إذا جَهرَ الإمامُ بالقراءةِ

٣١١ — حدثنا الأنصارىُّ أخبرنا مَعْنٌ أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ أُكَيْمَةَ اللَّيْثىِّ عن أبى هريرةَ : « أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرفَ مِن صلاةٍ جَهرَ فيها بالقراءةِ ، فقال : هل قرأَ معِى

أَحَدٌ منكم آنفاً ؟ فقال رجلٌ : نعم يارسولَ الله ، قال : إنِّي أقولُ مَالِي أُنَازَعُ القرآنَ ؟! قال : فَانْتَهَى الناسُ عن القراءةِ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فيما يَجْهَرُ فيه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من الصَّلَوَاتِ بالقراءةِ حين سمعوا ذلك من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم » .

وفي الباب : عن ابنِ مسعودٍ وعِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ وجابرِ بن عبدِ الله .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ .

وابنُ أُكَيْمَةَ اللَّيْثِيُّ اسمه عُمَارَةُ ، ويُقَال عَمْرُو بن أُكَيْمَةَ .

وَرَوَى بعضُ أصحابِ الزهريِّ هذا الحديثَ وذَكَرُوا هذا الحرفَ :

« قال : قال الزهريُّ : فَانْتَهَى الناسُ عن القراءةِ حينَ سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وليس في هذا الحديث ما يَدْخُلُ على مَنْ رأى القراءةَ خلفَ الإمامِ لأنَّ أبا هريرةَ هو الذي رَوَى عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديثَ .

وَرَوَى أبو هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ صَلَّى صلاةً لَمْ يَقرأْ فيها بِأُمِّ القُرْآنِ فَهِيَ خِداجٌ غيرُ تَمامٍ » فقال له حاملُ الحديثِ : إنِّي أكُونُ أحياناً وراءَ الإمامِ ؟ قال : اقرأْ بها في نَفْسِكَ .

وَرَوَى أبو عثمانَ النَّهْدِيُّ عن أبي هريرةَ قال : « أَمَرَنِي النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنْ أُنَادِيَ أن لَاصلاةَ إلا بقراءةِ فاتحةِ الكتابِ » .

واخْتَارَ أصحابُ الحديثِ أن لَا يقرأَ الرجلُ إذا جَهَرَ الإمامُ بالقراءةِ ، وقالوا : يَتَتَبَّعُ سكتاتِ الإمامِ .

وقد اختلفَ أهلُ العلمِ فى القراءةِ خلفَ الإمامِ فرأى أكثرُ أهلِ العلم مِن أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم والتابعينَ ومَنْ بعدهم القراءةَ خلفَ الإمامِ .

و به يقولُ مالكٌ وابنُ المباركِ والشافعىُّ وأحمدُ و إسحاقُ .

وَرُوِىَ عن عبدِ الله بن المباركِ أنه قال : أنا أقرأُ خلفَ الإمامِ والناس يَقرأُونَ ، إلاَّ قومٌ من الكوفيِّين . وأرَى أنَّ مَن لم يقرأْ صلاتُهُ جائزةٌ .

وشدَّدَ قومٌ مِن أهلِ العلمِ فى تركِ قراءةِ فاتحةِ الكتابِ ، وإنْ كان خلفَ الإمامِ ، فقالوا : لا تجزئ صلاةٌ إلاّ بقراءةِ فاتحةِ الكتابِ ، وَحْدَهُ كانَ أوْ خلفَ الإمامِ . وَذَهَبُوا إلى ما رَوى عبادةُ بن الصامتِ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

وقرأ عبادةُ بن الصامت بعدَ النبى صلى الله عليه وسلم خلفَ الإمامِ ، وتأوَّلَ قولَ النبىِّ صلى الله عليه وسلم : « لاصلاةَ إلاَّ بقراءةِ فاتحةِ الكتابِ » .

وبه يقولُ الشافعىُّ وإسحاقُ وغيرُهما .

وأما أحمدُ بن حنبلٍ فقـال : معنى قولِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم : « لاصلاةَ لِمَن لم يَقرأْ بفاتحةِ الكتابِ » : إذا كان وَحْدَهُ . واحتجَّ بحديثِ جابرِ بن عبد الله حيثُ قالَ : مَن صلى ركعةً لم يقرأْ فيها بِأُمِّ القرآنِ فلم يُصَلِّ ، إلاَّ أن يكونَ وراءَ الإمامِ . قال أحمدُ : فهذا رجلٌ مِن أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم تأوَّلَ قولَ النبىِّ صلى الله عليه وسلم « لاصلاةَ لمن لمْ يقرأْ بفاتحةِ الكتابِ » : أنَّ هذا إذا كان وحده . واختارَ أحمدُ مع هذا القراءةَ خلفَ الإمامِ ؛ وأن لاَ يتْرُكَ الرجلُ فاتحةَ الكتاب وإنْ كان خلفَ الإمامِ .

٣١٢ — حدثنا إسحاقُ بن موسى الأنْصارِيُّ أخبرَنا مَعْنٌ أخبرَنا مالكٌ عن أبي نُعَيمٍ وهْبِ بن كَيْسانَ : أنَّهُ سَمِعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ يقولُ : مَنْ صَلَّى رَكْعَةً لم يَقْرأْ فيها بِأُمِّ القُرْآنِ فَلَمْ يُصَلِّ إلاَّ أنْ يكونَ وراءَ الإمامِ .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٣١ — بابُ

ماجاء مايقولُ عندَ دُخُولِهِ المسجدَ

٣١٣ — حدثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن لَيْثٍ عن عبدِ اللهِ بنِ الحَسَنِ عن أُمِّهِ فاطمةَ بنتِ الحُسَيْنِ عن جَدَّتِهَا فاطمةَ الكُبْرى قالت : « كان رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذا دخلَ المَسجدَ صَلّى على محمدٍ وسلّمَ ، وقالَ رَبِّ اغفِرْ لى ذُنُوبِي وافتَحْ لى أبْوابَ رَحْمَتِكَ ، وإذا خرجَ صلّى على محمدٍ وسلّمَ ، وقالَ : ربِّ اغفر لى ذُنوبى وافْتَحْ لى أبوابَ فَضْلِكَ » .

٣١٤ — وقال عليُّ بن حُجْرٍ : قال إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ : فَلَقِيتُ عبدَ اللهِ بنَ الحسنِ بمكَّةَ فَسَأَلْتُهُ عن هذا الحديثِ فَحَدَّثَنِي به . قال : « كانَ إذا دخلَ قالَ : رَبِّ افْتَحْ لي بابَ رَحْمَتِكَ ، وإذا خرجَ قال : رَبِّ افْتَحْ لِي بابَ فَضْلِكَ » .

وفى البابِ عن أبي حُمَيْدٍ وأبي أُسَيْدٍ وأبي هُرَيْرَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ فاطمةَ حديثٌ حسنٌ ، وليس إسنادُهُ بِمُتَّصِلٍ

وفاطمةُ إبنةُ الحُسَيْنِ لم تُدْرِكْ فاطمةَ الكُبْرَى ، إنَّمَا عاشَتْ فاطمةُ بعدَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أشْهُراً .

٢٣٢ – بابُ

ماجاء إذا دخلَ أحَدُكم المسجدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ

٣١٥ – حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ أخبرنا مالكُ بنُ أنسٍ عن عامرِ ابنِ عبدِ اللهِ بن الزُّبَيْرِ عَن عَمْرِو بنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ عن أبى قتادةَ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إذا جاءَ أَحَدُكُمْ المسجدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أنْ يَجْلِسَ » .

قالَ : وفى البـابِ عن جَابِرٍ وأَبِي أُمامَةَ وأبى هريرةَ وأبى ذَرٍّ وكَعْبِ بنِ مالكٍ .

قال أبو عيسى : وحديثُ أَبى قَتَادَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رَوَى هذا الحديثَ محمدُ بنُ عَجْلَانَ وغيرُ واحدٍ عن عامرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ نحوَ روايةِ مالكِ بنِ أنسٍ .

ورَوَى سُهَيْلُ بنُ أبى صالحٍ هذَا الحديثَ عن عامرِ بنِ عبدِ اللهِ ابنِ الزُّبَيْرِ عن عَمْرِو بن سُلَيْمٍ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

وهذا حديثٌ غيرُ محفوظٍ ، والصحيحُ حديثُ أَبى قَتَادَةَ .

والعملُ على هذا الحديثِ عندَ أصحابنا : اسْتَحَبُّوا إذَا دخلَ الرَّجُلُ

المسجدَ أن لا يَجلِسَ حتَّى يُصَلِّيَ الرَّكْعَتَيْنِ ، إلاَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ عُذْرٌ

قال عليُّ بنُ المَدِينِي : وحديثُ سهيل بن أبي صالحٍ خَطَأٌ ، أخبرَنِي بذلكَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ عن عليِّ بن المَدِينِي .

٢٣٣ — بَابُ

مَا جَاءَ أَنَّ الأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدٌ إلاَّ المَقْبَرَةَ والحَمَّامَ

٣١٦— حدثنا ابن أبي عُمَرَ وأبو عَمَّارٍ الحُسَيْنُ بنُ حُرَيْثٍ قالا : أَخْبَرَنَا عبدُ العزيزِ بن محمد عن عَمْرِو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ إلا المَقْبَرَةَ والحَمَّامَ » .

وفي البـاب عن عليٍّ وعبدِ الله بن عَمْرٍو وأبي هريرةَ وجابرٍ وابنِ عباسٍ وحُذَيْفَةَ وأَنسٍ وأبي أُمَامَةَ وأبي ذرٍّ ، قالوا : إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ كلها مسجداً وطهوراً » .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي سعيدٍ قد رُوِيَ عن عبدِ العزيزِ بن محمدٍ روايتينِ :

منهم مَن ذَكَرَهُ عن أبي سعيدٍ ، ومنهم مَن لم يَذْكُرْه .

وهذا حديثٌ فيه إضطرابٌ .

رَوَى سفيانُ الثَّوْرِيُّ عن عَمْرِو بن يَحْيَى عن أبيه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : مُرْسَلاً .

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عن عَمْرِو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيدٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

وَرَوَاهُ محمدُ بنُ إسحاقَ عن عَمْرِو بن يحيى عن أبيه قال . وكان عَامَّةُ رِوَايَتِهِ عن أبي سعيدٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم . ولَمْ يَذْكُرْ فيهِ عن أبي سعيد

وكأنَّ رِوَايَة الثَّوْرِيِّ عن عَمْرِو بن يحيى عن أبيهِ . عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أَثْبَتُ وَأَصَحُّ .

٢٣٤ — بَابُ

مَاجَاءَ فِي فَضْلِ بُنْيَانِ الْمَسْجِدِ

٣١٧ — حدثنا بُنْدَارٌ أخبرنا أبو بكرٍ الحَنَفِيُّ أخبرنا عبدُ الحميدِ بن جعفرٍ عن أبيهِ عن محمودِ بنِ لَبِيدٍ عن عثمانَ بنِ عَفَّانَ قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللهُ لَهُ مِثْلَهُ فى الجَنَّةِ » .

وفى البابِ عن أبي بكرٍ وعمرَ وعليٍّ وعبدِ اللهِ بنِ عَمْرٍو وأنسٍ وابنِ عباسٍ وعائشةَ وأم حبيبةَ وأبي ذرٍّ وعَمْرِو بنِ عَبَسَةَ وواثِلَةَ بنِ الأسقعِ وأبي هريرةَ وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ .

قال أبو عيسى : حديثُ عثمانَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٨ — وقد رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ بَنَى

للهِ مَسْجِداً صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتاً فى الجنة » . حدثنا بذلكَ قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ أخبرنا نوحُ بنُ قَيسٍ عن عبدِ الرحمنِ مولَى قيسٍ عن زيادٍ النُّمَيْرِيِّ عن أنسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم بهذا .

ومحمودُ بنُ لَبِيدٍ قد أدركَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم .

ومحمودُ بنُ الرَّبيعِ قد رأى النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، وهما غلامانِ صغيرانِ مَدَنيَّانِ .

٢٣٥ — بابُ

ماجاء فى كراهيةِ أنْ يتخذَ على القبرِ مسجدًا

٣١٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا عبدُ الوارثِ بن سعيدٍ عن محمدِ بنِ جُحَادَةَ عن أبى صالحٍ عن ابنِ عباسٍ قال : « لَعَنَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زائراتِ القبورِ والمتخذينَ عليها المساجدَ والسُّرُجَ » .

قال : وفى الباب عن أبى هريرة وعائشة .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عباس حديثٌ حسنٌ .

٢٣٦ — بابُ

ماجاء فى النَّوْمِ فى المَسْجِدِ

٣٢٠ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سالمٍ عن ابنِ عُمَرَ قال : « كُنَّا نَنَامُ على عَهْدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فى المسجدِ ونحنُ شبابٌ » .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عُمَرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رخَّصَ قومٌ مِن أهلِ العلمِ فى النَّومِ فى المسجدِ .

قال ابنُ عباسٍ : لا يتَّخِذُهُ مَبِيتًا ومَقِيلًا .

وذهبَ قومٌ مِن أهلِ العلمِ إلى قولِ ابنِ عباسٍ .

٢٣٧ — بَابُ

مَا جَاءَ فِى كَرَاهِيَةِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ وَالشِّعْرِ فِى الْمَسْجِدِ

٣٢١ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ عن ابنِ عَجْلَانَ عن عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عن أبيهِ عن جَدِّهِ عن رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ نَهَى عَن تَنَاشُدِ الأَشْعَارِ . فى المسجدِ ، وعن البيعِ والشِّرَاءِ فيه ، وأَنْ يَتَحَلَّقَ الناسُ فيهِ يومَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ » .

وفى البابِ عن بُرَيدةَ وجابرٍ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديث عبد الله بن عمرو بن العاص حديثٌ حسنٌ .

وعَمْرُو بنُ شُعَيْبٍ هو ابنُ محمد بن عبد الله بن عَمْرِو بن العاصِ .

قال محمدُ بن إسماعيلَ : رَأَيْتُ أحمدَ وإسحاقَ ، وَذَكَرَ غَيْرَهُمَا ، يَحْتَجُّونَ بحديثِ عَمْرِو بن شعيبٍ .

قال محمدٌ : وقد سَمِعَ شعيبُ بن محمدٍ من عبدِ الله بن عَمْرٍو .

قال أبو عيسى : ومَن تكلَّمَ فى حديثِ عَمْرِو بن شعيبٍ إنَّمَا ضَعَّفَهُ

لأَنَّهُ يُحَدِّثُ عن صَحِيفَةِ جَدِّهِ ، كَأَنَّهُمْ رَأَوْا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ هَذِهِ الأحاديثَ مِن جَدِّهِ .

قال عليُّ بن عبد الله : وَذُكِرَ عن يحيى بن سعيدٍ أنه قال : حديثُ عمرِو بن شعيبٍ عِنْدَنَا وَاهٍ .

وقد كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أهل العلمِ البيعَ والشراء فى المسجدِ .
وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

وقد رُوِيَ عن بعضِ أهلِ العلمِ مِنَ التابعينَ رُخْصَةٌ فى البيع والشراء فى المسجد .

وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى غير حديث رخصة فى إِنْشَادِ الشِّعْرِ فى المسجدِ .

٢٣٨ — باب

ماجاءَ فى المسجِدِ الذى أُسِّسَ على التقوى

٣٢٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ عن أُنَيْسِ بن أبى يحيى عن أبيه عن أبى سعيدٍ الخُدْرِيِّ قال : « امْتَرَى رَجُلٌ مِن بَنِي خُدْرَةَ وَرَجُلٌ مِن بَنِي عَمْرِو بنِ عَوْفٍ فِى المسجدِ الذى أُسِّسَ على التَّقْوَى فقالَ الخُدْرِيُّ : هو مسجدُ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، وقال الآخر هُوَ مسجد قبا ، فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلكَ ، فقال : هو هَذَا يَعْنِي مَسْجِدَهُ ، وفى ذلكَ خَيْرٌ كَثِيرٌ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

حدثنا أبو بكر عن عليِّ بنِ عبد اللهِ قال : سَأَلْتُ يَحْيَى بنَ سعيدٍ

عَنْ محمد بن أبى يَحْيَى الأَسْلَمِيِّ ، فقال : لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ ، وأَخُوهُ أُنَيْسُ بنُ أبى يَحْيَى أَثْبَتُ مِنْهُ .

٢٣٩ — بابُ

ماجاءَ فِى الصلاةِ فى مسْجِدِ قُبَاً

٣٢٣ — حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ أبو كُرَيْبٍ وسفيانُ بنُ وكيعٍ قالا : أخبرنا أبو أُسامَةَ عن عبدِ الحَميدِ بنِ جعفرٍ أخبرنا أبو الابْرَدِ مَوْلَى بَنِي خَطْمَةَ أنه سَمِعَ أُسَيْدَ بنَ ظُهَيْرٍ الأنصارىَّ وكان مِن أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم . يُحَدِّثُ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « الصَّلاةُ فى مسجدِ قُباً كَعُمْرَةٍ » .

وفى البابِ عن سَهْلِ بنِ حُنَيْفٍ .

قال : حديثُ أُسَيْدٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ ، ولا نَعْرِفُ لأُسَيْدِ بنِ ظُهَيْرٍ شَيْئاً يَصِحُّ غيرَ هذا الحديثِ ، ولا نَعْرِفُه إلاَّ مِن حديث أبى أُسامَةَ عن عبدِ الحميدِ بنِ جَعْفَرٍ . وأبو الابْرَدِ إسمه « زِيادٌ » مَدِينِيٌّ .

٢٤٠ — باب

مَاجاءَ فِى أَىِّ المَساجِدِ أَفْضَلُ

٣٢٤ — حدثنا الأَنْصارِىُّ أخبرنا مَعْنٌ أخبرنا مالكٌ [ح] وحدثنا قُتَيْبَةُ عن مالكٍ عن زيدِ بنِ رَبَاحٍ وعُبَيْدِ اللهِ بن أبى عبدِ الله الاغرِّ عن أبى هريرةَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « صَلاةٌ فى مَسْجِدِى هذا خيرٌ مِنْ ألفِ صَلاةٍ فيما سِوَاهُ إلاَّ المسجدَ الحرامَ » .

قال أبو عيسى : ولم يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فى حديثه عن عبيدِ الله وإنما ذَكَرَ عن زَيْدِ بنِ رباحٍ عن أبى عَبدِ الله الأغرِّ .

قال : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وأبو عبد الله الأغرُّ اسمهُ « سَلْمَانُ » .

وقد رُوِىَ عن أبى هريرة من غير وجه عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

وفى الباب عن علىٍّ ومَيْمُونَةَ وأبى سعيدٍ وجُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ وعبدِ الله ابن الزُّبَيْرِ وابنِ عُمَرَ وأبى ذَرٍّ .

٣٢٥ — حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ أخبرنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن عبد الملك بنِ عُمَيْرٍ عن قَزَعَةَ عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاتُشَدُّ الرِّحالُ إلاَّ إلى ثلاثةِ مَساجِدَ : مَسْجِدِ الحَرامِ ، وَمَسْجِدِى هذا ، ومَسْجِدِ الأقصى » .

قال : هذا . حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٤١ — بابُ

ما جاء فى المَشْيِ إلى المَسْجِد

٣٢٦ — حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبى الشَّوارِبِ أخبرنا يزيدُ بن زُرَيْعٍ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِىِّ عن أبى سَلَمَةَ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فلا تأتُوهَا وأنتم تَسْعَوْنَ ، ولكنِ ائتُوهَا وأنتم تَمْشُونَ ، وعَلَيكم السَّكِينَةُ ، فما أدرَكتُمْ فَصَلُّوا ، وما فاتَكم فأتِمُّوا » .

وفى الباب عن أبى قتادةَ وأُبَىِّ بنِ كَعْبٍ وأبى سعيدٍ وزيدِ بن ثابت وجابرٍ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : اختلفَ أهلُ العلمِ فى المشى إلى المسجد فمِنْهُمْ مَن رأى الإسراعَ إذا خافَ فَوْتَ تكبيرةِ الأُولَى ، حتّى ذُكِرَ عن بعضِهم أنه كانَ يُهَرْوِلُ إلى الصلاةِ ، ومنهم مَنْ كَرِهَ الإسْرَاعَ ، واخْتَارَ أَنْ يَمْشِيَ على تُؤَدَةٍ وَوَقَارٍ .

وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ ، وقالا : العملُ على حديثِ أبى هريرةَ .

وقال إسحاقُ : إنْ خافَ فَوْتَ تكبيرةِ الأُولَى فلا بأسَ أن يُسْرِعَ فى المَشْيِ .

٣٢٧ — حدثنا الحسنُ بنُ علىٍّ الخلالُ أخبرنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهْرِيِّ عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ عن أبى هريرةَ عن النبى صلى الله عليه وسلم بحديثِ أبى سَلَمَةَ عن أبى هريرةَ بمعناهُ . هكذا قال عبدُ الرَّزَّاقِ عن سعيدِ بنِ المسيبِ عن أبى هريرةَ . وهذا أصحُّ مِن حديثِ يَزِيدَ بنِ زُرَيْعٍ .

٣٢٨ — حدثنا ابنُ أبى عُمَرَ أخبرنا سفيانُ عن الزُّهْرِيِّ عن سعيدِ ابنِ المسيَّبِ عن أبى هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ .

٢٤٢ — بابُ

ماجاء فى القُعُودِ فى المسْجِدِ وانتظارِ الصلاةِ من الفَضْلِ

٣٢٩ — حدثنا محمودُ بن غَيْلانَ أخبرنا عبدُ الرَّزَّاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن هَمَّامِ بنِ مُنَبِّهٍ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم

« لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مادامَ يَنْتَظِرُهَا ، ولا تَزَالُ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّى عَلَى أَحَدِكم مادامَ فى المسجدِ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مالَم يُحْدِثْ . فقالَ رَجُلٌ مِن حَضْرَمَوْتَ : وما الحَدَثُ ياأبا هريرةَ ؟ فقال : فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ » .

وفى البابِ عن عَلِيٍّ وأبى سعيدٍ وأنسٍ وعبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ وسهل ابن سعدٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٤٣ — باب

ماجاء فى الصلاةِ عَلَى الْخُمْرَةِ

٣٣٠ — حدثنا قُتَيْبةُ أخبرنا أبو الأَحْوَصِ عن سِمَاكِ بنِ حَرْبٍ عن عِكْرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ قال : « كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى عَلَى الْخُمْرَةِ » .

وفى البابِ عن أمِّ حبيبَةَ وابنِ عمرَ وأمِّ سلمَةَ ، وعائشة ، وميمونة وأم كلثوم بنتِ أبى سلمة بن عبد الأسَدِ . وَلَمْ تَسْمَعْ مِن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عباسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وبه يقولُ بعضُ أهلِ العلمِ .

وقال أحمدُ وإسحاقُ : قد ثَبَتَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم الصلاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ .

قال أبو عيسى . والخمرة : هو حَصِيرٌ صغيرٌ .

٢٤٤ — باب

ماجاء فى الصلاةِ عَلَى الحصيرِ

٣٣١ — حدثنا نَصْرُ بن عَلِيٍّ أخبرنا عيسى بن يونسَ عن الأعْمَشِ عن أَبى سفيانَ عن جابرٍ عن أبى سعيدٍ : « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى عَلَى حَصِيرٍ » .

وفى البابِ عن أنسٍ والمغيرةِ بن شُعْبَةَ .

قال أبو عيسى : وحديثُ أبى سعيدٍ حديثٌ حسنٌ .

والعملُ عَلَى هذا عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ ، إلا أن قوماً من أهل العلم اختاروا الصلاةَ عَلَى الأرضِ استحباباً .

٢٤٥ — بابٌ

ماجاء فى الصلاةِ عَلَى الْبُسُطِ

٣٣٢ — حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وكيعٌ عن شُعْبَةَ عن أبى التَّيَّاحِ الضُّبَعِىِّ قال : سمعت أنسَ بن مالكٍ يقولُ : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يُخالِطُنَا حتى كان يقولُ لِأَخٍ لى صغيرٍ : يا أبا عُمَيْرٍ ما فَعَلَ النُّغَيْرُ ؟ قال : ونُضِحَ بِساطٌ لنا فَصَلَّى عليه »

وفى البابِ عن ابن عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عَلَى هذا عند أكثرِ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَنْ بعدهم . ولم يَرَوْا بالصلاةِ عَلَى البساطِ والطِّنْفِسةِ بأساً .

وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

واسمُ أبى التَّيَّاحِ : يَزِيدُ بن حُمَيْدٍ .

٢٤٦ — بابُ

ماجاء فى الصلاةِ فى الحيطانِ

٣٣٣ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ حدثنا أبو داود أخبرنا الحسنُ بن أبى جَعْفَرٍ عن أبى الزُّبَيْرِ عن أبى الطُّفَيْل عن مُعاذِ بن جَبَلٍ : « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يَسْتَحِبُّ الصلاةَ فى الحِيطَانِ » .

قال أبو داود : يعنى البَسَاتِينَ .

قال أبو عيسى : حديثُ مُعاذٍ حديثٌ غريبٌ لانعرفهُ إلا مِن حديثِ الحسنِ بن أبى جعفرٍ . والحسن بن أبى جعفرٍ قد ضَعَّفَهُ يحيى بنُ سعيدٍ وغيرُه . وأبو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ محمدُ بن مُسْلمِ بنِ تَدْرُسَ : وأبو الطُّفَيْلِ اسمُهُ « عامرُ بن وَاثِلَةَ » .

٢٤٧ — بابُ

ماجاء فى سُتْرَةِ المُصَلِّى

٣٣٤ — حدثنا قُتَيْبَةُ وهَنَّادٌ قالا : أخبرنا أبو الأَحْوَصِ عن سِمَاكِ ابن حربٍ عن موسى بن طَلْحَةَ عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . « إذا وَضَعَ أحدُكم بين يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ ولا يُبَالى مَنْ مَرَّ مِنْ وراءِ ذلك » .

وفى البابِ عن أبى هريرةَ وسَهْلِ بن أَبِى حَثْمةَ وابنِ عمرَ وسَبْرَةَ بن معبدٍ وأبى جحَيْفَةَ وعائشةَ .

وقال أبو عيسى : حديثُ طلحةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . والعملُ علَى هَذَا عند أهلِ العلمِ . وقالوا : سترةُ الإمامِ سترةٌ لمن خلفَهُ .

٢٤٨ — بابُ

ماجاء فى كراهيةِ المرور بين يدَىْ المُصَلِّى

٣٣٥ — حدثنا الأنصارِىُّ أخبرنا مَعْنٌ أخبرنا مالكُ بن أنسٍ عن أبي النَّضْرِ عن بُسْرِ بن سعيدٍ أَنَّ زَيْدَ بن خالدٍ الجُهَنِىَّ أَرسلَ إلى أبى جُهَيْمٍ يَسْأَلُه ماذا سَمِعَ من رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى المَارِّ بَيْنَ يَدَىْ المُصَلى ؟ فقال أبو جُهَيْمٍ : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « لو يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَىْ المُصَلى ماذا عليه لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أربعينَ خَيْرٌ له

مِن أن يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » قال أبو النَّضْرِ : لا أدرى قال أربعينَ يوماً أَو أَربعينَ شهراً أَو أَربعينَ سَنَةً .

وفى البابِ عن أَبى سعيدٍ الخُدرىِّ وأَبى هريرةَ وابنِ عُمَرَ وعبدِ اللهِ ابنِ عَمْرٍو . قال أبو عيسى : حديثُ أَبى جُهَيْمٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رُوِىَ عن النبىِّ صلى اللهُ عليهِ وسلم أنه قال : « لأَنْ يَقِفَ أَحَدُكم مائةَ عامٍ خَيْرٌ له مِنأَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَىْ أَخِيه وهوَ يُصَلِّى » .

والعملُ عليه عندَ أهلِ العلمِ . كَرِهُوا المُرُورَ بَيْنَ يَدَىِ المُصَلِّى ، ولَمْ يَرَوْا أَنَّ ذلكَ يَقْطَعُ صلاةَ الرجلِ .

٢٤٩ — بابُ

ماجاء لايقطعُ الصلاةَ شىءٌ

٣٣٦ — حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الملكِ بن أبى الشَّوارِبِ أخبرنا يزيد ابنُ زُرَيْعٍ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهرىِّ عن عُبَيْدِ اللهِ بن عبد الله بن عُتْبَةَ عن ابن عباسٍ قال : كُنْتُ رَدِيفَ الفَضْلِ على أَتانٍ فَجِئْنَا والنبىُّ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى بأصحابه بمِنًى ، قال : فنزلْنا عنهـا ، فَوَصَلْنَا الصَّفَّ فمَرَّتْ بينَ أَيديهم فلم تَقْطَعْ صَلاتَهُمْ » .

وفى البـابِ عن عائشةَ والفضلِ بنِ عباسٍ وابنِ عُمَرَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عبَّاسٍ حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليه عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم

وَمَن بعدَهم من التابعينَ . قالوا : لايقطعُ الصلاةَ شىءٌ .

وبه يقولُ سُفيانُ والشافعىُّ .

٢٥٠ — بابُ
ما جاءَ أنه لايَقْطَعُ الصَّلاةَ إلاَّ الـكلبُ والحمارُ والمرأةُ

٣٣٧ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا هُشَيْمٌ أخبرنا يونسُ ومنصورُ ابن زَاذَانَ عن حُمَيْدِ بنِ هِلاَلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ الصَّامتِ قال : سمعتُ أَبا ذَرٍّ يقولُ : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إذا صَلَّى الرجلُ وليس بَيْنَ يَدَيْهِ كآخرَةِ الرَّحْلِ أو كَوَاسِطَةِ الرَّحْلِ قَطَعَ صلاتَه الـكلبُ الأسْوَدُ والمرأةُ والحِمارُ » فقلتُ لأبى ذَرٍّ : مَا بَالُ الأَسْوَدِ مِنَ الأحْمَرِ ومِنَ الأَبْيَضِ ؟ فقال : يَا ابنَ أَخِى سأَلْتَنِى كما سأَلْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال : الـكلبُ الأَسْوَدُ شيطانٌ .

وفى البابِ عن أبى سعيدٍ والحـكمِ الغِفَارِىِّ وأبى هريرةَ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى ذرٍّ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد ذهبَ بعضُ أهلِ العِلمِ إليه قالوا : يَقْطَعُ الصلاةَ الحِمارُ والمرأةُ والـكلبُ الأَسْوَدُ . قال أحمدُ : الذى لا أَشُكُّ فيه أنَّ الـكلبَ الاسْوَدَ يقطعُ الصلاةَ ، وفى نفسى مِن الحمارِ والمرأةِ شىءٌ .

قال إسحاقُ : لايقطعُها شىءٌ إلاَّ الـكلبُ الأَسْوَدُ .

٢٥١ — بابُ

مَاجاءَ فى الصلاةِ فى الثَّوْبِ الواحدِ

٣٣٨ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ عن هشامٍ هو ابنُ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عمرَ بنِ أبى سَلَمَةَ أنه رأى رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى فى بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ مُشْتَمِلاً فى ثوبٍ واحدٍ .

وفى الباب عن أبى هريرةَ وجابرٍ وسَلَمَةَ بنِ الأكوعِ وأنسٍ وعَمْرِو ابنِ أبى أُسَيْدٍ وأبى سعيدٍ وكَيْسَانَ وابنِ عباسٍ وعائشةَ وأُمِّ هانئٍ وعَمَّارِ ابنِ ياسرٍ وطَلْقِ بنِ علىٍّ وعبادةَ بنِ الصَّامتِ الأنصارىِّ .

قال أبو عيسى : حديثُ عُمَرَ بنِ أبى سَلَمَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عَلَى هذا عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم وَمَنْ بَعدَهم من التابعينَ وغيرِهم . قالوا : لا بَأْسَ بالصلاة فى الثَّوْبِ الواحدِ .

وقد قال بعضُ أهلِ العلمِ : يُصَلِّى الرجلُ فى ثَوْبَيْنِ .

٢٥٢ — بابُ

ما جاء فى الأَرْضَ كُلَّهَا مَسْجِدٌ إلاَّ المَقْبَرَةَ وَالحَمَّامَ

٣٣٩ — حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وَكِيعٌ عن إسرائيلَ عن أبى إسحاقَ عن البَرَاءِ بن عازبٍ قال : لمَّا قدمَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم المدينةَ

صلَّى نحوَ بيتِ المقدسِ ستةَ أوْ سبعةَ عشرَ شهرًا . وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يحبُّ أن يُوَجَّهَ إلى الكعبةِ ، فأنزلَ اللهُ تعالى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاها ، فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ المَسْجِدِ الحَرَامِ ﴾ فوجِّه إلى الكعبةِ ، وكان يُحبُّ ذلكَ . فصلَّى رجلٌ معه العصرَ ثمَّ مرَّ عَلَى قومٍ من الأنصارِ وهم ركوعٌ فى صلاةِ العصرِ نحوَ بيتِ المقدسِ فقالَ هو يشْهدُ أنه صلى مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وأنه قد وُجِّهَ إلى الكعبةِ .

قال : فانحرَفوا وهم ركوعٌ .

وفى البابِ عن ابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وعمارةَ بن أوْسٍ وعمرِو بنِ عوفٍ المزنىِّ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ البراءِ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

وقد روَى سفيانُ الثورىُّ عن أبى إسحاقَ .

٣٤٠ — حدثنا هَنَّادٌ أخبرنا وكيعٌ عن سفيانَ عن عبدِ الله بن دينَارٍ عن ابن عمرَ قال : كانوا ركوعاً فى صلاةِ الصبحِ .

٢٥٣ — بابُ

ماجاء أنَّ مابيْنَ المشرِق والمغْربِ قِبْلَةٌ

٣٤١ — حدثنا محمدُ بن أبى معشرٍ أخبرنا أبِى عن محمدِ بنِ عمرٍو عن أبى سلمةَ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مابين المشرقِ والمغربِ قبلةٌ » .

٣٤٢ - حدثنا يحيى بن موسى أخبرنا محمدُ بنُ أبي معشرٍ : مثلَهُ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي هريرةَ قد روىَ عنه من غيرِ وجهٍ .

وقد تكلم بعضُ أهلِ العلمِ في أبي معشرٍ من قِبَلِ حفظهِ ، واسمُه نجيحٌ مولَى بنَى هاشمٍ قالَ محمدٌ : لاأروِى عنه شيئاً وقد روَى عنهُ النّاسُ قال محمدُ : وحديثُ عبدِ اللهِ بن جعفرٍ المخرميِّ عن عثمانَ بنِ محمدٍ الأخنسيِّ عن سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « مابينَ المشرقِ والمغربِ قبلةٌ » وإنَّما قِيلَ عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ المخرميُّ لأنه من ولد المسورِ ابن مخرمةَ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رُوِىَ عن غيرِ واحدٍ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « مابينَ المشرقِ والمغربِ قبلَةٌ » مِنْهم عمرُ بنُ الخطابِ وعليُّ بنُ أبي طالبٍ وابن عباسٍ .

وقال ابنُ عمرَ : إذا جعلتَ المغربَ عن يمينِكَ والمشرقَ عن يسارِكَ فما بينَهُما قبلَةٌ إذا استقبلتَ القبلَةَ .

وقال ابنُ المباركِ : مابيْنَ المشرقِ والمغربِ قبلَة .

هذا لأهلِ المشرقِ .

واختارَ عبدُ الله بن المباركِ التياسُرَ لأهلِ مروٍ .

٢٥٤ — بَابُ

مَا جَاءَ فِى الرَّجُلِ يُصَلِّى لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ فِى الْغَيْمِ

٣٤٣ — حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ أخبرنا وكيعٌ أخبرنا أشعثُ بنُ سعيدٍ السمانُ عن عاصمِ بنِ عبيدِ اللهِ عن عبدِ اللهِ بن عامرِ بنِ ربيعةَ عنْ أبيه قال : كنَّا مع النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم فى سفرٍ فى ليلةٍ مظلمةٍ فلم نَدْرِ أين القبلةُ ، فصلَّى كلُّ رجلٍ منا عَلَى حِيالِهِ ، فلما أصبحْنَا ذكرنا ذلكَ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم فنزلَ (فأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وجهُ اللهِ) .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ ليسَ إسناده بذاك ، لانعرِفُهُ إلاَّ من حديثِ أشعثَ السمانِ ، وأشعثُ بنُ سعيدٍ أبو الربيع السمانُ يُضعَّفُ فى الحديثِ .

وقد ذهبَ أكثرُ أهلِ العلمِ إلى هذا . قالوا : إذا صلَّى فى الغيمِ لغيرِ القبلةِ ، ثم استبانَ له بعدَ ماصلى أنَّه صلى لغيرِ القبلةِ فإنَّ صلاتَه جائزةٌ .

وبهِ يقول سفيانُ الثوريُّ وابنُ المباركِ وأحمدُ وإسحاقُ .

٢٥٥ — باب

ماجاء فى كراهيةِ مايُصلي إليهِ وفيهِ

٣٤٤ - حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ حدثنا المقْرِى قال أخبرنا يحيى بنُ أيوب عن زيدِ بنِ جبيرةَ عن داودَ بنِ الحُصَين عن نافعٍ عن ابن عُمر أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نَهى أن يُصَلى فى سبعةِ مواطنٍ : فى المزبلةِ والمجزرةِ والمقْبرةِ وقَارعةِ الطريقِ وفِى الحمامِ .

ومعاطن الإبل ، وفوقَ ظهرِ بيتِ الله .

٣٤٥ — حدثنا عليُّ بن حُجْرٍ أخبرنا سويدُ بنُ عبدِ العزيزِ عن زيدِ ابن جَبِيرَةَ عنْ داودَ بنِ حُصَينٍ عنْ نافعٍ عنْ ابنِ عمرَ عنْ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعناهُ ونحوَهُ .

وفى الباب عن أبى مرثدٍ وجابرٍ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عمرَ إسنادُه ليسَ بذاكَ القوى .

وقد تُكُلِّمَ فى زيدِ بن جَبِيرَةَ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ .

وقد رَوَى الليثُ بنُ سعدٍ هذا الحديثَ عن عبد الله بن عمرَ العُمَرىِّ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عنْ عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم ، ومثلَه .

وحديثُ ابنِ عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أشبهُ وأصحُّ من حديثِ الليثِ بن سعدٍ . وعبدُ اللهِ بنُ عمرَ العمرىُّ ضعَّفَه بعضُ أهلِ الحديثِ منْ قِبَلِ حِفظهِ ، منهم يحيَى بنُ سعيدٍ القطانُ .

٢٥٦ — بابُ

ماجاءَ فِى الصَّلاةِ فى مرابِضِ الغنَمِ ومعاطِنِ الإبِلِ

٣٤٦ — حدثنا أبو كُرَيبٍ أخبرنَا يحيى بنُ آدمُ عن أبى بكرِ بن عياش عن هِشامٍ عن ابن سيرينَ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « صَلوا فى مرابضِ الغنمِ ولا تصَلوا فى أعطانِ الإبلِ » .

٣٤٧ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ أخبرنا يحيى بنُ آدمَ عن أبى بكرِ بنِ

عيّاشٍ عن أبى حصينٍ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ عن النبيِّ صلى اللهِ عليه وسلم بمثلِه أو بنحوِه .

وفى البابِ عن جابرِ بن سَمُرةَ والبراءِ وسَبْرةَ بنِ معبدٍ الجهنىِّ وعبدِ الله ابن مغفلٍ وابن عمرَ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : وحديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وعليه العملُ عند أصحابنا .

وبهِ يقول أحمدُ وإسحاقُ .

وحديثُ أبى حصينٍ عنْ أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم حديثٌ غريبٌ .

رواه إسرائيلُ عن أبى حصينٍ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ موقوفًا ولمْ يرْفعْهُ .

واسْمُ أبى حصينٍ عثمانُ بنُ عاصمٍ الأسدِى .

٣٤٨ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ أخبرنا يحيَى بن سعيدٍ عن شُعبةَ عن أبى التياحِ الضُّبَعِىِّ عنْ أنسِ بن مالكٍ أنَّ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم كان يُصَلِّى فى مرابضِ الغنمِ .

قال أبُو عيسَى : وهذا حديثٌ صحيحٌ .

وأبو التَّياحِ اسمُهُ يزيدُ بن حميدٍ .

٢٥٧ — بابُ

ماجاء في الصَّلاةِ عَلَى الدَّابَّةِ حَيْثُ مَاتوجَّهتْ بِهِ

٣٤٩ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلَانَ أخْبرنا وكيعٌ ويَحْيى بنُ آدمَ قالا: أخْبرنا سُفْيَانُ عنْ أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «بَعَثَنِي النبيُّ صلى الله عليه وسلم في حَاجَةٍ فجئتُهُ وهو يُصَلِّي على راحلتِهِ نحوَ المشرقِ والسجودُ أخفضُ منَ الركوعِ».

وَفي البابِ عنْ أنسٍ وابنِ عمرَ وأبي سعيدٍ وعامرِ بنِ ربيعةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ جابرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

ورُوِي من غيرِ وجهٍ عن جابرٍ.

والعَمَلُ عليه عندَ عامَّةِ أهلِ العلمِ، لانعلمُ بَيْنَهم اختلافاً. لايرونَ بأساً أنْ يصليَ الرجلُ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُمَا كَانَ وجهُهُ إلى القبلةِ وغَيْرِها.

٢٥٨ — بابُ

ماجاء في الصَّلاةِ إلَى الراحلةِ

٣٥٠ — حدثنا سُفْيَانُ بنُ وكيعٍ أخبرنا أبو خالدٍ الأحمرُ عن عبيدِ اللهِ ابنِ عُمَرَ عنْ نافعٍ عنْ ابنِ عُمَرَ: «أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى إلى بعيرِهِ أو رَاحِلَتِهِ وكانَ يصلِّي على راحلتِهِ حيثُما توجَّهتْ بِهِ».

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهو قولُ بعضِ أهلِ العِلْمِ : لايَرَوْنَ بالصلاةِ إلى البعيرِ بأساً أن يَسْتتِرَ بهِ .

٢٥٩ — بابُ

مَا جَاءَ إِذَا حَضَرَ العَشَاءُ وَأُقِيمَتْ الصَّلاَةُ فابْدَأُوا بالعَشَاءِ

٣٥١ — حدثنا قُتيبةُ أخبرَنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عنِ الزُّهرىِّ عن أنسٍ يبلغُ بهِ النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذا حَضَرَ العَشاءُ وأُقيمَتْ الصلاةُ فابدَأُوا بالعَشَاءِ » .

وفى البابِ عن عَائشةَ وابنِ عمرَ وسلمةَ بنِ الأكوعِ وأمِّ سلمةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

وعليه العملُ عندَ بعضِ أهلِ العلمِ من أصْحابِ النبى صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكرٍ وعمرُ وابنُ عمرَ .

وبهِ يقولُ أحمدُ وإسحاقُ ، يقولان : يَبْدَأُ بالعَشاءِ وإن فاتَتْهُ الصلاةُ فى الجماعةِ ، سمعتُ الجارُودَ يقولُ سمعتُ وكيعاً يقول فى هذا الحديثِ : يبدأ بالعشاءِ إذا كانَ الطعامُ يخافُ فسادُهُ .

والذى ذَهَبَ إليه بعضُ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبى صلى الله عليه وسلم وغيرِهم أشْبَهُ بالاتباعِ ، وإنما أرادُوا ألاَّ يقومَ الرَّجلُ إلى الصلاةِ وقلبهُ مشغولٌ بسببِ شىءٍ .

وقَدْ رُوِيَ عنِ ابنِ عباسٍ أنَّه قال : لا نَقُومُ إلى الصلاةِ وَفِي أَنْفسِنا شيءٌ .

وَرُوِي عن ابن عُمَرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلمَ أنه قال : « إذا وضع العَشاء وأقيمتْ الصلاةُ فابدَأوا بالعَشاءِ » .

قال : وتعشى ابنُ عمرَ وهُوَ يسْمَعُ قِراءةَ الإمامِ .

حدَّثنا بذلك هنادٌ أخبرنا عَبْدةُ عن عُبيدِ اللهِ عنْ نافعٍ عن ابنِ عمرَ .

٢٦٠ — بابُ
مَا جاءَ في الصَّلاةِ عنْدَ النُّعاسِ

٣٥٢ — حدثنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ أخبرنا عَبدَةُ بنُ سُلَيمانَ الكلابيُّ عن هشامِ بن عروةَ عنْ أَبيه عن عائشةَ قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إذا نعَسَ أحدُكُمْ وهوَ يُصَلي فلْيرقُدْ حتى يَذهبَ عنهُ النومُ فإنَّ أحدَكُمْ إذا صلّى وهُوَ ينعَسُ فلَعلَّهُ يَذْهَبُ ليستغفرَ فيسُبَّ نفسَهُ » .

وفي الباب عنْ أنسٍ وأبي هُرَيْرَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

٢٦١ – باب

ماجاء مَنْ زارَ قومًا فلا يُصَلِّ بِهم

٣٥٣ – حدثنا هنادٌ ومحمودُ بنُ غيلانَ قالا : أخبرنا وكيعٌ عن أبانَ ابنِ يزيدَ العطارُ عن بُديل بن مَيْسَرَةَ العُقيليِّ عن أبي عطيةَ ، رجلٌ منهم قالَ : كانَ مالكُ بنُ الحُوَيْرِثِ يأتينا في مُصلاَّنا يتحدَّثُ فحضرتْ الصلاةُ يوماً فقُلْنا له تقدّمْ فقال : ليتقدَّمْ بعضكمْ . حتى أحدِّثَكُمْ لِمَ لا أتقدَّمُ ، سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ : « مَنْ زارَ قوماً فلاَ يَؤُمُّهُمْ وليؤمهم رَجلٌ مِنْهُمْ » .

قال أبو عيسى : هَذَا حديثٌ حسَنٌ صَحِيحٌ .

والعملُ على هذا عندَ أكثرَ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهمْ . قالوا : صاحبُ المَنْزِلِ أحقُّ بالإمامَةِ مِنَ الزَّائِرِ .

قَالَ بعضُ أهلِ العلمِ : إذَا أَذِنَ لَهُ فَلاَ بَأْسَ أَنْ يُصَلِّيَ بِهِ .

وَقالَ إسْحاقُ بِحديثِ مالكِ بنِ الحويرثِ وشدَّدَ في أن لا يُصلِّيَ أحدٌ بِصَاحِبِ المنزلِ وَإنْ أذِنَ لَهُ صاحبُ المنزلِ . قالَ : وَكَذلِكَ في المسجدِ لايصلى بهم فِي المسجدِ إذا زارَهُمْ يَقُولُ يُصلى بِهِمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ .

٢٦٢ – بابُ

ماجاء في كَرَاهيَةِ أَنْ يَخُصَّ الإِمَامُ نَفْسَهُ بالدّعَاءِ

٣٥٤ – حدثنا عَلِيُّ بنُ حُجرٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ عيَّاشٍ قال : حدثني

حبيب بنُ صالحٍ عنْ يزيدَ بنِ شُرَيحٍ عنْ أبي حيٍّ المؤذنِ الحِمْصيِّ عنْ ثَوْبَانَ عنْ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « لايحلُّ لامرىءٍ أنْ ينظرَ فى جوفِ بيتِ إمرىءٍ حتى يستأذنَ ، فإن نظرَ فقدْ دخلَ ، ولاَ يَؤُمُّ قومًا فيخصُّ نفسَه بِدَعْوَةٍ دونَهُمْ ، فإنِ فَعَلَ فقد خانهمْ ولاَ يَقُومُ إلى الصلاةِ وهو حقنٌ » .

وفى البابِ عنْ أبى هُريرةَ وأبى أُمامةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ثوبانَ حديثٌ حسنٌ .

وقدْ رُوِيَ هذا الحديثُ عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ عن السَّفرِ بنِ نُسَيْرٍ . عنْ يزيدَ بنِ شُرَيحٍ عن أبى أُمامةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

ورُوِيَ هَذا الحديثُ عن يزَيدَ بنِ شُرَيحٍ عن أبى هُريرةَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ .

وكأنَّ حديثَ يزيدَ بنِ شُرَيحٍ عن أبى حيٍّ المؤذنِ عنْ ثوبانَ فى هذا أجودُ إسناداً وأشهرُ .

٢٦٣ — بابُ

ماجاء مَنْ أمَّ قومًا وَهُمْ لَهُ كارهونَ

٣٥٥ — حدثنا عبدُ الأعلى بنُ واصلٍ الكوفيُّ أخبرنا محمدُ بنُ قاسمٍ الأسديُّ عن الفضلِ بنِ دلْهمَ عن الحسنِ قال : سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ قال . « لعنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثةً : رجلٌ أمَّ قوماً وهُم

لهُ كارهُون ، وامرأةٌ باتَتْ وزوجُها عليها ساخطٌ ، ورجلٌ سمعَ حيَّ عَلَى الفَلاحِ ثُمَّ لم يُجِب »

وفى البابِ عن ابنِ عباسٍ وطلحة وعبدِ اللهِ بنِ عمرٍو وأبى أمامة .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ لايصحُّ لأنهُ قد رُوِيَ هذا عن الحسنِ عنْ النبيِّ صلى الله عليه وسلم مُرسلاً .

قال أبو عيسى : ومحمدُ بنُ القاسمِ تكلم فيه أحمدُ بنُ حنبلٍ وضعَّفهُ وليسَ بالحافظِ .

وقد كرِهَ قومٌ من أهلِ العلمِ أن يؤمَّ الرَّجلُ قومًا وهم لهُ كارهُون . فإذا كانَ الإمامُ غيرَ ظالمٍ ، فإنما الإثمُ على من كرِهَهُ .

وقال أحمدُ وإسحاقُ فى هذا : إذا كرِهَ واحدٌ أو اثنانِ أو ثلاثةٌ فلا بأسَ أن يصلِّيَ بهم حتى يكرَهَهُ أكثرُ القومِ .

٣٥٦ — حدثنا هنادٌ أخبرنا جريرٌ عنْ منْصُورٍ عنْ هلالِ بنِ يِسافٍ عنْ زيادِ بنِ أبي الجعدِ عنْ عمرِو بنِ الحارثِ بنِ المصطلقِ قالَ : « كانَ يقالُ أشدُّ الناسِ عذابًا اثنانِ : امرأةٌ عصتْ زوجَها وإمامُ قومٍ وهُمْ لهُ كارهُونَ » .

قال جريرٌ : قالَ منصورٌ فسألنَا عن أمرِ الإمامِ . فقِيلَ لنَا : إنما عَنى بهذَا الأئمةَ الظلمةَ ، فأمَّا منْ أقامَ السنَّةَ فإنمَا الإثمُ عَلَى منْ كرِهَهُ .

٣٥٧ — حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ أخبرنا عليُّ بنُ الحسنِ أخبرنَا الحسينُ ابنُ واقدٍ قالَ أخبرنا أبُو غالبٍ قالَ : سمعتُ أبا أمامةَ يقولُ : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاثةٌ لاَ تُجاوزُ صلاتُهمْ آذانَهمْ : العبدُ الآبقُ

حتَّى يَرْجِعَ وامرأةٌ باتتْ وزوجُها عليها ساخِطٌ ، وإمامُ قومٍ وهُمْ له كارِهونَ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ منْ هذا الوجهِ . وأبو غالبٍ اسمه حَزَوَّرٌ .

٢٦٤ — بَابُ

ماجاءَ إذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا فصلُّوا قُعُودًا

٣٥٨— حدثنا قتيبةُ أخبرنا الليثُ عن ابنِ شهابٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال : « خَرَّ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن فرسٍ فجُحِشَ فصلى بنَا قاعداً فصلَّينا معهُ قعوداً ، ثم انصرفَ فقالَ إنما الإمامُ أو قالَ : إنمـا جُعلَ الإمامُ ليؤتمَّ به ، فإذَا كبَّرَ فـكبِّروا ، وإذا ركَعَ فاركَعُوا ، وإذا رفعَ فارفَعوا ، وإذا قال سمِعَ اللهُ لمنْ حمِدَهُ فقولوا : ربنَا ولكَ الحمدُ وإذا سجَدَ فاسجُدوا ، وإذا صلَّى قاعداً فصَلُّوا قُعوداً أجمعونَ » .

وفى البابِ عن عائشةَ وأبى هريرةَ وجابرٍ وابنِ عمرَ ومعاويةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم خَرَّ عنْ فرسٍ فجُحِشَ ، حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقدْ ذهبَ بعضُ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم إلى هذَا الحديثِ ، منهمْ جابرُ بنُ عبدِ اللهِ وأُسَيْدُ بنُ حُضَيرٍ وأبو هريرةَ وغيرُهُمْ ، وبهذَا الحديثِ يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

قالَ بَعْضُ أهلِ العلمِ : إذَا صَلَّى الإمامُ جالِساً ، لَمْ يصلِّ منْ خلفهُ إلاَّ قيامًا ، فإنْ صلَّوا قعوداً لم يُجْزِهِمْ .

وهو قولُ سفيانَ الثوْريِّ ومالكِ بنِ أنسٍ وابنِ المباركِ والشافعيِّ .

٢٦٤ م — بابٌ منه

٣٦٠ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ أخبرنا شَبَابَةُ عن شعبةَ عَنْ نعيمِ ابنِ أبِي هندٍ عنْ أبى وائلٍ عنْ مسروقٍ عنْ عائشةَ .

قالَتْ صلى رسول اللهُ صلى الله عليه وسلم خَلْفَ أبى بكر فى مرضِه الذى ماتَ فيه قاعداً .

قال أبو عيسى حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريب .

قد رُوِيَ عن عائشة عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنهُ قال : « إذا صلى الإمامُ جالساً فصَلّوا جلوساً » .

ورُوِيَ عنها « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرجَ فى مرضِه وأبو بكرٍ يُصلِّى بالنّاسِ فصلّى إلى جنبِ أبى بكرٍ ، والناسُ يأتمونَ بأبى بكرٍ وأبو بكرٍ يأتمُّ بالنبيِّ صلى الله عليه وسلم » . ورُوِيَ عنها : « أن النبي صلّى الله عليه وسلم صلَّى خلفَ أبى بكرٍ قاعداً » ورُوِيَ عن أنس بن مالك « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم صلى خلفَ أبى بكرٍ وهو قاعدٌ » .

٣٦١ — حدثنا بذلك عبدُ اللهِ بنُ أبى زياد أخبرنا شبابةُ بنُ سوَّارَ أخبرنا محمدُ بنُ طلحةَ عن حميدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ قالَ : صلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى مَرضِه خلفَ أبى بكرٍ قاعداً فى ثوبٍ متوشّحاً بهِ » .

قال أبو عيسى هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وهكذا رَواه يحيى بنُ أيوبَ عن حميدٍ عن أنسٍ وقد رَواه غيرُ واحدٍ

عن حميدٍ عن أنسٍ ولم يذكرُوا فيهِ عن ثابتٍ ومن ذكرَ فيهِ عن ثابتٍ فهو أصحُّ .

٢٦٥ – بابُ

ماجاءَ فى الإمامِ ينهضُ فى الركعتينِ ناسيا

٣٦٢ – حدثنا أحمد بنُ منيعٍ أخبرنا هُشَيم أخبرنا ابنُ أبى ليلَى عن الشعبىِّ قال صلى بنا المغيرةُ بنُ شعبةَ فنهضَ فى الركعتينِ فسبّحَ بهِ القومُ وسبّحَ بِهِمْ فلما قضَى صلاتَه سلم ثم سجدَ سجدتَىْ السهوِ وهوَ جالسٌ ثم حدثهمْ : أنّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فعل بهمْ مثلَ الذى فعلَ .

وفى البابِ عن عُقبةَ بنِ عامرٍ وسعدٍ وعبدِ اللهِ بنِ بُحَيْنَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ المغيرةِ بنِ شعبةَ قد رُوِىَ من غيرِ وجهٍ عن المغيرةِ بنِ شعبةَ ، وقد تكلم بعضُ أهل العلمِ فى ابن أبى ليلى مِن قِبَلِ حفظِه قال أحمد : لا يُحتجُ بحديثِ ابن أبى ليلى . وقال محمدُ بنُ إسمعيلَ : ابنُ أبى ليلى وهوَ صدوقٌ ولا أروِى عنه لأنه لا يُدْرَى صحيحُ حديثِه من سقيمِهِ وكلُّ من كانَ مثلَ هذا لا أرْوِى عنهُ شيئاً .

وقد رُوِىَ هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ عن المغيرةِ بنِ شعبةَ وروَى سفيانُ عن جابرٍ عن المغيرةِ بن شُبَيلٍ عن قيسِ بنِ أبى حازمٍ عن المغيرةِ بنِ شعبةَ . وجابرٌ الجعفىُّ قد ضعّفهُ بعضُ أهل العلم ، تركه يحيى بنُ سعيدٍ وعبدُ الرحمن بنُ مهدىٍّ وغيرُهما . والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ على أن الرجلَ إذا قامَ فى الركعتينِ مضى فى صلاتِهِ وسجدَ سجدتينِ منهُمْ من رأى قبلَ

التسليمِ ومنهمْ من رأى بعدَ التسليمِ ومنْ رأى قبلَ التسليمِ فحديثُه أصحُّ لما رَوَى الزهريُّ ويحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ عن عبدِ الرحمنِ الأعرجِ عن عبدِ اللهِ بنِ بُحينةَ .

٣٦٣ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ أخبرنا يزيدُ بن هارونَ عن المسعوديِّ عن زيادِ بنِ علاقةَ قال : صلى بنا المغيرةُ بنُ شعبةَ فلمَّا صلى ركعتينِ قامَ ولمَ يجلسْ ، فسبَّح به من خلفَهُ فأشارَ إليهم أن قوموا ، فلمَّا فرغَ من صلاته سلَّمَ وسجدَ سجدتَيْ السهوِ وسلم ، وقالَ هكذا صنعَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ وقد رُوِى هذا الحديثُ من غيرِ وجهٍ عن المغيرةِ بنِ شعبةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

٢٦٦ — بابُ

ماجاء فى مقدارِ القُعودِ فى الركعتَيْنِ الأولَيَيْنِ

٣٦٤ — حدثنا محمودُ بن غيلانَ أخبرنا أبو داودَ هو الطيالسيُّ أخبرنا شعبةُ أخبرنا سعدُ بنُ ابراهيمَ قال سمعتُ أباعبيدةَ بن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ يحدثُ عن أبيهِ قال : « كانَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذا جلسَ فى الركعتَيْنِ الأولَيَيْنِ كأنه على الرَّضْفِ » . قال شعبة ثم حرَّكَ سعدٌ شفتيه بشىء فأقولُ حتى يقومَ فيقول حتى يقومَ .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسنٌ . إلا أنَّ أبا عبيدةَ لم يسمع من أبيه .

والعملُ على هذا عند أهل العلم يختارون أنْ لايطيل الرجل القعودَ فى الركعتين الأوليين ولا يزيدَ على التشهد شيئاً فى الركعتيْنِ الأوليين ، وقالوا إنْ زادَ عَلَى التشهدِ فعليهِ سجدتَا السهوِ . هكذا رُوى عن الشعبي وغيره .

٢٦٧ — بابُ

ماجاءَ فى الإشارةِ فى الصلاةِ

٣٦٥ — حدثنا قتيبةُ أخبرنا الليثُ بنُ سعدٍ عن بُكَيْرِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الأشجّ عن نابل صاحبِ العباءِ عن ابنِ عمر عن صُهَيْبٍ قال : « مررتُ برسولِ الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلمتُ عليه فردَّ إلى إشارةً وقال لا أعلم إلا أنه قال إشارةً بإصبعِهِ » . وفى الباب عن بلالٍ وأبى هريرة وأنسٍ وعائشة .

٣٦٦ — حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ أخبرنا وكيعٌ أخبرنا هشامُ بنُ سعدٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال : قلتُ لبلالٍ كيفَ كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يردُّ عليهم حينَ كانوا يسلمون عليهِ وَهُو فى الصلاةِ قال : كان يشيرُ بيدِهِ .

قال أبو عيسى : هـذا حديثٌ حسن صحيحٌ وحديث صهيبٍ حسنٌ لانعرفُهُ إلا من حديثِ الليثِ عن بُكَيرٍ وقد رُوِىَ عن زيدِ بنِ أسلَمَ عن ابنِ عمرَ قالَ : قلت لبلالٍ كيف كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يردُّ عليهم حيثُ كانوا يسلِّمونَ عليهِ فى مسجدِ بنى عمرِو بنِ عوفٍ ؟ قال : كان يرد إشارةً وكلا الحديثَيْنِ عندي صحيح . لأن قصةَ حديثِ صهيبٍ غيرُ قصةِ حديثِ بلالٍ ، وإن كان ابنُ عمرَ روَى عنهما فاحتمل أنْ يكونَ سمعَ منهما جميعاً .

٢٦٨ — بابُ

ماجاء أن التسبيحَ للرِّجالِ والتصفيقَ للنِّساء

٣٦٧ — حدثنا هنادٌ أخبرنا أبو معاويةَ عن الأعمشِ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « التسبيحُ للرجالِ والتصفيقُ للنساءِ » .

وفى الباب عن عليٍّ وسهلِ بنِ سعدٍ وجابرٍ وأبى سعيدٍ وابنِ عمرَ قالَ عليٌّ : كنتُ إذا استأذنتُ عَلَى النبيِّ صلى الله عليه وسلم وهوَ يصلى سبَّحَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ، والعملُ عليهِ عندَ أهلِ العلمِ ، وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

٢٦٩ — بابٌ

ماجاء فى كراهيةِ التثاؤبِ فى الصلاةِ

٣٦٨ — حدثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ عن العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ عنْ أبيهِ عنْ أبى هريرةَ « أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال التثاؤبُ فى الصَّلاةِ من الشيطانِ ، فإذا تثاءبَ أحدُكمْ فليكظمْ مااستطاعَ » .

وفى البابِ عنْ أبى سعيدٍ الخدرىِّ وجدِّ عدىِ بنِ ثابتٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقد كرهَ قومٌ منْ أهلِ العلمِ التثاؤبَ فى الصلاةِ .

قال إبراهيمُ : إنى لأردُّ التثاؤبَ بالتَّنَحنُحِ .

٢٧٠ – بابُ

ماجاءَ أنَّ صلاةَ القاعدِ على النِّصْفِ من صلاةِ القائِم

٣٦٩ – حدثنا على بنُ حجرٍ أخبرنا عيسى بنُ يُونُسَ أخبرنا الُحسينُ المعلم عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيْدَةَ عنْ عمرانَ بنِ حصينٍ قال : «سألتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن صلاةِ الرجلِ وهو قاعدٌ فقالَ : من صلّىَ قائماً فهوَ أفضلُ ومن صلاَّها قاعداً فلهُ نصفُ أجرِ القائمِ ، ومنْ صلاَّهَا نائما فلهُ نصفُ أجرِ القاعدِ » .

وفى البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو وأنسٍ والسائبِ .

قال أبو عيسى : حديثُ عمرانَ بن حصينٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقد رُوِىَ هذَا الحديثُ عن إبراهيمَ بن طهمانَ بهذَا الإسنادِ ، إلا أنهُ يقولُ عن عمرانَ بنِ حصينٍ قالَ : سألتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عن صلاةِ المريضِ فقالَ : صلِّ قائماً فإنْ لَمْ تستطعْ فقاعِداً ، فإنْ لم تستطعْ فعلى جَنْبٍ .

٣٧٠ – حدثنا بذلكَ هنادٌ أخبرنا وكيعٌ عن إبراهيمَ بنِ طهمانَ عن حسينٍ المعلمِ بهذا الإسنادِ .

قال أبو عيسى : لانعلمُ أحداً روَى عن حسينٍ المعلِّمِ نحوَ روايةِ إبراهيمَ ابنِ طهمانَ ، وقد روَى أبو أسامةَ وغيرُ واحدٍ عنْ حسينٍ المعلمِ نحوَ روايةِ عيسى بنِ يونسَ ومعنَى هذا الحديثِ عندَ بعضِ أهلِ العلمِ فى صلاةِ التطوعِ .

حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ أخبرنا ابن أبي عديٍّ عن أشعثَ بنِ عبدِ الملكِ عن الحسنِ قال : إن شاء الرجلُ صلى صلاةَ التطوعِ قائماً وجالساً ومُضطجعاً واختلفَ أهلُ العلمِ فى صلاةِ المريضِ إذا لم يستطعْ أن يصلىَ جالساً فقال بعضُ أهلِ العلم : إنه يصلى على جنبهِ الأيمنِ ، وقال بعضهم يصلى مستلقياً على قفاهُ ورجلاهُ إلى القبلةِ ، وقال سفيانُ الثوريُّ فى هذا الحديث : من صلى جالساً فلهُ نصفُ أجرِ القائمِ قال : هذا للصحيح ولمنْ ليسَ لهُ عذرٌ فأما منْ كانَ لهُ عذرٌ من مرضٍ أو غيرهِ فصلى جالساً فلهُ مثلُ أجرِ القائمِ ، وقد رُوِىَ فى بعضِ الحديثِ مثلُ قولِ سفيانَ الثوريِّ .

٢٧١ — بابٌ

فِي مَن يتطوعُ جالساً

٣٧١ — حدثنا الأنصارى أخبرنا معنُ أخبرنا مالكُ بنُ أنس عن ابنِ شهابٍ عن السائبِ بنِ يزيدَ عن المطلبِ بنِ أبي وَداعةَ السَّهميِّ عن حَفْصَةَ زوجِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنها قالَتْ : « مارأيتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم صلّى فى سُبْحتِهِ قاعداً حتى كانَ قبلَ وفاتِهِ صلى الله عليه وسلم بعامٍ ، فإنه كانَ يصلِّى فى سُبْحتِهِ قاعداً ويقرأ بالسورةِ ويرتِّلها حتى تكونَ أطولَ من أطولَ منها »

وفى البابِ عن أمِّ سلمةَ وأنسِ بنِ مالكٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ حفصةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقدْ رُوِى عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : « أنه كانَ يصلِّى من

الليلِ جالساً فإذا بقِيَ من قراءتهِ قدرُ ثلاثينَ أو أربعينَ آيةً قامَ فقرأ ثم ركعَ ثم صنع في الركعةِ الثانية مثلَ ذلكَ » ورُوى عنه « أنه كانَ يصلّي قاعداً فإذا قرأ وهو قائمٌ ركعَ وَسجدَ وهوَ قائمٌ ، وإذا قرأ وهوَ قاعدٌ ركعَ وسَجدَ وهو قاعدٌ » قال أحمدُ وإسحاقُ : والعملُ على كِلاَ الحديثَينِ كأنهما رأيا كِلاَ الحديثَينِ صحيحاً معمولاً بهما .

٣٧٢ — حدثنا الأنصاريّ أخبرنا معنٌ أخبرنا مالكٌ عن أبي النَّضرِ عن أبي سَلَمَةَ عن عائشةَ : « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يصلي جَالساً فيقرأُ وهو جالسٌ ، فإذا بَقِيَ من قراءتهِ قدرُ ما يكونُ ثلاثينَ أو أربعينَ آيةً قامَ فقرأَ وهُو قائمٌ ثم ركعَ وسجَدَ ثم صنعَ في الركعةِ الثانيةِ مثلَ ذلكَ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٧٣ — حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ أخبرنا هُشَيمٌ أخبرنا خالدٌ وهُو الحذاء عنْ عبدِ اللهِ بنِ شقيقٍ عنْ عائشةَ قال : « سألتُها عن صلاةِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، عن تطوعهِ قالت : « كانَ يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً فإذا قرأَ وهو قائمٌ ركعَ وسجَدَ وهُو قائمٌ وإذا قرأَ وهُو جالِسٌ ركعَ وسجدَ وهو جالسٌ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٧٢ — بابُ

ماجاءَ أنّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ إني لأسْمَعُ بُكاءَ الصبيِّ في الصلاةِ فأخَفِّفُ

٣٧٤ — حدثنا قتيبة أخبرنا مروانُ بنُ معاويةَ الفزاريُّ عن حميدٍ

عنْ أنسِ بنِ مالكٍ أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « واللهِ إنى لأسمعُ بُكاءَ الصبيِّ وأنا فى الصلاةِ فأخففُ مخافةَ أنْ تفتتِنَ أمهُ » .

وفى الباب عنْ أبى قتادةَ وأبى سعيدٍ وأبى هريرةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٢٧٣ — بابُ

ماجاءَ لاَ تُقْبَلُ صلاةُ الحائضِ إلاَّ بخمارٍ

٣٧٥ — حدثنا هنادٌ أخبرنا قَبِيصةُ عن حمادِ بنِ سلَمةَ عن قتادةَ عن ابنِ سيرينَ عن صفيةَ ابنةِ الحارثِ عن عائشةَ قالتْ : « قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لا تقبلُ صلاةُ الحائضِ إلا بخمارٍ » .

وفى البابِ عنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ . والعملُ عليه عندَ أهلِ العلمِ : أنَّ المرأةَ إذَا أدركتْ فصلتْ وشيءٌ من شعرِهَا مكشوفٌ لاتجوزُ صلاتُها . وهو قول الشافعيِّ قال : لاتجوزُ صلاةُ المرأةِ وشيءٌ من جسدِهَا مكشوفٌ . قالَ الشافعيُّ : وقد قيلَ إنْ كانَ ظهرُ قدمَيْهَا مكشوفاً فصلاتُها جائزةٌ .

٢٧٤ — بابُ

مَاجاءَ فى كَرَاهيةِ السَدْلِ فى الصَّلاةِ

٣٧٦ — حدثنا هنادٌ أخبرنا قَبِيصةُ عن حمادِ بن سلمةَ عن عِسْلِ بنِ سُفْيانَ عن عطاءٍ عن أبى هُريرةَ قالَ : « نَهى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن السدلِ فى الصلاةِ » . وفى البابِ عنْ أبى جحيفةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي هريرةَ لا نعرفُهُ من حديث عطاء عن أبي هريرةَ مرفوعاً إلاَّ من حديث عِسْلِ بن سُفيانَ ، وقد اختلف أهلُ العلم في السَّدْلِ في الصلاةِ . فكرِهَ بعضهم السَّدلَ في الصلاة وقالوا هكذا تصنعُ اليهودُ وقال بعضهم : إنما كُرِهَ السدلُ في الصلاةِ إذا لم يكنْ عليه إلا ثوبٌ واحدٌ ، فأما إذا سدلَ على القميصِ فلاَ بأسَ وهوَ قولُ أحمدَ . وكرِهَ ابنُ المبارَكِ السدْلَ في الصلاةِ .

٢٧٥ — بابُ

ماجاءَ في كراهِيَةِ مَسْحِ الحَصَى في الصَّلاةِ

٣٧٧ — حدثنا سَعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ المخزُوميُّ أخبرنا سُفيانُ ابنِ عُيَيْنَةَ عنْ الزهريِّ عن أبي الأحوصِ عن أبي ذرٍّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « إذا قامَ أحدُكُمْ إلى الصلاةِ فلاَ يمسَحْ الحصَى فإنَّ الرحمةَ تواجِهُهُ » .

٣٧٨ — حدثنا الحسينُ بنُ حُريثٍ أخبرنا الوليدُ بنُ مُسلمٍ عن الأوزاعيِّ عن يحيَى بن أبي كثيرٍ قال : حدثني أبو سَلَمَةَ بنُ عبدِ الرحمنِ عن مُعَيْقِيبٍ قال : « سألتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عن مسحِ الحصى في الصلاةِ فقال إن كنتَ لابُدَّ فاعلاً فمرةً واحدةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ صحيحٌ . وفي البابِ عن عَليِّ بنِ أبي طالبٍ وحذيفةَ وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ ومُعَيْقِيبٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبي ذر حديثٌ حسنٌ وقدْ رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنه كرِهَ المسحَ في الصَّلاةِ وقالَ : « إن كنتَ لابُدَّ فاعلاً

مرةً واحدةً » كأنه رُوِىَ عن رخصةٍ فى المرةِ الواحدةِ . والعملُ على هذا عند أهل العلمِ .

٢٧٦ – باب

ماجاءَ فى كراهيةِ النفخِ فى الصلاةِ

٣٧٩ – حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ أخبرنا عبادُ بنُ العوامِ أخبرنا ميمونُ أبو حمزةَ عن أبى صالحٍ مولى طلحة عن أمِّ سلمةَ قالتْ : «رأى النبىُّ صلى الله عليه وسلم غلاماً لنا يقالُ له أفلحُ إذا سجدَ نفخَ فقالَ ياأفلحُ تَرِّبْ وجهكَ » قال أحمدُ بن منيعٍ كرِهَ عبادٌ النفخَ فى الصلاةِ وقالَ : إن نفخَ لمْ يقطعْ صلاتَه قال أحمدُ بنُ منيعٍ : وبهِ نأخذُ .

قال أبو عيسى : ورَوَى بعضُهم عن أبى حمزةَ هذا الحديثَ وقال مولَى لنا يقال رَباحٌ .

٣٨٠ – حدثنا أحمدُ بنُ عبدةَ الضبىُّ أخبرنا حمادُ بن زيدٍ عن ميمونٍ أبى حمزةَ بهذا الإسنادِ نحوَه . وقال غلامٌ لنا يقالُ له رَباحٌ .

قال أبو عيسى : وحديثُ أمِّ سلمةَ إسنادُه ليسَ بذاكَ وميمونُ أبو حمزةَ قد ضعّفه بعضُ أهلِ العلمِ ، واختلفَ أهلُ العلمِ فى النفخِ فى الصلاةِ فقالَ بعضهم : إن نفخَ فى الصلاةِ استقبلَ الصلاةَ وهو قولُ سفيانَ الثورى وأهل الكوفةِ . وقال بعضهم يُكرهُ النفخُ الصلاةِ وإنْ نفخَ فى صلاتِه لم تفسد صلاته وهو قولُ أحمدَ وإسحاقَ .

٢٧٧ – بابُ

ماجاءَ فى النَّهىِ عَن الاختصار فى الصَّلاةِ

٣٨١ — حدثنا أبو كُرَيبٍ أخبرنا أبو أسامةَ عن هشامِ بنِ حسَّانٍ عن محمدِ بنِ سيرينَ عن أبى هُرَيرةَ «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلىَ الرجلُ مُختصِراً» .

وفى البابِ عن ابنِ عُمَرَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد كرِهَ قومٌ من أهلِ العلمِ الاختصارَ فى الصَّلاةِ . والاختِصَارُ هو أنْ يضعَ الرجلُ يدَهُ عَلَى خاصِرتِهِ فى الصلاةِ . وكرِهَ بعضُهمْ أن يمشىَ الرجلُ مختصراً ويُروَى أنَّ إبليسَ إذا مشَى يَمشِى مُختَصِراً .

٢٧٨ – بابُ

مَاجاءَ فى كَراهيةِ كَفِّ الشَّعْرِ فى الصَّلاةِ

٣٨٢ — حدثنا يحيى بنُ موسى أخبرنا عبدُ الرزاقِ أنبأنا ابنُ جُرَيجٍ عن عِمرانَ بنِ مُوسَى عن سعيدِ بن أبى سَعيدٍ المَقْبُرِىِّ عن أبيهِ عنْ أبى رَافعٍ أنه مرَّ بالحسنِ بنِ علىٍّ وَهو يصلى وقد عَقَص ضَفْرَته فى قفاهُ فحلَّها فالتفتَ إليهِ الحسنُ مغضَبا فقالَ أقبلْ عَلَى صلاتِكَ ولا تغضبْ فإنِى سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلكَ كِفْلُ الشَّيطَانِ .

وفي الباب عن أمِّ سلمةَ وعبدِ اللهِ بن عباسٍ

قال أبو عيسى: حديثُ أبي رافعٍ حديثٌ حسنٌ. والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ كرِهُوا أن يصلِّيَ الرجلُ وهو معقوصٌ شعرُهُ. وعمرانُ بنُ مُوسَى هو القُرَشيُّ المكيُّ وهو أخو أيوبَ بنِ مُوسَى.

٢٧٩ — بابُ

ما جاءَ في التَّخَشُّعِ في الصَّلاةِ

٣٨٣ — حدثنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ المبارَكِ أخبرنا ليثُ بنُ سعدٍ أخبرنا عبدُ ربِّهِ بنُ سعيدٍ عن عمرانَ بنِ أبي أنسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ نافعِ بنِ العمياءِ عن ربيعةَ بنِ الحارثِ عن الفضلِ بنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم «الصلاةُ مثنَى مثنَى تشهَّدُ في كلِّ ركعتينِ، وتخشَّعُ وتضرَّعُ وتمسكَنُ وتُقنِعُ يديكَ. يقولُ تَرفعُهما إلى ربِّكَ مستقبلًا ببطونِهما وجهَكَ وتقولُ يا ربِّ يا ربِّ ومن لم يَفعلْ ذلكَ فهو كذا وكذا».

قال أبو عيسى: وقال غيرُ ابنِ المباركِ في هذا الحديثِ: من لَمْ يفعلْ ذلكَ فهو خداجٌ.

قال أبو عيسى: سمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يقولُ: رَوَى شعبةُ هذا الحديثَ عن عبدِ ربِّهِ بنِ سعيدٍ فأخطأَ في مَوَاضِعَ فقالَ عن أبي أنسِ بنِ أُنَيسٍ: وهو عمرانُ بنُ أبي أنسٍ. وقالَ عن عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ: وإنما هو عبدُ اللهِ بنُ نافعِ بنِ العمياءِ، عن ربيعةَ بنِ الحارثِ وقالَ شعبةُ عن عبدِ اللهِ بنِ الحارثِ عن المطلبِ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم:

وإنما هو عن ربيعة بنُ الحارث بن عبدِ المطلبِ عن الفضلِ بن عباسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال محمدٌ : حديثُ الليثِ بن سعدٍ أصحُّ من حديثِ شعبةَ .

٢٨٠ — بابُ

ما جاءَ في كَراهيةِ التشبيكِ بينَ الأصابعِ في الصَّلاةِ

٣٨٤ — حدثنا قُتيبةُ أخبرنا الليثُ بن سعدٍ عن ابنِ عجلانَ عن سعيدٍ المقْبُرىِّ عن رجُلٍ عن كعبِ بنِ عجرةَ : أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا توضَّأَ أحدُكم فأحسَنَ وضوءَهَ ثم خرجَ عامداً إلى المسجد فلا يشبِّكنَّ بين أصابعهِ فإنهُ في صلاةٍ » .

قال أبو عيسى : حديثُ كعبِ بنِ عُجرةَ رواه غيرُ واحدٍ عن ابنِ عجْلانَ مثلَ حديثِ الليثِ ، وروَى شريكٌ عن محمد بن عجْلانَ عن أبيه عن أبي هُريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم نحوَ هذا الحديثِ . وحديثُ شريكٍ غيرُ محفوظٍ .

٢٨١ — بابُ

ما جاءَ في طولِ القِيامِ في الصَّلاةِ

٣٨٥ — حدثنا ابنُ أبي عمرَ أخبرنا سفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ قال : « قيلَ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم أيُّ الصلاةِ أفضلُ ؟ قال طولُ القنوتِ » .

وفى البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ حُبْشِيٍّ وأنسِ بنِ مالكٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ جابرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقدْ رُوِىَ من غيرِ وجهٍ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ .

٢٨٢ — باب

ماجاءَ فى كَثْرةِ الركُوعِ والسُّجودِ

٣٨٦ — حدثنا أبو عمارٍ أخبرنا الوليدُ بنُ مسلمٍ عن الأوزاعىِّ قال: حدثنى الوليدُ بنُ هشامٍ المُعَيْطىُّ قال : قال حدثنى مَعدانُ بنُ طلحةَ اليعمُرىُّ قال : لقيتُ ثوْبانَ مولَى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقلتُ له : دُلَّنى على عمل يَنفعُنى اللهُ به ويُدْخِلُنى اللهُ الجنَّة ؟ فسكتَ عَنى مَلِيًّا ثم التفتَ إلَىَّ فقال : عليكَ بالسجود فإنى سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « ما مِنْ عبدٍ يسجدُ لله سجدةً إلا رفعهُ اللهُ بها درجةً وحَطَّ عنه بها خَطيئةً » .

قال معدانُ فلقيتُ أبا الدَّرداءِ فسألت عما سألتُ عنه ثوبانَ فقالَ : عليكَ بالسُّجودِ فإنى سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مامن عبدٍ يسجدُ للهِ سجدةً إلا رفعهُ اللهُ بها درجةً وحط عنهُ بها خطيئةً » .

وفى البابِ عن أبى هريرةَ وأبى فاطمةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ثوبانَ وأبى الدرداءِ فى كثرةِ الركوعِ والسُّجودِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد اختلفَ أهلُ العلمِ فى هذا ، فقالَ بعضُهُم : طولُ القيامِ فى الصلاةِ أفضلُ مِنْ كثرةِ الركوعِ والسجودِ . وقال بعضُهُم : كثرةُ الركوعِ والسجودِ أفضلُ من طولِ القيامِ .

وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ . قد رُوِىَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى هذا حَديثانِ ، ولم يَقْضِ فيهِ بِشَىءٍ .

وقال إسحاقُ : أمَّا بالنهارِ فكثرةُ الركوعِ والسجودِ ، وأمَّا بالليلِ فطولُ القيامِ ، إلاَّ أن يكونَ رجلٌ له جُزْءٌ بالليلِ يأتى عليهِ ، فكثرةُ الركوعِ والسجودِ فى هذا أحبُّ إلىَّ لأنه يأتى على جُزْئهِ وقد رِبحَ كثرةَ الركوعِ والسُّجودِ .

وقال أبو عيسى : وإنما قالَ إسحاقُ هذا لأنَّه كذا وُصِفَتْ صلاةُ النبيِّ صلَّى الله عليه وسلم بالليلِ ، وَوُصِفَ طولُ القيامِ . وأمَّا بالنهارِ فلم تُوصَفْ منْ صلاتِهِ من طولِ القيامِ ماوُصِفَ بالليلِ .

٢٨٣ — بابُ

ماجاءَ فى قَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فى الصَّلاةِ

٣٨٨ — حدثنا علىُّ بن حُجْرٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ عُلَيَّةَ عن علىِّ ابنِ المباركِ عن يحيَى بنِ أبى كَثيرٍ عن ضمضمِ بنِ جَوْسٍ عن أبى هُرَيْرَةَ قال « أمرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بقتلِ الأَسْوَدَيْنِ فى الصَّلاة ، الحَيَّةِ والعقْربِ » . وفى البابِ عن ابنِ عباسٍ وأبى رافعٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبِى هريْرَةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عَلَى هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم . وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ . وكرِهَ بعُضُ أهلِ العلمِ قتلَ الحيَّةِ والعَقربِ فى الصَّلاةِ قالَ إبراهيمُ : إنَّ فى الصلاةِ لشُغلاً . والقولُ الأول أصحُّ

٢٨٤ - باب

ماجاء فى سجدتى السهو قبل السلام

٣٨٩ - حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا الليثُ عن ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرحمنِ الأعرجِ عن عبدِ الله بنِ بُحَيْنَةَ الأَسْدِىِّ حَلِيفِ بنى عبدِ المطلبِ : أن النبىَّ صلى الله عليهِ وسلم « قامَ فى صلاةِ الظهرِ وعليه جلوسٌ فلما أتمَّ صلاتَه سجدَ سجدَتينِ يكبِّرُ فى كلِّ سجدةٍ وهو جالسٌ قبلَ أنْ يُسلِّمَ ، وسجدَهما الناسُ معهُ مكانَ مانَسِىَ من الجلوسِ » .

وفى البابِ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ .

حدثنا محمدُ بنُ بشارٍ أخبرنا عبدُ الأعلى وأبو داودَ قالا : أخبرنا هشامٌ عن يحيى بنِ أبى كثيرٍ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ : أنَّ أبا هريرةَ والسائبَ القارىَّ كانا يسجُدانِ سجدتَى السهوِ قبلَ التسليمِ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ بُحَيْنَةَ حديثٌ حسنٌ والعملُ على هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ . وهوَ قولُ الشافعىِّ يرى سجودَ السهوِ كلَّهُ قبلَ التسليمِ ويقولُ : هذا الناسخُ لغيرِه من الأحاديثِ ، ويذكُرُ أنَّ آخرَ فعلِ النبىِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ كانَ على هذا .

وقال أحمدُ وإسحاقُ : إذا قامَ الرجلُ فى الركعتينِ فإنَّه يسجُدُ سجدتَىِ السهوِ قبلَ السلامِ على حديث ابنِ بحينةَ .

وعبدُ اللهِ بنُ بُحَيْنَةَ هو عبدُ الله بنُ مالكٍ ابنُ بحينةَ ، مالكٌ أبوه وبحينةُ أمُّهُ . هكذا أخبرنى إسحاقُ بنُ منصورٍ عن علىِّ بن المدينىِّ .

قال أبو عيسى : واختلفَ أهلُ العِلمِ فى سَجْدَتىِ السَّهو متى يسجدُهُما الرجلُ قبلَ السلامِ أو بعدَه ، فرأى بعضُهم أن يسْجُدَهُما بعدَ السلامِ . وهو قولُ سفيانَ الثوريِّ وأهلِ الكوفةِ . وقال بعضُهم : يسجدُهُما قبلَ السلامِ ، وهو قولُ أكثرِ الفقهاءِ من أهلِ المدينةِ ، مثلِ يحيى بنِ سعيدٍ ورَبيعةَ وغيرِهما ، وبهِ يقولُ الشافعيُّ .

وقالَ بعضُهم : إذا كانت زيادةً فى الصَّلاةِ فبعدَ السلامِ ، وإذا كان نُقْصَانًا فقبْلَ السلامِ ، وهو قولُ مالكِ بنِ أنسٍ .

وقال أحمدُ : ماروِى عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى سَجدتَى السَّهوِ فَيُستعْمَلُ كلٌّ على جهتِه ، يرى إذا قامَ فى الركْعَتَيْنِ على حديثِ ابن بُحَيْنَة فإنهُ يسجدُهُما قبلَ السلامِ ، وإذا صلّى الظهرَ خمساً فإنَّهُ يسجدُهُما بعدَ السلامِ وإذا سلّم فى الركْعتَينِ من الظهرِ والعصرِ فإنَّهُ يسجدُهما بعدَ السلامِ ، وكلٌّ يُستَعْمَلُ عَلى جهتِهِ وكُلُّ سَهْوٍ ليسَ فيه عَن النبيِّ صلىَّ الله عليهِ وسلم ذكرٌ ، فإن سجدَتَىْ السهوِ فيهِ قبلَ السَّلامِ .

وقال إسحاقُ نحوَ قولِ أحمدَ فى هذا كلِّهِ إلا أنه قال : كُلُّ سهوٍ ليس فيهِ عَن النبيِّ صلى الله عَليهِ وسلم ذكرٌ ، فإن كانت زيادةً فى الصَّلاةِ يسجدُهُما بعدَ السَّلامِ وإن كانَ نقصانا يسْجُدُهما قبلَ السَّلامِ .

٢٨٥ — بابُ

مَاجاءَ فى سجْدَتَىْ السَّهوِ بَعْدَ السَّلامِ والكَلامِ

٣٩٠ — حدثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ أخبرنا عَبدُ الرحمنِ بنُ مهدىٍّ أخبرنا شعبةُ عنَ الحكمِ عنِ إبراهيمَ عن عَلْقَمَةَ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ : أن النبيَّ صلى الله

عَلَيهِ وسلم صلى الظهرَ خمساً فقيلَ له : أزيدَ فى الصَّلاةِ أم نَسِيتَ ؟ فسجدَ سجدتَيْنِ بعدَ ما سَلَّمَ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٩١ — حدثناهنادٌ ومحمودُ بنُ غَيْلانَ قالا : أخبرنا أبو معاويةَ عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ عن عَلْقمةَ عن عبدِ اللهِ : أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم سجدَ سجدتَىْ السهوِ بعدَ الكلامِ .

وفى الباب عن معاويةَ وعبدِ اللهِ بن جعفرٍ وأبى هُرَيْرَةَ .

٣٩٢ — حدثنا أحمدُ بن منيعٍ أخبرنا هُشَيمٌ عن هشامِ بنِ حسانٍ عن محمدِ ابنِ سيرينَ عن أبى هريرة أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم سجدَهما بعدَ السلامِ .

قال أبو عيسَى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ . وقد رواه أيوبُ وغيرُ واحدٍ عن ابنِ سيرينَ .

وحديثُ ابنِ مسعودٍ حديثٌ حسنٌ صحيح والعملُ عَلَى هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ قالوا : إذا صلىَّ الرجلُ الظهرَ خمساً فصلاتُه جائزةٌ وسجدَ سجدتَىْ السهوِ ، وإن لم يجلسْ فى الرابعةِ ، وهوَ قولُ الشافعىِّ وأحمدَ وإسحاقَ .

وقال بعضُهم : إذا صلى الظهرَ خمساً ولم يقعدْ فى الرابعةِ مقدارَ التشهدِ فَسَدتْ صلاتُه وهو قولُ سفيانَ الثورىِّ وبعضِ أهلِ الكوفة .

٢٨٦ — بابُ

ما جاءَ فى التشهُّدِ فى سجدَتَىْ السهوِ

٣٩٣ — حدثنَا محمدُ بنُ يحيى أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأنصاريُّ قال أخبرنى أشعثُ عنْ ابنِ سيرينَ عن خالدٍ الحذاءِ عن أبى قِلابةَ عن أبى المهلَّبِ عن عِمرانَ بن حصينٍ « أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم صلّى بِهِم فَسَهَا فسجدَ سجدَتينِ ثم تشهدَ ثم سلمَ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

ورَوى ابنُ سيرينَ عن أبى المهلَّبِ هو عمُّ أبى قِلابَةَ غيرَ هذا الحديث

ورَوَى محمدٌ هذا الحديثَ عن خالدٍ الحذاء عن أبى قِلابةَ عن أبى المهلَّبِ . وأبو المهلَّبِ اسمُه عبدُ الرحمنِ بنُ عمرَ ويقالُ أيضاً معاويةُ ابنُ عمرٍو .

وقد رَوَى عبدُ الوهابِ الثَّقفىُّ وهُشَيمٌ وغيرُ واحدٍ هذا الحديثَ عن خالدٍ الحذَّاء عن أبى قِلابةَ بطولِهِ ، وهو حديثُ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ : أنَّ النبىَّ صلى اللهُ عليه وسلم سَلَّمَ فى ثلاثِ ركعاتٍ من العصرِ فقامَ رجلٌ يقالُ له الخِرباق .

واختَلفَ أهلُ العلمِ فِى التشهُّدِ فى سَجدَتَى السهوِ فقال بعضُهم : يتَشهدُ فيهما ويُسلِّمُ ، وقال بعضُهم : ليسَ فيهما تشهُّدٌ وتسليمٌ وإذا سجدَهُما قبلَ التسليمِ لم يتَشهدْ . وهو قولُ أحمدَ وإسحاقَ قالا : إذا سجدَ سجدَتَىْ السهوِ قبلَ السَّلامِ لم يتَشهَّدْ .

٢٨٧ — بابٌ

فيمن يَشُكُّ فى الزيادةِ والنُّقصانِ

٣٩٤ — حدثنا أحمدُ بنُ منيعٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ أخبرنا هِشامٌ الدستوائى عن يحيى بنِ أبى كثيرٍ عن عِياضِ بنِ هِلالٍ قال: قلتُ لأبى سعيدٍ: أحدُنا يصلى فلا يدرِى كيفَ صلّى فقال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم «إذا صلّى أحدُكم فلم يدرِ كيفَ صلّى فليسْجُدْ سجدتَينِ وهو جالسٌ».

وفى البابِ عن عثمانَ وابنِ مسعودٍ وعائشةَ وأبى هُريرةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ أبى سعيدٍ حديثٌ حسنٌ.

وقد رُوِىَ هذا الحديثُ عن أبى سعيدٍ من غيرِ هذا الوجهِ.

ورُوِى عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم أنّهُ قال «إذا شكَّ أحدُكم فى الواحدةِ والثنتَينِ فليجعَلْها واحدةً وإذا شكَّ فى الاثنتَينِ والثّلاثِ فليسجدْ فى ذلك سجدتَينِ قبلَ أنْ يسلم».

والعملُ علَى هذا عندَ أصحابِنا.

وقال بعضُ أهلِ العلمِ إذا شكَّ فى صلاتِهِ فلم يَدرِ كمْ صلَّى فليُعِدْ.

٣٩٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا الليثُ عن ابنِ شهابٍ عن أبى سَلَمَةَ عن أبى هريرةَ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الشيطانَ يأتى أحدَكمْ فى صلاتِهِ فَيَلْبِسُ عليه حتى لايدرِى كم صلى فإذا وجد ذلك أحدُكم فليسجد سجدتَينِ وهو جالسٌ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٩٦ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ أخبرنا محمدُ بنُ خالدِ بنِ عَثْمَةَ أخبرنا ابراهيمُ بنُ سعدٍ قال: حدثنى محمدُ بن إسحاقَ عن مكحولٍ عن كُرَيبٍ عن ابن عباسٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ قال: سمعتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم يقولُ: «إذا سها أحدُكُم فى صلاتِه فلم يَدْرِ واحدةً صلّى أو اثنتَيْنِ فلْيَبْنِ على واحدةٍ، فإنْ لم يدرِ ثِنْتَيْنِ صلّى أو ثلاثاً فليبنِ على ثِنْتَيْنِ، فإن لم يدْرِ ثلاثاً صلى أو أربعاً فليبْنِ على ثلاثٍ ولْيَسْجدْ سجدتَيْنِ قبلَ أنْ يسلِّمَ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رُوِىَ هذا الحديثُ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عَوْفٍ مِن غيرِ هذا الوجهِ. رواه الزهرىُّ عن عبيدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عُتْبةَ عن ابن عباسٍ عن عبدِ الرحمنِ ابن عوفٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم.

٢٨٨ — بابُ

ما جاء فى الرجُلِ يُسلِّمُ فى الركْعتَيْنِ من الظهْرِ والعصْرِ

٣٩٧ — حدثنا الأنصارىُّ أخبرنا معنٌ أخبرنا مالكٌ عن أيوبَ بنِ أبى تَميمةَ السختيانىِّ عن محمدِ بنِ سيرينَ عن أبى هريرةَ «أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم انصرفَ من اثنتينِ فقال له ذو اليدَيْنِ: أَقُصِرَتْ الصلاةُ أمْ نسيتَ يا رسولَ الله؟ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: أصدقَ ذو اليدَيْنِ؟ فقال الناسُ: نعم، فقامَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فصلّى اثنتَيْنِ أخرَيَيْنِ ثم سلّمَ ثم كبّرَ فسجدَ مثلَ سُجودِه أو أطولَ ثم كبّرَ فرفعَ ثم سجد مثلَ سُجودِه أو أطولَ».

فى البابِ عن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ وابنِ عمرَ وذى اليَدَيْنِ.

قال أبو عيسى: وحديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

واختلفَ أهلُ العلمِ في هذا الحديثِ ، فقالَ بعضُ أهلِ الكوفةِ : إذا تكلَّمَ في الصَّلاةِ ناسيًا أو جاهلا أو ما كانَ ، فإنهُ يُعيدُ الصَّلاةَ واستَدلوا بأنَّ هذا الحديثَ كان قبلَ تحريمِ الكلامِ في الصَّلاةِ .

وأما الشافعيُّ فرأى هذا حديثًا صحيحًا فقال به ، وقال : هذا أصحُّ من الحديثِ الذي رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم في الصَّائمِ إذا أكلَ ناسيًا فإنه لا يقضِي وإنَّما هو رزقٌ رزقَهُ اللهُ . قال الشافعيُّ وفرقَ هؤلاءِ بين العمدِ والنسيانِ في أكلِ الصائمِ لحديثِ أبي هريرةَ .

قال أحمدُ في حديثِ أبي هريرةَ : إنْ تكلَّمَ الإمامُ في شيءٍ من صلاتهِ وهو يَرى أنه قد أكملَها ثمَّ عَلِمَ أنه لم يكمِلْها يتِمُّ صلاتَه ، ومن تكلَّمَ خلفَ الإمامِ وهو يعلَمُ أنَ عليه بقيةً من الصلاةِ فعليهِ أن يستقبِلَها واحتج بأن الفرائضَ كانتْ تُزادُ وتنقصُ على عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فإنما تكلَّمَ ذُو اليدينِ وهو على يقينٍ من صلاتِه أنها تمَّتْ ، وليسَ هكذا اليومَ ليسَ لأحدٍ أن يتكلَّمَ عَلَى معنَى ما تكلَّمَ ذُو اليدينِ لأن الفرائِضَ اليومَ لا يُزادُ فيها ولا يُنقصُ . قال أحمدُ نحوًا من الكلامِ وقال إسحٰقُ نحوَ قولِ أحمدَ ، في هذا البابِ .

٢٨٩ — بابُ
ماجاءَ في الصَّلاةِ في النِّعالِ

٣٩٨ — حدثنا عليُّ بنُ حُجْرٍ أخبرنا إسماعيلُ بن ابراهيمَ عن سعيدِ بنِ يزيدَ أبي مسلمةَ قال : قلتُ لأنسِ بن مالكٍ « أكانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصلِّي في نعليه ؟ قال : نَعَمْ »

خ الصلاة ٢٨٦
م المساجد ٥٥٥
ن القبلة ٧٧٥
حم ٣/١٠٠، ١٦٦

وفى الباب عن عبدِ الله بن مسعودٍ وعبدِ الله بن أبي حَبِيبَةَ وعبدِ الله بن عَمرٍو وعَمرِو بن حريثٍ وشدّادِ بن أوسٍ وأوسٍ الثّقفيِّ وأبي هريرةَ ، وعطاءٍ رجلٍ من بَني شيبة .

قال أبو عيسى : حديثُ أنسٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ .

٢٩٠ — بابُ

ما جاءَ في القُنوتِ في صَلاةِ الفَجْرِ

٣٩٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ ومحمد بن المثنَّى قالا : أخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ عن شعبةَ عنْ عمرِو بن مُرَّةَ عنْ ابن أبي لَيلى عنْ البراءِ بنِ عازبٍ « أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كانَ يَقنُتُ في صَلاةِ الصُّبحِ والمغربِ » .

د الصلاة ١٤٤١
سلم المساجد ٦٧٨
ن التطبيق ١٠٧٦
حم ٤/ ٢٨٠، ٢٨٥، ٢٩٩، ٣٠٠
مي الصلاة ١٥٩٧

وفى البابِ عن عليّ وأنسٍ وأبي هُرَيْرةَ وابن عبّاسٍ وخُفافِ بنِ أيْماءِ ابنِ رَحَضةَ الغفاريّ .

قال أبو عيسى : حديثُ البراء حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

واختلفَ أهلُ العلمِ في القنوتِ في صلاةِ الفجرِ ، فرأى بعضُ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم القنوتَ في صلاةِ الفجرِ . وهوَ قولُ الشافعيِّ ، وقالَ أحمدُ ، وإسحاقُ : لا يَقنُتُ في الفجرِ إلا عندَ نازلةٍ تنزلُ بالمسلمين ، فإذا نزلتْ نازلةٌ فللإمامِ أنْ يَدْعُوَ لجيوشِ المسلمين .

٢٩١ — بابٌ

فى تركِ القُنُوتِ

٤٠٠ — حدثنا أحمدُ بنِ منيعٍ أخبرَنا يزيدُ بن هارُونَ عنْ أبى مَالكٍ الأشجعِىِّ قال : قلتُ لأبى : يا أَبَتِ إنّكَ قدْ صلَّيْتَ خَلفَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وعلىٍّ بن أَبى طالبٍ ها هُنا بالكوفةِ ، نحواً مِنْ خمسِ سنينَ ، أَ كانوا يَقْنُتُونَ ؟ قال : أَىْ بُنىَّ محْدَثٌ .

٤٠١ — حدثنا صالحُ بنُ عبدِ الله أخبَرنا أبو عوَانةَ عن أبى مالكٍ الأشجعىِّ بهذا الإسنادِ نحوَهُ بمعناهُ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليهِ عنـدَ أَكثرَ أهلِ العلمِ .

وقال سفيانُ الثورىُّ إنْ قَنَتَ فى الفجرِ فحسنٌ ، وإنْ لم يقنُتْ فحسنٌ واختارَ أنْ لا يَقنُتَ . ولَمْ يرَ ابنُ المباركِ القنوتَ فى الفجرِ .

قال أبو عيسى : وأبو مالكٍ الأشجعىُّ إسمُهُ سعْدُ بنُ طارقِ بنِ أشيَمَ .

٢٩٢ — بابُ

مَاجَاءَ فى الرجلِ يعطسُ فى الصَّلاةِ

٤٠٢ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا رِفَاعَةُ بنُ يحيى بنُ عبدِ اللهِ بنِ رِفاعةَ ابن رافع الزُّرَقِيِّ عن عمِّ أبيهِ معاذِ بن رِفاعةَ عن أبيهِ قال « صليتُ خلفَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَعَطَسْتُ فقلتُ الحمدُ للهِ حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه مباركًا عليه كما يحبُّ ربنا ويرضى ، فلما صلّى رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أنصرفَ فقال منْ المتكلِّمُ فى الصلاةِ فلَمْ يتكلمْ أحدٌ ثمْ قالها الثانيةَ من المتكلِّمُ فى الصَّلاةِ فلم يتكلمْ أحدٌ ثم قالها الثالثةَ من المتكلّمُ فى الصلاةِ فقال رِفاعةُ بنُ رافعِ بنُ عفراء[1] : أنا يارسولَ الله قال كَيْفَ قلتَ قال قلتُ الحمدُ للهِ حمدًا كثيرًا طيبا مباركًا فيه مباركًا عليه كما يُحِبُّ ربُّنا ويرضَى فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيدِهِ لقد أبْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وثلاثونَ ملَكاً أيُّهم يَصْعَدُ بها » .

وفى البابِ عن أنسٍ ووائلِ بنِ حُجْرٍ وعامرِ بنِ ربيعةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ رِفاعةَ حديثٌ حسنٌ وكأن هذا الحديثُ عند بعضِ أهلِ العلمِ أنَّهُ فى التطوُّعِ لأنَّ غيرَ واحدٍ من التابعينَ قالوا : إذا عطَسَ الرجلُ فى الصلاةِ المكتوبةِ إنما يَحْمَدُ اللهَ فى نفسِهِ ، ولم يُوَسِّعُوا بأكثرَ من ذلكَ .

٢٩٣ — باب

فى نسخ الكلام فى الصلاة

٤٠٣ — حدثنا أحمدُ بن منيع أخبرنا هُشَيمٌ وأخبرنا إسماعيلُ بنُ أبى خالدٍ عن الحارثِ بن شُبَيلٍ عن أبى عمرٍو الشيبانىِّ عن زيدِ ابن أرقمَ قال «كُنَّا نتكلمُ خلفَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاةِ ، يكلِّمُ الرجلُ مِنَّا صاحبَه إلى جنبِهِ حتى نزلتْ وقوموا للهِ قانتينَ فأُمِرْنا بالسكوتِ ونُهينا عن الكلامِ » وفى البابِ عن ابنِ مسعودٍ ومعاويةَ بنِ الحكمِ .

قال أبو عيسى : حديثُ زيدِ بن أرقمَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ عليه عندَ أكثرِ أهلِ العلمِ قالوا : إذا تكلَّمَ الرجُلُ عامدا فى الصلاةِ أو ناسياً أعادَ الصلاةَ وهو قولُ الثورىِّ وابنِ المبارك .

وقال بعضُهم : إذا تكلَّمَ عامداً فى الصلاةِ أعادَ الصلاةَ ، وإن كان ناسياً أو جاهلاً أجزأَهُ .

وبه يقولُ الشافعىُّ .

٢٩٤ — باب

ماجاء فى الصلاةِ عندَ التوبة

٤٠٤ — حدثنا قتيبةُ أخبرنا أبو عَوانةَ عن عثمانَ بنِ المغيرةِ عن علىِّ ابن ربيعةَ عن أسماءَ بنِ الحكمِ الفَزارىِّ قال : سمعتُ عليًّا يقولُ : إنى

كنتُ رجلاً إذا سمعتُ من رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم حديثاً نفعني اللهُ منه بما شاءَ أنْ ينفعَني به ، وإذا حدَّثَني رجلٌ من أصحابِه استحلفتُه ، فإذا حلَفَ صدقتُه ، وإنه حدثَني أبو بكرٍ ، وصدقَ أبو بكرٍ .

قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما مِن رجلٍ يذنبُ ذنباً ثم يقومُ فيتطَهَّرُ ثم يصلِّي ثم يستغفرُ اللهَ ، إلاَّ غفرَ اللهُ له ثمَّ قرأَ هذه الآيةَ : ﴿ والذينَ إذا فعلُوا فاحشةً أَو ظلَموا أنفسَهم ذكروا اللهَ إلى آخرِ الآيةِ ﴾ » .

وفى البابِ عن ابنِ مسعودٍ وأبي الدرداءِ وأنسٍ وأبي أُمامةَ ومُعاذٍ وواثلةَ وأبي اليُسْرِ واسمُه كعبُ بنُ عمرٍو .

قال أبو عيسى : حديثُ عليٍّ حديثٌ حسنٌ لانعرفُه إلا من هذا الوجهِ من حديثِ عثمانَ بنِ المغيرةِ وروى عنه شعبةُ وغيرُ واحدٍ فرفعوه مثلَ حديثِ أبي عوانةَ .

ورواهُ سفيانُ الثوريُّ ومِسْعَرٌ فأوقفاهُ ولم يرفعاهُ إلى النبيِّ صلى الله عليه وسلم وقد رُوِيَ عن مِسْعَرٍ هذا الحديثُ مرفوعاً أيضاً .

٢٩٥ — بابُ

ماجاءَ متى يؤمَرُ الصبيُّ بالصَّلاةِ

٤٠٥ — حدثنا عليُّ بنُ حجرٍ أخبرنا حرملةُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ الرَّبيعِ ابنِ سبرةَ الجهنيُّ عن عمِّهِ عبدِ الملكِ بنِ الرَّبيعِ بنِ سَبْرةَ عن أبيهِ عن جدِّهِ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلَّمَ « علِّموا الصَّبيَّ الصلاةَ ابنَ سبعِ سنينَ ، واضرِبُوهُ عليها ابنَ عشرةٍ » .

وفى البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو .

قال أبو عيسى : حديثُ سَبْرَةَ ابنِ معبدٍ الجهنيِّ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وعليه العملُ عندَ بعضِ أهلِ العلمِ .

وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ : وقال : ماتركَ الغلامُ بعدَ عشرٍ من الصلاةِ فإنه يُعيدُ .

قال أبو عيسى : وسَبْرةُ هو ابنُ معبدٍ الجهنيُّ ويقالُ هو ابن عوسجةَ .

٢٩٦ — بابُ

ماجاءَ فى الرجلِ يُحْدِثُ بعد التشهُّدِ

٤٠٦ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرنا ابنُ المباركِ أخبرنا عبدُ الرحمنِ ابنُ زيادِ بن أنعمَ أن عبدَ الرحمنِ بنَ رافعٍ وبكرَ بنَ سوادةَ أخبراهُ عن عبدِ اللهِ بن عمرٍو ، قال : قال رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذَا أحدَثَ يعنى الرجُلُ وقد جلسَ فى آخرِ صلاتِه قبلَ أن يسلمَ فقد جازت صلاتُه » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ ليس إسنادُه بالقويِّ وقد اضطرَبُوا فِي إسنادِهِ .

وقد ذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ إلى هذا ، قالوا إذا جلسَ مقدارَ التشهدِ وأحدثَ قبلَ أن يسلمَ فقد تمتْ صلاتُه .

وقال بعضُ أهلِ العلمِ : إذا أحدثَ قبلَ أن يتشهدَ أو قبلَ أن يسلمَ أعادَ الصلاةَ وهو قولُ الشافعيِّ .

وقالَ أحمدُ إذا لم يتشهدْ وسلّم أجزأهُ لقولِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم «وتحليلُها التسليمُ» والتشهدُ أهوَنُ. قامَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم فى اثنتَيْنِ فمضى فى صلاتِهِ ولم يتشهدْ.

وقال إسحاقُ بن ابراهيمَ: إذا تشهدَ ولم يسلِّمْ أجزاه واحتجَّ بحديثِ ابن مسعودٍ حين علَّمهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم التشهدَ فقال «إذا فرغتَ من هذا فقدْ قضيتَ ما عليكَ».

قال أبو عيسى: وعبدُ الرحمنِ بنُ زيادٍ هو الإفريقيُّ وقد ضعَّفَه بعضُ أهلِ الحديثِ، منهم يحيى بنُ سعيدٍ القطانُ وأحمدُ بنُ حنبلٍ.

٢٩٧ — بابٌ

ماجاءَ إذا كانَ المطرُ فالصَّلاةُ فى الرِّحالِ

٤٠٧ — حدثنا أبو حفصٍ - عمرُو بنُ عليٍّ أخبرنا أبو داودَ الطيالسيُّ أخبرنا زهيرُ بنُ معاويةَ عن أبي الزبيرِ عن جابرٍ قال «كنا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ فأصابنا مطرٌ فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم: «من شاءَ فليصلِّ فى رحْلِه».

وفى البابِ عن ابن عمرَ وسَمُرةَ وأبى المليحِ عن أبيهِ وعبدِ الرحمنِ بن سَمُرةَ.

قال أبو عيسى حديثُ جابرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقد رخّصَ أهلُ العلمِ فى القُعُودِ عن الجماعةِ والجمعةِ فى المطرِ والطينِ وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ.

قال سمعْتُ أبا زُرْعَةَ يقولُ : روى عفانُ بنُ مسْلمٍ عن عمرِو بن علىٍّ حديثاً وقال أبو زُرْعَةَ لم أر بالبصرةِ أحفظَ من هؤلاءِ الثلاثةِ : علىِّ بن المدينى وابنِ الشاذكونى وعمرو بن علىٍّ وأبو المليحِ بنِ أسامةَ اسمه عامر ويقال زيدُ بن أسامةَ بنِ عميرٍ الهذلىُّ .

٢٩٨ — بابُ

ماجاء فى التسبيحِ فى أدْبارِ الصَّلاةِ

٤٠٨ — حدثنا **إسحاق** بن إبراهيمَ بنُ حبيبِ بنِ الشهيدِ وعلىُّ بن حُجْرٍ قال : حدثنا عتَّابُ بنُ بشيرٍ عن خُصَيْفٍ عن مجاهدٍ وعِكْرِمةَ عن ابن عباسٍ قال : « جاء الفقراء إلى رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسولَ الله إنّ الأغنياءَ يصلونَ كما نصلِّى ويصومونَ كما نصومُ ولهم أموالٌ يُعْتِقونَ ويتصدقونَ قال : فإذا صَلَّيتم فقولوا سبحانَ اللهِ ثلاثاً وثلاثينَ مرةً والحمدُ للهِ ثلاثاً وثلاثينَ مرةً واللهُ أكبرُ أربعاً وثلاثينَ مرةً ولا إلهَ إلا اللهُ عشرَ مراتٍ » .

فإنكم تُدركونَ به منَ سبقكمْ ولا يسبقُكُم منْ بعدَكمْ . وفى البابِ عن كعبِ بنِ عُجْرةَ وأنسٍ وعبدِ الله بن عمرَ وزيدِ بن ثابتٍ وأبى الدرداءِ وابن عمرٍو وأبى ذرٍّ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عباسٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

وقد رُوِىَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم أنهُ قال « خَصلتانِ لا يحصيهما رجلٌ مسلمٌ إلا دخل الجنة : يسبحُ اللهَ فى دبرِ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ ويحمدُهُ ثلاثاً وثلاثينَ ويكبرُهُ أربعاً وثلاثينَ ويسبِّحُ اللهَ عند منامهِ عشراً ويحمدُهُ عشراً ويكبرُهُ عشراً » .

٢٩٩ — باب

ما جاء فى الصلاة على الدابة فى الطين والمطر

٤٠٩ — حدثنا يحيى بنُ موسى أخبرنا شبابةُ بن سوَّار أخبرنا عمر ابنُ الرَّمَّاح عن كثيرِ بن زيادٍ عن عمرِو بنِ عثمانَ بن يعلى بن مرة عن أبيهِ عن جدِّهِ أنهم كانوا مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ فانتهَوْا إلى مضيق وحضرَتِ الصلاةُ فمُطِروا ، السماءُ من فوقِهم والبلَّةُ من أسفلَ منهم فأذن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلتِهِ وأقامَ فتقدَّمَ على راحلتِهِ فصلى بهم يومئ إيماءً يجعلُ السجودَ أخفضَ من الركوعِ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ تفردَ به عمرُ بن الرماح البلخى لا يعرفُ إلَّا من حديثِهِ .

وقد روَى عنه غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ وكذا رُوِىَ عن أنسِ بن مالكٍ أنه صلى فى ماءٍ وطينٍ على دابتِهِ . والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

٣٠٠ — باب

ما جاء فى الاجتهادِ فى الصلاةِ

٤١٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ وبشرُ بن معاذٍ قالا : أخبرنا أبو عَوانةَ عن زيادِ بنِ عِلاقةَ عن المغيرةِ بنِ شُعبةَ قال : « صلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخَتْ قدماهُ فقيلَ لهُ : أتتكلَّفُ هذا وقد غُفِرَ لكَ ما تقدمَ من

ذنبكَ وما تأخَّرَ قال : أفلا أكونُ عبداً شكوراً » .

وفى الباب عن أبى هُرَيْرَةَ وعائشة .

قال أبو عيسى : حديثُ المغيرةِ بنِ شُعبةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٠١ — باب

ما جاء أنَّ أولَ ما يحاسَبُ به العبدُ يومَ القيامةِ الصَّلاةُ

٤١١ — حدثنا على بن نصرِ بن علىٍّ الجهضَمِىُّ أخبرنا سهلُ بن حماد أخبرنا همامٌ قال حدثنى قتادةُ عنِ الحسنِ عن حُرَيثِ بنِ قَبيصةَ قال : قدمتُ المدينةَ فقلتُ اللهمَّ يسِّرْ لى جليساً صالحاً قال فجلستُ إلى أبى هريرةَ فقلتُ : إنى سألتُ اللهَ أن يرزُقنى جليساً صالحاً فحدِّثْنى بحديثٍ سمعتَهُ من رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لعلَّ اللهَ أن ينفعَنى به ، فقال سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « إنَّ أولَ ما يُحاسَبُ بهِ العبدُ يومَ القيامةِ من عملِهِ صلاتُهُ ، فإن صَلُحَتْ فقد أفلحَ وأنجحَ ، وإن فسدَتْ فقد خابَ وخسِرَ ، فإنِ انتقَصَ من فريضةٍ شيئاً قال الربُّ تباركَ وتعالى : انظروا هل لعبدِى من تطوعٍ فيُكمَلُ بها ما انتقَصَ من الفريضةِ ، ثم يكونُ سائرُ عملِهِ على ذلكَ » وفى الباب عن تميمٍ الدَّارىِّ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ غريبٌ منْ هذا الوجهِ . وقد رُوِىَ هذا الحديثُ من غيرِ هذا الوجهِ عَنْ أبى هُريرةَ .

وقد رَوَى بعضُ أصحابِ الحسَنِ عن الحسَنِ عن قَبيصةَ بنِ ذُؤَيبٍ غيرُ هذا الحديث والمشهورُ هو قَبيصةُ ابنُ حُرَيثٍ .

ورُوِيَ عن أنسِ بن حكيمٍ عن أبي هريرةَ عنْ النبيِّ صلى الله عليه وسلم نحوُ هذا .

٣٠٢ — بابُ

ماجاءَ في مَن صلَّى في يومٍ وليلةٍ ثِنتَيْ عشرةَ ركعةً من السُّنَّةِ مالهُ من الفضْلِ

٤١٢ — حدثنا محمدُ بنُ رافعٍ أخبَرنا إسحاقُ بن سليمانَ الرازيُّ أخبرنا المغيرةُ بنُ زيادٍ عن عطاء عن عائشةَ قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « من ثابرَ على ثِنتَيْ عشرةَ ركعةً من السُّنَّةِ بنى اللهُ له بيتاً في الجَنَّةِ : أربعَ ركْعاتٍ قبلَ الظُّهْرِ ، وركعتَيْنِ بعدَها وركعتَيْنِ بعدَ المغربِ ، وركعتَيْنِ بعدَ العشاءِ ، وركعتَيْنِ قبلَ الفجرِ » .

وفي البابِ عن أمِّ حبيبةَ وأبي هريرةَ وأبي موسى وابنِ عمرَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ غريبٌ . من هذا الوجهِ .

ومغيرةُ بن زيادٍ قد تكَلَّمَ فيه بعضُ أهلِ العلمِ من قِبَلِ حِفظِه .

٤١٣ — حدثنا محمودُ بنُ غَيلانَ أخبَرنا مؤملٌ أخبرنا سفيانُ الثوريُّ عن أبي إسحاق عن المسيَّبِ بن رافعٍ عن عنبسةَ بنِ أبي سُفيانَ عن أمِّ حبيبةَ قالت : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « من صلى في يومٍ وليلةٍ ثنتَيْ عشرةَ ركعةً بُنِيَ له بيتٌ في الجنَّةِ : أربعاً قبلَ الظهرِ ، وركعتَيْنِ بعدَها

وركعتين بعدَ المغربِ وركعتين بعدَ العشاءِ ، وركعتين قبلَ الفجرِ صلاةِ الغداةِ » .

قال أبو عيسى : وحديثُ عَنْبَسَةَ عن أمِّ حَبِيبَةَ فى هذا البابِ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رُوِىَ عن عَنْبَسَةَ من غيرِ وجهٍ .

٣٠٣ — بابُ

ماجاءَ فى ركعتَىِ الفجرِ من الفضلِ

٤١٤ — حدثنا صالحُ بنُ عبدِ اللهِ أخبرنا أبو عَوانةَ عن قتادةَ عن زُرارةَ بن أوفى عن سعدِ بنِ هشامٍ عن عائشةَ قالت : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « ركعتا الفجرِ خيرٌ منَ الدُّنيا وما فيها » .

وفى البابِ عن علىٍّ وابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد رَوَى أحمدُ بنُ حنبلٍ عن صالحِ بنِ عبدِ اللهِ الترمذىِّ حديثاً .

٣٠٤ — بابُ
ما جاءَ فى تخْفِيفِ ركعتىْ الفجْرِ والقراءةِ فيها

٤١٥ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ وأبو عمارٍ قالا : أخبرنا أبو أحمدَ الزبيريُّ أخبرنا سُفيانُ عن أبى إسحاقَ عنِ مُجاهدٍ عن ابنِ عمرَ قال « رَمَقتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم شهرًا فكانَ يقرأُ فى الركعتَيْنِ قبلَ الفجرِ بقلْ يا أيها الكافرونَ وقلْ هو اللهُ أحدٌ » .

وفى البابِ عن ابنِ مسعودٍ وأنسٍ وأبى هريرةَ وابنِ عباسٍ وحفصةَ وعائشةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عمرَ حديثٌ حسنٌ . ولا نَعرِفُهُ من حديثِ الثورىِّ عن أبى إسحاقَ إلا مِن حديثِ أبى أحمدَ . والمعروفُ عندَ الناس حديثُ إسرائيلَ عن أبى إسحاقَ .

وقد رُوِىَ عن أحمدَ عن أبى إسرائيلَ هذا الحديثُ أيضاً .

وأبو أحمدَ الزبيرىُّ ثقةٌ حافظٌ قال : سمعتُ بنداراً يقولُ : مارأيتُ أحداً أحسنَ حفظاً من أبى أحمدَ الزبيرىِّ . واسمهُ محمدُ بن عبدِ اللهِ بنِ الزبيرىِّ الأسدىُّ الكوفىُّ .

٣٠٥ — بابُ

ماجاء فى الكلامِ بعدَ ركعتَىْ الفجْرِ

٤١٦ — حدثنا يوسُفُ بنُ عيسى أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ إدريسَ قال سمعتُ مالكَ بنَ أنسٍ عن أبى النضْرِ عن أبى سَلَمَةَ عن عائشةَ قالت : كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا صلّى ركعتَىْ الفجرِ فإن كانت له إلىَّ حاجةٌ كلَّمنى وإلاّ خرجَ إلى الصَّلاةِ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وقد كرِهَ بعضُ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهِمْ الكلامَ بعدَ طُلوعِ الفجْرِ حتى يصلِّيَ صلاةَ الفجرِ إلاَّ ما كانَ من ذِكْرِ اللهِ أو مالابدَّ منه ، وهو قولُ أحمدَ وإسحاقَ .

٣٠٦ — بابُ

ما جاءَ لاصَلاةَ بعدَ طُلوعِ الفجْرِ إلاَّ ركعتَيْنِ

٤١٧ — حدثنا أحمدُ بنُ عَبدةَ الضَّبِّيُّ أخبرنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ عن قُدامةَ بنِ موسى عن محمدِ بنِ الحُصَيْنِ عن أبى عَلْقمةَ عن يسارٍ مولى ابنِ عمرَ عن ابنِ عمرَ : أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاةَ بعدَ الفجْرِ إلا سجدَتينِ » .

وفى البابِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو وحفصةَ .

قال أبو عيسى: حديثُ ابنِ عمرَ حديثٌ غريبٌ لا نعرفُهُ إلا من حديثِ قُدامةَ بنِ موسى. وروَى عنه غيرُ واحدٍ. وهو ما أجمعَ عليهِ أهلُ العلمِ، كرِهوا أنْ يُصلِّيَ الرجلُ بعدَ طلوعِ الفجرِ إلا ركعتَيِ الفجرِ.

ومعنى هذا الحديثِ إنَّما يقولُ: لا صلاةَ بعدَ طلوعِ الفجرِ إلا ركعتَيْ الفجرِ.

٣٠٧ — بابُ

ما جاءَ في الاضطجاعِ بعدَ ركعتَيْ الفجرْ

٤١٨ — حدثنا بِشرُ بنُ معاذٍ العَقَدِيُّ أخبرنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ أخبرنا الأعمشُ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم «إذا صلَّى أحدُكم ركعتَيْ الفجرِ فليضطجِعْ على يمينِه».

وفي البابِ عن عائشةَ.

قال أبو عيسى: حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ.

وقد رُوِيَ عن عائشةَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان إذا صلَّى ركعتَيْ الفجرِ في بيتِه اضطجعَ على يمينِه.

وقد رأى بعضُ أهلِ العلمِ أنْ يُفعلَ هذا استحباباً.

٣٠٨ – بابُ

ما جاءَ إذا أُقيمتْ الصَّلاةُ فلاَ صلاةَ إلا المكتُوبةُ

٤١٩ – حدثنا أحمدُ بن منيعٍ أخبرنا روحُ بن عبادةَ أخبرنا زكرياَّ ابنُ إسحاقَ أخبرنا عمرُو بن دينارٍ قال : سمعتُ عطاءَ بنَ يسارٍ عن أبى هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « إذا أُقيمتْ الصلاةُ فلا صلاةَ إلاَّ المكتوبةُ » .

وفى البابِ عن ابن بُحَيْنَةَ وعبدِ الله بنِ عمرٍو وعبدِ اللهِ بنِ سَرْجِسَ وابنِ عباسٍ وأنسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديث حسن .

وهكذا رَوَى أيوبُ وورقاءُ بنُ عمرَ وزيادُ بنُ سعدٍ وإسماعيلُ بنُ مسلمٍ ومحمدُ بن جُحَادةَ عن عمرِو بن دينارٍ عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبى هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

ورَوَى حمادُ بن زيدٍ وسفيانُ بن عُيَيْنَةَ عن عمرِو بنِ دينارٍ ولم يرفعاهُ .

والحديثُ المرفوعُ أصحُّ عندنا .

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن أبى هُرَيرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم من غيرِ هذا الوجهِ رواهُ عَيَّاشُ بن عباسٍ القِتْبَانيُّ المِصْرِيُّ عن أبى سَلَمةَ عن أبى هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم

وغيرِهم : إذا أُقيمَت الصلاةُ أن لا يصلِّيَ الرجلُ إلَّا المكتوبةَ . وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ وابنُ المباركِ والشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقُ .

٣٠٩ — بابُ

ماجاء فيمنْ تفوتُه الركعتانِ قبلَ الفجْرِ يُصلِّيهِما بعدَ صَلاةِ الصُّبحِ

٤٢٠ — حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو السواقُ أخبرنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ عن سعدِ بنِ سعيدٍ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ عن جدِّهِ قيسٍ قال : «خرج رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فأُقيمَتْ الصَّلاةُ فصليتُ معهُ الصبحَ ثم انصرفَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم» . فوجدَنِي أصلِّي فقال مهلاً يا قيسُ أصلاتانِ معاً ؟ قلت : يارسولَ اللهِ إني لمْ أكنْ ركعتُ ركعتَيْ الفجرِ ، قال : فَلاَ إذنْ » .

قال أبو عيسى : حديثُ محمدِ بنِ إبراهيمَ لا نعرفُهُ مثلَ هذا إلاَّ مِنْ حديثِ سعدِ بنِ سعيدٍ .

وقال سفيانُ بن عُيَيْنَةَ : سمعَ عطاءُ بن أبي رباحٍ من سعدِ بن سعيدٍ هذا الحديثَ . وإنَّما يُروَى هذا الحديثُ مرسلاً .

وقد قال قومٌ من أهل مكةَ بهذا الحديثِ : لمْ يروْا بأساً أن يصلِّيَ الرجلُ الركعتَينِ بعدَ المكتوبةِ قبلَ أن تَطلُعَ الشمسُ .

قال أبو عيسى : وسعدُ بن سعيدٍ هو أخو يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ . وقيسٌ هو جدُّ يحيى بنِ سعيدٍ . ويقالُ هو قيسُ بنُ عمرٍو . ويقالُ هو قيسُ

ابن قهدٍ . وإسنادُ هذا الحديثِ ليسَ بمتصلٍ ، محمدُ بنُ إبراهيمَ التيميُّ لم يسمَعْ من قيسٍ .

وروى بعضُهم هذا الحديثَ عن سعدِ بن سعيدٍ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ «أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم خرجَ فرأى قيساً» .

٣١٠ — بابُ

ما جاءَ في إعادتِهما بعدَ طلوعِ الشمسِ

٤٢١ — حدثنا عقبةُ بنُ مُكرَمٍ العَمِّيُّ البصريُّ أخبرنا عمرُو بن عاصمٍ أخبرنا همامٌ عن قتادةَ عن النضرِ بنِ أنسٍ عن بَشيرِ بنِ نَهيكٍ عن أبي هريرةَ قال : قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم «من لم يصلِّ ركعتَيِ الفجرِ فليصلِّهما بعدَ ما تطلعُ الشمسُ» .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ لا نعرفهُ إلا من هذا الوجهِ . وقد رُوِيَ عن ابن عمرَ أنه فعلهُ والعملُ على هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ .

وبه يقولُ سفيانُ الثوريُّ والشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقُ وابنُ المباركِ . قال : ولا نعلمُ أحداً رَوى هذا الحديثَ عن همَّامٍ بهذا الإسنادِ نحوَ هذا إلا عمرَو ابنَ عاصمٍ الكلابيَّ . والمعروفُ من حديثِ قتادةَ عن النضرِ بنِ أنسٍ عن بشيرِ بنِ نهيكٍ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال «من أدركَ ركعةً من صلاةِ الصبحِ قبلَ أن تطلُعَ الشمسُ فقد أدركَ الصبحَ» .

٣١١ — بابُ
ما جاءَ فى الأربعِ قبلَ الظهرِ

٤٢٢ — حدثنا بُنْدارٌ أخبرنا أبو عامرٍ أخبرنا سفيانُ عن أبى إسحاقَ عن عاصمِ بنِ ضَمْرَةَ عن عليٍّ قال « كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصلى قبلَ الظهرِ أربعاً و بعدها ركعتَيْنِ » .

وفى الباب عن عائشةَ وأمِّ حبيبة .

قال أبو عيسى : حديثُ على حديثٌ حسنٌ .

حدثنا أبو بكرٍ العطارُ قال : قال عليُّ بنُ عبدِ اللهِ عن يحيى بنِ سعيدٍ عن سفيانَ قال : كنَّا نعرفُ فضلَ حديثِ عاصمِ بنِ ضَمْرَةَ على حديثِ الحارثِ .

والعملُ على هذا عندَ أكثرَ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم ومن بعدَهُم : يختارونَ أن يُصلِّيَ الرجلُ قبلَ الظهرِ أربعَ ركعاتٍ وهو قولُ سفيانَ الثوريِّ وابنِ المباركِ وإسحاقَ .

وقالَ بعضُ أهلِ العلمِ : صلاةُ الليلِ والنهارِ مثْنَى مثْنَى ، يرونَ الفصلَ بينَ كلِّ ركعتَيْنِ و به يقولُ الشافعيُّ وأحمدُ .

٣١٢ – بابُ

ما جاءَ فى الركعتَيْنِ بعدَ الظهرِ

٤٢٣ – حدثنا أحمدُ بن منيعٍ أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال : صليتُ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم ركعتَيْنِ قبلَ الظهرِ وركعتَيْنِ بعدَها » .

قال : وفى البابِ عن عليٍّ وعائشةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عمرَ حديث حسنٌ صحيحٌ .

٣١٣ – بابٌ آخرُ

٤٢٤ – حدثنا عبدُ الوارثِ بنُ عبيدِ الله العَتَكِيُّ المروزىُّ أخبرنا عبدُ اللهِ ابنُ المباركِ عن خالدٍ الحذاءِ عن عبدِ اللهِ بنِ شقيقٍ عن عائشةَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم « كان إذا لم يُصَلِّ أربعاً قبلَ الظهرِ صلاهنَّ بعدَها » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ إنما نعرفُه مِن حديثِ ابنِ المباركِ من هذا الوجهِ : ورواه قيسُ بن الربيعِ عن شعبة عن خالدٍ الحذاءِ نحو هذا . ولا نعلمُ أحداً رواهُ عن شعبةَ غيرَ قيسِ بنِ الربيعِ .

وقد رُوِى عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبى ليلَى عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم نحوُ هذا

٤٢٥ – حدثنا علىُّ بن حُجْرٍ أخبرنا يزيدُ بن هارونَ عن محمدِ بنِ عبدِ اللهِ

الشُّعَيْثِيِّ عن أبيهِ عن عنبسةَ بن أبى سُفيانَ عن أمِّ حبيبةَ قالت : قال رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم « من صلى قبلَ الظهرِ أربعاً حرَّمَهُ اللهُ على النارِ » .

قال أبو عيسى : هــذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ وقد رُوِىَ من غير هذا الوجهِ .

٤٢٦ — حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بن إسحاقَ البغدادىُّ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ التنيسىُّ الشامىُّ حدثنا الهيثمُ بنُ حُمَيْدٍ قال أخبرنى العلاءُ بن الحارثِ عن القاسمِ أبى عبدِ الرحمنِ عن عنبسةَ بنِ أبى سفيانَ قال : سمعتُ أختى أمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ صلى الله عليه وسلم تقولُ سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقولُ « من حافظ على أربعِ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ وأربعٍ بعدَها حرَّمهُ اللهُ على النارِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجهِ .

والقاسمُ هو ابنُ عبدِ الرحمنِ يُكنَى أبا عبدِ الرحمنِ وهو مولى عبدِ الرحمنِ ابنِ خالدِ بنِ يزيدَ بنِ معاويةَ وهو ثقةٌ شامىٌّ وهو صاحبُ أبى أمامةَ .

٣١٤ — بابُ

ما جاءَ فى الأربعِ قبلَ العصْرِ

٤٢٧ — حدثنا بُندارٌ محمدُ بنُ بشارٍ أخبرنا أبو عامرٍ أخبرنا سفيانُ عن أبى إسحاقَ عن عاصمِ بنِ ضَمْرةَ عن عليٍّ قال : « كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يصلِّى قبلَ العصرِ أربعَ ركعاتٍ يفصلُ بينهنَّ بالتسليمِ على الملائكةِ المقربينَ ومن تَبِعَهمْ من المسلمينَ والمؤمنينَ » .

وفى البابِ عن ابنِ عمرَ وعبدِ اللهِ بن عمرٍو .

وقال أبو عيسى : حديثُ عليٍّ حديثٌ حسنٌ .

واختارَ إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أن لا يَفصِلَ فى الأربعِ قبلَ العصرِ ، واحتجَّ بهذا الحديثِ ، وقال : معنى قولِهِ أنَّه يفصِلُ بينهنَّ بالتسليمِ يَعْنِي التشهُّدَ .

ورأى الشافعيُّ وأحمدُ : صلاةَ الليلِ والنهارِ مثْنَى مثْنَى . يختاران الفصلَ

٤٢٨ — حدثنا يحيى بنُ موسى وأحمدُ بن إبراهيمَ ومحمودُ بن غَيْلانَ وغيرُ واحدٍ قالوا أخبرنا أبو داودَ الطيالسيُّ أخبرنا محمدُ بن مسلمِ بن مهرانَ سَمِعَ جدَّهُ عن ابنِ عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال « رحِمَ اللهُ امرأً صلى قبلَ العصرِ أربعاً » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسنٌ غريبٌ .

٣١٥ — بَابُ

ما جاء فى الركعتَيْنِ بعدَ المغربِ والقراءةِ فيهما

٤٢٩ — حدثنا محمدُ بن المثنَّى أخبرنا بَدَلُ بنُ المحَبَّرِ أخبرنا عبدُ الملكِ بن معدانَ عن عاصمِ بن بَهدلةَ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ أنه قال : ما أُحصى ما سمعتُ مِن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم « يقرأُ فى الركعتَيْن بعدَ المغربِ وفى الركعتَيْن قبلَ صلاةِ الفجرِ بقُلْ يا أيها الكافرونَ وقُلْ هو اللهُ أحدٌ » وفى الباب عن ابنِ عمرَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ مسعودٍ حديثٌ غريبٌ من حديثِ ابنِ مسعودٍ

لا نعرفُهُ إلا من حديثِ عبدِ الملكِ بنِ معدانَ عن عاصمٍ .

٣١٦ — بابُ

ما جاءَ أنهُ يصليهِما في البيتِ

٤٣٠ — حدثنا أحمدُ بن منيعٍ أخبرنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال « صليتُ مع النبيِّ صلى الله عليه وسلم ركعتَيْنِ بعدَ المغربِ في بيتِهِ » .

وفي البابِ عن رافعِ بنِ خديجٍ وكعبِ بنِ عُجرةَ .

قال : قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عمرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٣١ — حدثنا الحسنُ بن عليٍّ الحُلْوانيُّ أخبرنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا مَعْمرٌ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال : « حفظتُ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عَشْرَ ركعاتٍ كان يصليها بالليلِ والنهارِ : ركعتَيْنِ قبلَ الظهرِ ، وركعتَيْنِ بعدَها ، وركعتَيْنِ بعد المغربِ ، وركعتَيْنِ بعدَ العشاءِ الآخرةِ قال وحدثَتْني حفصةُ أنه كانَ يصلي قبلَ الفجرِ ركعتَيْنِ » .

هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٣٢ — حدثنا الحسنُ بن عليٍّ أخبرنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا معمرٌ عن الزهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم : مثله .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٧ — بابُ
ما جاء في فضلِ التطوعِ ستَّ ركْعاتٍ بعدَ المغْرِبِ

٤٣٣ — حدثنا أبو كريبٍ يعني محمدُ بن العلاءِ الهَمْدانيُّ الكوفيُّ أخبرنا زيدُ بن الحُبابِ أخبرنا عمرُ بن أبي خثعمٍ عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم «من صلّى بعدَ المغربِ ستَّ ركعاتٍ لم يتكلمْ فيما بينهنَّ بسوءٍ عُدِلْنَ له بعبادةِ ثِنْتَيْ عشرةَ سنةً».

قال أبو عيسى: وقد رُوِيَ عن عائشةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «من صلّى بعد المغربِ عشرينَ ركعةً بَنَى اللهُ له بَيْتاً في الجنةِ».

قال أبو عيسى: حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ غريبٌ.

لا نعرِفه إلا من حديث زيدِ بن الحُبابِ عن عمرَ بنِ أبي خثعمٍ.

قال: وسمعتُ محمدَ بنَ إسماعيلَ يقولُ: عمرُ بنُ عبدِ اللهِ بن أبي خثعمٍ منكَرُ الحديثُ وضعَّفَهُ جداً.

٣١٨ — بابُ
ما جاء في الركعتَيْنِ بعدَ العشاءِ

٤٣٤ — حدثنا أبو سَلَمَةَ يحيى بنُ خلفٍ أخبرنا بشرُ بنُ المفضلِ عن خالدٍ الحذاءِ عن عبدِ اللهِ بن شقيقٍ قال: «سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقالتْ: كان يصلي قبلَ الظهر ركعتَين وبعدَها ركعتَينِ».

« وبعدَ المغربِ ثِنْتينِ ، وبعدَ العِشاءِ ركعتينِ ، وقبلَ الفجرِ ثِنْتينِ » .

وفى البابِ عن عليٍّ وابنِ عُمرَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عبدِ اللهِ بن شقيقٍ عنْ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣١٩ — بابُ

ماجاء أن صلاةَ الليلِ مثنى مثنى

٤٣٥ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا الليثُ عن نافعٍ عنْ ابنِ عمرَ عنْ النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنهُ قالَ : « صلاةُ الليلِ مَثْنَى مَثْنَى فإذا خفتَ الصبحَ فأوْتِرْ بواحدةٍ واجعلْ آخرَ صلاتِكَ وتراً » .

وفى البابِ عن عمرِو بنِ عَبَسةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عُمَرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ

والعملُ على هذا عندَ أهلِ العلمِ : أنَّ صلاةَ الليلِ مثنى مثنى .

وهوَ قولُ سُفيانَ الثوريِّ ، وابنِ المباركِ ، والشافعيِّ ، وأحمدَ وإسحاقَ .

٣٢٠ – بَابُ

ماجاءَ فى فضْلِ صلاةِ الليلِ

٤٣٦ – حدثنا قتيبةُ أخبرنا أبو عَوانَةَ عنْ أبي بِشرٍ عنْ حميدِ بن عبدِ الرَّحمنِ الحِمْيَرِىِّ عنْ أبى هريرةَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « أفضلُ الصيامِ بعدَ شهر رمضانَ شهرُ اللهِ المحرَّمُ وأفضلُ الصلاةِ بعد الفريضةِ صلاةُ الليلِ ».

وفى الباب عنْ جابرٍ ، وبلالٍ ، وأبى أُمامةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ .

وأبو بِشرٍ اسمهُ جعفرُ بنُ إياسٍ ، وهو جعفرُ بن وحْشيَّةَ .

٣٢١ – بابُ

ماجاءَ فى وصفِ صلاةِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم بالليل

٤٣٧ – حدثنا إسحاقُ بنُ موسى الأنصارىُّ أخبرنا معنٌ أخبرنا مالكٌ عنْ سعيدِ بنِ أبى سعيدٍ المَقْبُرِىِّ عنْ أبى سَلَمَةَ أنهُ أخبرهُ أنهُ سألَ عائشةَ : كيفَ كانتْ صلاةُ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فى رمضان فقالتْ : « ما كانَ رَسُولُ اللهِ صَلّى الله عليهِ وسلم يزيدُ فى رمضانَ ولا فى غيرهِ على إحدَى عشرةَ ركعةً يصلى أربعاً فلاَ تسألْ عنْ حسنهنّ وطولهنّ ثمّ يصلى أربعاً فلا تسألْ عنْ حسنهنّ وطولهنّ ثمّ يصلى ثلاثاً . فقالت

عائشةُ : فقلتُ يارسولَ اللهِ أتنامُ قبلَ أنْ توتِرَ ؟ فقال : ياعائشةُ إنَّ عينيَّ تنامان ولا ينامُ قلبي » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٣٨ — حدثنا إسحاقُ بن موسى الأنصاريُّ أخبرنا معنُ بن عيسى أخبرنا مالكٌ عنْ ابن شهابٍ عنْ عُرْوَةَ عنْ عائشةَ « أنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم كانَ يصلي منَ الليل إحدَى عشرةَ ركعةً يوتِرُ منها بواحدةٍ ، فإذا فرغَ منها اضطجعَ على شقِّهِ الأيمنِ » .

٤٣٩ — حدثنا قُتَيْبَةُ عنْ مالكٍ عنْ ابن شهابٍ نحوَه .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٢٢ — بابٌ منْهُ

٤٤٠ — حدثنا أبو كُرَيْبٍ أخبرنا وكيعٌ عن شعبةَ عن أبي جَمْرَةَ عن ابن عباسٍ قال : « كان رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يصلى من الليلِ ثلاثَ عشرةَ ركعةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٣٢٣ — بابٌ منْهُ

٤٤١ — حدثنا هنادٌ أخبرنا أبو الأحوصِ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عن الأسودِ عن عائشةَ قالت : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصليِّ من الليل تسعَ ركعاتٍ » .

٤٤٢ — وفى البابِ عنْ أبى هُرَيرةَ ، وزيدِ بنِ خالدٍ ، والفضل ابن عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ غريبٌ . منْ هـذا الوجـهِ .

ورواهُ سفيانُ الثوريُّ عنْ الأعمشِ نحوَ هذاَ حدثنا بذلك محمودُ بنُ غَيْلاَنَ أخبرنا يحيى بنُ آدمَ عنْ سُفيانَ عنْ الأعمشِ .

قال أبو عيسى : وأكثرُ مارُوِىَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فى صلاةِ الليلِ ثلاثُ عشرةَ ركعةً مع الوترِ ، وأقلُّ ما وُصفَ منْ صلاتهِ منَ الليلِ تسعُ ركعاتٍ .

٤٤٣ — حدثنا قتيبةُ أخبرنا أبو عوانةَ عنْ قتادةَ عن زُرارةَ بن أوْفى عنْ سعدِ بن هشامٍ عنْ عائشةَ قالتْ : « كانَ النبيُّ صَلّى الله عليه وسلم إذا لم يُصلِّ منَ الليلِ منعهُ منْ ذلكَ النوم أوْ غلبتهُ عيناهُ صلى منْ النهارِ ثنتى عشرةَ ركعةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٤٤ — حدثنا عباسٌ هو ابن عبدِ العظيمِ العنبرىّ أخبرنا عتّابُ بن المثنّى عنْ بَهزِ بن حكيمٍ قالَ كانَ زُرارةُ بن أوْفى قاضى البصرةِ فكان يؤمُّ بنى قشيرٍ فقرأ يوماً فى صلاةِ الصبح ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِى النَّاقُورِ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يوم عسير ﴾ خرَّ ميتاً وكنتُ فيمنْ احتملهُ إلى دارهِ .

قال أبو عيسى : وسعدُ بن هشامٍ هوَ ابنُ عامرٍ الأنصارىُّ وهشامُ ابن عامرٍ هوَ منْ أصحابِ النبىّ صلى الله عليه وسلّمَ .

٣٢٤ — باب

فى نُزُولِ الربِّ تبارَكَ وتعالى إلى السَّماءِ الدُّنيا كُلَّ ليلةٍ

٤٤٥ — حدثنا قُتيبةُ أخبرنا يعقوبُ بن عبدِ الرَّحمنِ الإسكندرانيُّ عنْ سهيلِ بنِ أبى صالحٍ عنْ أبيهِ عنْ أبى هريرةَ أنَّ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلَّمَ قال: « ينزلُ اللهُ تباركَ وتعالى إلى السماءِ الدُّنيا كلَّ ليلةٍ حينَ يمضى ثلثُ الليلِ الأوَّلُ، فيقولُ: أنا الملكُ مَنْ ذا الذى يدعونى فأستجيبَ لهُ، مَنْ ذا الذى يسألنى فأعطيهُ، مَنْ ذا الذى يستغفرُنى فأغفرُ لهُ، فلا يزالُ كذلكَ حتى يضىءَ الفجرُ ».

وفى البابِ عنْ علىِّ ابنِ أبى طالبٍ وأبى سعيدٍ ورفاعةَ الجُهنىِّ وجبيرِ ابن مطعمٍ وابنِ مسعودٍ وأبى الدرداءِ وعثمانَ بنِ أبى العاصِ.

قال أبو عيسى: حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وقدْ رُوِىَ هذا الحديثُ منْ أوجهٍ كثيرةٍ عنْ أبى هريرةَ عنِ النبىِّ صلى الله عليهِ وسلم أنهُ قالَ: « ينزل الله تبارك وتعالى حينَ يبقى ثلثُ الليلِ الآخرُ ».

وهذا أصحُّ الرواياتِ.

٣٢٥ – باب

ماجاء فى القراءةِ بالليلِ

٤٤٦ – حدثنا محمودُ بن غيلانَ أخبرنا يحيى بنُ إسحاقَ أخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ عن ثابتٍ البُنانىِّ عن عبدِ اللهِ بن رباحٍ الأنصارىِّ عن أبى قتادةَ أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال لأبى بكرٍ « مررتُ بكَ وأنتَ تقرأُ وأنتَ تخفضُ من صوتِكَ فقال : إنى أسْمَعْتُ من ناجيتُ ، قال : ارفعْ قليلاً . وقال لعمرَ مررتُ بكَ وأنت تقرأُ وأنت ترفع صوتَك ، فقال : إنى أُوقظ الوسنانَ وأطردُ الشيطانَ ، قال : اخفضْ قليلاً » .

وفى البابِ عن عائشةَ وأمِّ هانىء وأنسٍ وأمِّ سلمةَ وابنِ عباسٍ .

٤٤٧ – حدثنا قتيبةُ أخبرنا الليثُ عن معاويةَ بن صالحٍ عن عبدِ اللهِ بن أبى قيسٍ قال : « سألتُ عائشةَ كيفَ كانَ قراءةُ النبىِّ صلى الله عليه وسلم بالليلِ ؟ فقالت : كلُّ ذلكَ قد كان يفعلُ رُبما أسرَّ بالقراءةِ ورُبما جهرَ فقلتُ : الحمدُ للهِ الذى جعلَ فى الأمرِ سَعةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ .

قال أبو عيسى : هذا حديثُ أبى قتادةَ حديثٌ غريبٌ . وإنما أسندَهُ يحيى بنُ إسحاقَ عن حمادِ بنِ سلمــةَ . وأكثرُ الناسِ إنما رَوَوْا هذا الحديثَ عن ثابتٍ عن عبدِ اللهِ بن رباحٍ مرسلاً .

٤٤٨ – حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ نافعٍ البصرىُّ أخبرنا عبدُ الصَّمدِ

ابنُ عبد الوارثِ عنْ إسماعيلَ بن مسلمٍ العبدىِّ عن أبى المتوكل الناجىِّ عنْ عائشةَ قالتْ : « قامَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بآيةٍ منَ القرآنِ ليـلةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجهِ .

٣٢٦ — بابُ

ما جاءَ فى فضلِ صلاةِ التطوُّعِ فى البيتِ

٤٤٩ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ أخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ أخبرنا عبدُ الله ابن سعيدِ بن أبى هندٍ عن سالمٍ أبى النضرِ عن بُسْرِ بن سعيدٍ عن زيدِ ابن ثابتٍ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم قال « أفضلُ صلاتِـكم فى بيوتِـكم إلاّ المكتوبةَ » .

وفى البـابِ عنْ عُمرَ بن الخطابِ وجابرِ بنِ عبدِ اللهِ وأبى سعيدٍ وأبى هريرةَ وابنِ عمرَ وعائشةَ وعبدِ الله بنِ سعدٍ وزيدِ بنِ خالدٍ الجهنى .

قال أبو عيسى : حديثُ زيدِ بن ثابتٍ حديثٌ حسنٌ .

وقد اختلفوا فى رواية هذا الحديث ؛ فرواهُ موسى بن عقبةَ وإبراهيمُ ابن أبى النضرِ مرفوعاً وأوقفَهُ بعضُهم .

ورواهُ مالكٌ عنْ أبى النضرِ ولمْ يرفعْهُ ، والحديثُ المرفوعُ أصحُّ .

٤١٢

٤٥٠ — حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ أخبرنا عبدُ اللهِ بن نميرٍ عن عبيدِ اللهِ بن عُمرَ عنْ نافعٍ عنْ ابن عُمرَ عنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ: « صلوا فى بُيوتِكمْ ولاَ تتَّخذوها قُبوراً ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسن صحيح.

خ الصلاة ٤٣٢
د الصلاة ١٤٤٨
م صلاة المسافرين ٧٧٧
ن قيام الليل ١٥٩٨
جه الإقامة ١٣٧٧
حم ٢/٦

معارف السنن ٤/١٦٦

— الوتر —

اختلفوا في الوتر من وجوه كثيرة وهي: الاختلاف في وجوبه، وفي عدد ركعاته، وفي اشتراط النية فيه، واختصاصه بالقراءة، واشتراط شفع قبله، وفي آخر وقته، وفي صلاته في السفر على الدابة، وفي قضائه، والقنوت فيه، ومحل القنوت، وما يقال فيه، وفي فصله ووصله، وهل تسن ركعتان بعده، وفي صلاته من قعود، وفي أول وقته، وهل هو الأفضل أو الرواتب، أو خصوص ركعتي الفجر، وهل الثلاث الموصولة منه بتشهد أفضل أو بتشهدين؟ فهذه سبعة عشر وجها في الخلاف: السبعة من الأول حكاه الحافظ ابن حجر عن ابن التين، والتسعة بعدها من زياداته، والسابع عشر من زيادة الراقم (الشيخ البنوري) استفاده من شرح المهذب. والله الموفق

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب الوتر

٣٢٧ – بابُ

ماجاء فى فضلِ الوِتْرِ

٤٥١ – حدثنا قتيبةُ حدثنا الليثُ بن سعدٍ عن يزيدَ بن أبي حبيب عنْ عبدِ اللهِ بنِ راشدٍ الزوفىِّ عن عبدِ اللهِ بن أبى مُرة الزوفىِّ عن خارجةَ ابنِ حُذافةَ أنهُ قالَ : « خرجَ علينا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال إنَّ اللهَ أمدَّكُمْ بصلاةٍ هى خيرٌ لكُمْ منْ حُمْرِ النَّعَمِ ، الوترُ جعلهُ اللهُ لكُمْ فيما بَينَ صلاةِ العشاءِ إلى أنْ يطلُعَ الفجر .

وفى البابِ عنْ أبى هريرةَ وعبدِ اللهِ بن عَمرو وبُريدةَ وأبى بصرة صاحبِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : حديثُ خارجةَ بن حذافةَ حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلاَّ منْ حديثِ يزيدَ بن أبى حبيبٍ .

وقدْ وَهِمَ بعضُ المحدِّثين فى هذا الحديثِ فقال : عبدُ اللهِ بنُ راشدٍ الزُّرَقىّ وهو وهمٌ .

٣٢٨ — باب

ما جاءَ أنَّ الوِترَ ليسَ بحتْمٍ

٤٥٢ — حدثنا أبو كُرَيبٍ أخبرنا أبو بكرِ بن عياشٍ أخبرنا أبو إسحاقَ عن عاصمِ بن ضَمْرةَ عن عليٍّ قال : الوترُ ليس بحتْمٍ كصلاتِكم المكتوبةِ ، ولكنْ سنَّ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ اللهَ وِترٌ يحبُّ الوترَ فأوْتِرُوا يا أهلَ القرآنِ » .

وفى الباب عن ابنِ عمرَ وابنِ مسعودٍ وابنِ عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ عليٍّ حديثٌ حسنٌ .

٤٥٢ وروَى سفيانُ الثورىُّ وغيره عن أبى إسحاقَ عن عاصمِ بن ضمرةَ عن عليٍّ قال : « الوترُ ليس بحتْمٍ كهيئةِ الصلاةِ المكتوبةِ ، ولكن سنةٌ سَنَّها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم » .

٤٥٣ — حدثنا بذلكَ بُنْدارٌ أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مهدىٍّ عن سفيانَ .

وهذا أصحُّ من حديث أبى بكر بن عيَّاشٍ .

وقد روَى منصورُ بنُ المُعْتَمِرِ عن أبى إسحاقَ نحوَ روايةِ أبى بكرِ ابن عياشٍ .

٣٢٩ — باب

ما جاء فى كراهِيَةِ النوم قبلَ الوِتْرِ

٤٥٤ — حدثنا أبو كُرَيبٍ أخبرنا زكرِيّاً بنُ أبى زائدةَ عن إسرائيلَ عن عيسى بنِ أبى عَزَّةَ عن الشعبىِّ عن أبى ثورٍ الأزدىِّ عن أبى هريرةَ قال : « أمرَنى رسـولُ الله صلى الله عليه وسـلم أن أوتِرَ قبلَ أن أنامَ » .

قال عيسى بنُ أبى عَزَّةَ ، وكان الشعبىُّ يوترُ أولَ الليلِ ثم يَنامُ .

وفى الباب عن أبى ذرٍّ .

قال أبو عيسى : حديثُ أبى هريرةَ حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجهِ .

وأبو ثورٍ الأزدِىُّ اسمهُ حبيبُ بنُ أبى مُلَيْـكَةَ .

وقدْ اختارَ قومٌ منْ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم ومن بعدَهُم أن لاَّ ينامَ الرجلُ حتى يوترَ .

ورُوِىَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَن خشِىَ منكم أنْ لا يستيقظَ منْ آخرِ الليلِ فليوترْ منْ أوَّلِهِ ، ومنْ طَمِعَ مِنكمْ أنْ يقومَ مِن آخرِ الليلِ ، فإن قراءةَ القرآنِ فى آخرِ الليلِ محضورةٌ ، وهى أفْضَلُ » .

٤٥٥ — حدثنا بذلك هنَّادٌ قال أخبرنا أبو معاوية عن الأعمشِ عن أبى سفيانَ عن جابرٍ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

٣٣٠ — بابُ

ما جاءَ فى الوِتْرِ من أولِ الليلِ وآخرِه

٤٥٦ — حدثنا أحمدُ بن منيعٍ أخبرنا أبو بكرِ بنِ عياشٍ أخبرَنَا أبو حَصِينٍ عنْ يحيَى بنِ وثَّابٍ عن مسروقٍ « أنه سألَ عائشةَ عن وترِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : مِن كلِّ الليلِ قد أوترَ أوَّلَه وأوسطَه وآخرَه ، فانتهى وترُه حينَ ماتَ فى وجه السَّحَرِ » .

قال أبو عيسى : أبو حَصِين اسمُهُ عثمانُ بن عاصمٍ الأسَدِىُّ .

وفى البابِ عن علىٍّ وجابرٍ وأبى مسعودٍ الأنصارىِّ وأبى قتادة .

قال أبو عيسى : حديثُ عائشةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ

وهو الذى اختارَه بعضُ أهلِ العلمِ : الوترُ من آخرِ الليلِ .

٣٣١ — بابُ

ما جاءَ فى الوِتْرِ بسَبْعٍ

٤٥٧ — حدثنا هنادٌ أخبرنا أبو معاويةَ عن الأعمشِ عن عمرِو بن مُرَّةَ عن يحيى بنِ الجزارِ عن أمِّ سَلَمَةَ قالت : « كان النبىُّ صلى الله عليه وسلم يوترُ بثلاثِ عشرةَ فلما كَبِرَ وضَعُفَ أوترَ بسبعٍ » .

وفى الباب عن عائشةَ رضى الله عنها .

قال أبو عيسى : حديثُ أمِّ سَلَمَةَ حديثٌ حسنٌ .

وقد رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم الوترُ بثلاثَ عَشْرَةَ وإحدى عَشْرَةَ وتسعٍ وسبعٍ وخمسٍ وثلاثٍ وواحدةٍ .

قال إسحاقُ بنُ إبراهيمَ : معنى ما رُوِى أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يوترُ بثلاثَ عَشْرَةَ قال : إنما معْنَاهُ إنه كانَ يُصَلِّى مِن الليلِ ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً مع الوترِ فنُسِبَتْ صلاةُ الليلِ إلى الوترِ .

ورَوَى فى ذلكَ حديثاً عن عائشة .

واحتجَّ بما رُوِيَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قالَ : « أَوْتِرُوا يا أهلَ القرآنِ » .

قالَ : « إنما عَنَى به قيامَ الليلِ ، يقولُ : إنما قيامُ الليلِ على أصحابِ القرآنِ » .

٣٣٢ — بابُ

ما جاءَ فى الوترِ بِخَمْسٍ

٤٥٧م — حدثنا إسحاقُ بنُ مَنْصُورٍ أخبرنا عبدُ الله بنِ نُمَيْرٍ أخبرنا هشامُ بنُ عُرْوَةَ عنْ أبيه عن عائشةَ قالت : « كانَتْ صَلَاةُ رسولِ اللهِ صلى الله عليهِ وسلمَ منَ الليلِ ثلاثَ عشرةَ ركعةً يُوتِرُ منْ ذلكَ بخمسٍ لا يجلسُ فِى شيءٍ منهنَّ إلاَّ فِى آخرِهنَّ ، فَإذَا أذنَ المؤذِّنُ قامَ فَصلَّى ركعتَيْنِ خفيفتَيْنِ » .

وفى الباب عنْ أبى أيوبَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عَائِشَةَ حديثٌ حسَنٌ صحيحٌ .

وقدْ رأى بعضُ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرُهُمْ الوترَ بخمسٍ ، وقالوا لا يَجلِسُ فِى شىءٍ منهنَّ إلاَّ فِى آخرِهِنَّ .

٣٣٣ — باب

ماجاءَ فى الوِتْرِ بِثلاثٍ

٤٥٨ — حدثنا هنّادٌ أخبرنا أبو بكرِ بن عيّاشٍ عن أبى إسحاقَ عنْ الحارثِ عنْ علىٍّ قال : « كانَ رسولُ الله صلى الله عليهِ وسلمَ يُوترُ بثلاثٍ يَقرأُ فِيهنَّ بتسعِ سُوَرٍ منَ المفَصَّلِ ؛ يَقرأُ فى كلِّ ركعةٍ بثلاثِ سورٍ ، آخرُهُنَّ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ » .

وفى البابِ عنْ عِمرَانَ بن حُصَيْنٍ وعَائشةَ وابنِ عباسٍ وأبى أيوبَ وعبدِ الرحمنِ بن أبْزَى عنْ أُبَىِّ بنِ كعبٍ .

ويُروَى أيضاً عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ أبْزَى عنِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

هكذا روَى بعضُهمْ فلم يَذكرْ فيهِ عنْ أُبَىٍّ .

وذكرَ بعضُهمْ عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ أبزَى عنْ أُبَىٍّ .

قال أبو عيسى : وقدْ ذهبَ قومٌ منْ أهلِ العلمِ منْ أصحابِ النبىِّ

صلى الله عليهِ وسلمَ وغيرِهِمْ إلى هذا ورَأوا أنْ يُوترَ الرَّجلُ بِثلاثٍ .

قالَ سفيانُ : إنْ شِئْتَ أوْتَرْتَ بخمْسٍ ، وإنْ شئْتَ أوْتَرْتَ بِثلاثٍ ، وإنْ شِئْتَ أوْتَرْتَ بركعةٍ .

قالَ سفيانُ : والذى أستحِبُّ : أنْ يُوترَ بِثلاثِ ركعاتٍ .

وهوَ قولُ ابنِ المباركِ وأهلِ الكوفةِ .

٤٥٩ — حدثنا سعيدُ بنُ يعقوبَ الطالقَانِيُّ أخبرنا حمادُ بن زيدٍ عنْ هشامٍ عنْ محمدِ بن سيرينَ قالَ : كانوا يُوترُونَ بخمسٍ وبثلاثٍ وبركعةٍ ويَرونَ كلَّ ذلكَ حسناً .

٣٣٤ — بابُ

ما جاءَ فِى الوترِ بركعةٍ

٤٦٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ اخبرنا حمادُ بن زيدٍ عنْ أنسِ بنِ سيرينَ قال : سألتُ ابن عمرَ فقلتُ : أطيل فى ركعتى الفجرِ ؟ فقالَ : « كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصلى منَ الليلِ مثْنَى مثْنَى ، ويُوترُ بركعةٍ ، وكانَ يُصلى الركعتينِ والأذانُ فى أُذُنهِ » .

وفى البابِ عنْ عائشةَ وجابرٍ والفضلِ بنِ عباسٍ وأبى أيوبَ وابنِ عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابن عُمرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

والعملُ على هذا عندَ بعضِ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبيِّ صلى الله

عليه وسلم والتابعين : رأَوْا أنْ يَفصلَ الرَّجلُ بينَ الركعتينِ والثالثةِ ، يُوترُ بركعةٍ .

وبه يقولُ مالكٌ والشافعىُّ وأحمدُ وإسحاقُ .

٣٣٥ — بابُ

ما جاءَ ما يُقرأُ فى الوترِ

٤٦١ — حدثنا علىُّ بن حُجْرٍ أخبرنا شَريكٌ عن أبى إسحاقَ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عباسٍ قال : « كانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم يَقرأُ فِى الوترِ بسبِّحْ اسمَ ربِّكَ الأعلَى ، وقل يَا أيها الـكافرونَ ، وقلْ هوَ اللهُ أحدٌ فِى ركعةٍ ركعةٍ » .

وفى البابِ عنْ علىٍّ وعائشةَ وعبدِ الرحمنِ بن أبزَى عنْ أُبَىِّ بن كعبٍ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : وقدْ رُوِىَ عنْ النبىِّ صلى الله عليه وسلم : « أنهُ قرأَ فى الوِترِ فى الركعةِ الثالثةِ بالمعوِّذَتين وقُلْ هوَ اللهُ أحدٌ » .

والذى اختارَه أكثرُ أهلِ العلمِ مِنْ أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم ومَنْ بَعدَهم أنْ يَقرأَ بسبِّحْ اسمَ ربكَ الأعلَى ، وقلْ يا أيها الـكافرون وقلْ هوَ اللهُ أحدٌ . يَقرأُ فِى كلِّ ركعةٍ مِنْ ذلكَ بسورةٍ .

٤٦٢ — حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ بن حبيبِ بن الشهيدِ البَصْرىُّ أخبرنا محمدُ بن سَلَمَةَ الحرانىُّ عنْ خُصَيْفٍ عنْ عبدِ العزيزِ بن جُرَيجٍ ،

قالَ : « سألتُ عائشةَ بأيِّ شيء كانَ يوترُ رسولُ اللهِ صلى الله عليهِ وسلمَ ؟ قالتْ كانَ يَقرأُ فِي الأولى بِسبحِ اسمَ ربِّكَ الأعلى ، وفي الثانيـةِ بِقلْ يا أيها الـكافرونَ ، وفي الثالثـةِ بِقلْ هوَ اللهُ أحد والمعوِّذتينِ » .

قال أبو عيسى : وهَذَا حديثٌ حسَنٌ غَريبٌ .

وعبدُ العزيزِ هذا والدُ ابنِ جُريْجٍ صاحبُ عطاء .

وابنُ جُريجٍ اسمهُ عبدُ الملكِ ابنُ عبدِ العزيزِ بنِ جريجٍ .

وقد رَوى هذا الحديثَ يحيى بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ عن عمرةَ عن عائشةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم

٣٣٦ — باب

ماجاءَ فِي القُنوتِ فِي الوترِ

٤٦٣ — حدثنا قُتَيْبةُ أخبرنا أبو الأحْوَصِ عنْ أبي إسحاقَ عنْ بُرَيدِ بنِ أبي مريمَ عنْ أبي الحوْراءِ قالَ : قالَ الحسنُ بنُ عليٍّ : « علمني رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم كلماتٍ أقولهُنَّ في الوترِ : اللهمَّ اهدِني فيمنْ هدَيْتَ وَعافِني فِيمَنْ عافيْتَ وَتوَلَّني فِيمَنْ تولَّيْتَ وَبارِكْ لِي فِيما أعطيْتَ وَقِنِي شرَّ ما قضيْتَ فإنكَ تقضِي ولا يُقضَى عليكَ ، وإنه لايذِلُّ من واليْتَ ، تباركتَ ربَّنا وتعاليْتَ » .

وفي البابِ عن عليٍّ .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ لانعرفهُ إلاّ منْ هذا الوجهِ منْ حديثِ أبي الحوْراءِ السعدىِّ واسمهُ ربيعةُ بنُ شيبانَ . (د ن جه مي)

ولاَ نعرفُ عنِ النبيِّ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ فى القُنوتِ شيئاً أحسنَ من هذا .

واختلفَ أهلُ العلمِ فِى القنوتِ فى الوترِ ، فرأى عبدُ الله بنُ مسعودٍ القنوتَ فِى الوترِ فى السَّنَةِ كلها ، واختارَ القنوتَ قبلَ الركوعِ .

وهو قولُ بعضِ أهلِ العلْمِ .

وبهِ يقولُ سُفيانُ الثورىُّ وابنُ المباركِ وإسحاقُ وأهلُ الكوفةِ .

وقدْ رُوِىَ عنْ علىٍّ بنِ أبى طالبٍ أنهُ كانَ لايقنتُ إلا فى النصفِ الآخرِ منْ رمَضانَ ، وكانَ يقنتُ بعدَ الركوعِ .

وقدْ ذهبَ بعضُ أهلِ العلِمِ إلى هذا .

وبهِ يقولُ الشافعىُّ وأحمدُ .

٣٣٧ — بابُ

ماجاء فى الرجلِ ينامُ عن الوَترِ أو يَنسَى

٤٢٧

٤٦٤ — حدثنا محمودُ بنُ غيْلاَنَ أخبرنا وكيعٌ أخبرنا عبدُ الرَّحمنِ ابنُ زيدِ بن أسلمَ عنْ أبيهِ عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « منْ نامَ عنِ الوترِ أوْ نسيَهُ فليصلِّ إذا ذكرَ وإذا استيقظَ » .

٤٦٥ — حدثنا قُتيبةُ أخبرَنَا عبدُ اللهِ بنُ زيدِ بن أسلمَ عن أبيهِ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «منْ نامَ عنْ وِترِهِ فَليصلِّ إذَا أصبحَ».

وهذَا أصحُّ منَ الحديثِ الأولِ.

سمعتُ أبا داودَ السِّجْزِيَّ يعني سليمانَ بنَ الأشعثِ يقولُ: سألتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ زيدِ بنِ أسلمَ؟ فقال: أخوه عبدُ الله لا بأسَ بهِ».

وسمعتُ محمداً يذكرُ عن عليِّ بنِ عبدِ اللهِ أنهُ ضعَّفَ عبدَ الرَّحمنِ ابنَ زيدِ بنِ أسلمَ، وقالَ: عبدُ اللهِ بن زَيْدِ بن أسلمَ ثِقةٌ.

وقد ذهب بعضُ أهلِ الكوفةِ إلى هذا الحديثِ. وقالوا: يُوترُ الرَّجلُ إذَا ذكرَ وإنْ كان بعدَ ماطَلَعتْ الشمسُ.

وبهِ يقولُ سفيانُ الثوريُّ.

٣٣٦ — بابُ

ما جاء في مُبادَرَةِ الصُّبحِ بالوِترِ

٤٦٦ — حدثنا أحمدُ بنُ مَنِيعٍ أخبرنا يحيى بنُ زكريا بن أبي زائدةَ أخبرنا عُبَيْدُ اللهِ عن نَافعٍ عنْ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «بَادِرُوا الصبحَ بالوترِ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٤٦٧ — حدثنا الحسنُ بن عليٍّ الخلالُ أخبرنا عبدُ الرزّاقِ أخبرنا معمرٌ عن يحيى بن أبي كثيرٍ عن أبي نَضْرةَ عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم «أوتروا قبلَ أن تُصْبِحُوا».

٤٦٨ — حدثنا محمودُ بنُ غَيْلانَ أخبرنا عبدُ الرزّاقِ أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ عن سليمانَ بنِ موسى عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا طلَعَ الفجرُ فقد ذهبَ كلُّ صلاةِ الليلِ والوترُ فأَوْتِروا قبلَ طلوعِ الفجرِ».

قال أبو عيسى: وسليمانُ بنُ موسى قد تفرَّدَ بهِ على هذا اللفظِ.

ورُوِيَ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلمَ أنه قال: «لا وِترَ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ».

وهو قولُ غيرِ واحدٍ من أهلِ العلمِ.

وبهِ يقولُ الشافعيُّ وأحمدُ وإسحاقُ: لا يرونَ الوترَ بعدَ صلاةِ الصُّبحِ.

٣٣٩ — بابُ

ما جاء لا وِتران في ليلةٍ

٤٦٨ م — حدثنا هنّادٌ أخبرنا مُلازِمُ بنُ عَمْرٍو قال حدثني عبدُ الله بن بَدْرٍ عن قَيْسِ بن طَلْقِ بن عليٍّ عن أبيهِ قال: سمعتُ رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقولُ « لا وِتْرانِ فى ليلةٍ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

واختلفَ أهلُ العلمِ فى الذى يُوترُ مِن أولِ الليلِ ثم يقومُ مِن آخرِه فرأى بعضُ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم ومَن بَعدَهم نَقْضَ الوترِ ، وقالوا يُضيفُ إليها ركعةً ويصلى ما بدَا له ، ثم يُوترُ فى آخرِ صلاتِه لأنَّه لا وتران فى ليلةٍ . وهو الذى ذهبَ إليه إسحاقُ .

وقال بعضُ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم : إذا أوترَ مِن أولِ الليلِ ثم نامَ ثم قامَ مِن آخرِه : أنه يصلِّى ما بدا لهُ ولا ينقضُ وترَهُ ويدَعُ وِترَهُ على ما كانَ . وهو قولُ سفيانَ الثورىِّ ومالكِ بنِ أنسٍ وأحمدَ وابنِ المباركِ . وهذا أصحُّ لأنه قد رُوِىَ مِن غيرِ وجهٍ أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم قد صلَّى بعدَ الوترِ .

٤٦٩ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ أخبرنا حمّادُ بن مسعَدةَ عن مَيمونِ بن موسى المَرَائىِّ عن الحسنِ عن أمِّه عن أمِّ سلَمَةَ : « أن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يصلى بعدَ الوترِ ركعتَيْنِ » .

وقد رُوِىَ نحوُ هذا عن أبى أُمامةَ وعائشةَ وغيرِ واحـــدٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم .

٣٤٠ — باب
ما جاء فى الوِتْرِ على الراحِلَةِ

٤٧٠ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا مالكُ بن أنسٍ عن أبى بكرِ بن عُمرَ ابن عبدِ الرحمن عن سَعيدِ بن يسارٍ قال : « كنتُ مع ابن عُمرَ فى سفرٍ فتخلفتُ عنه فقال أينَ كنتَ ؟ فقلتُ : أوترتُ ، فقال أليس لك فى رسولِ اللهِ أسوةٌ حسنةٌ ؟ رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يُوتِرُ على راحلتِه » .

وفى البابِ عن ابن عباسٍ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عُمرَ حديثٌ حسن صحيح .

وقد ذهبَ بعضُ أهلِ العلمِ من أصحابِ النبىِّ صلى الله عليه وسلم وغيرُهم إلى هذا ، ورأَوا أن يُوتِرَ الرجلُ على راحلتِه . وبه يقولُ الشافعىُّ وأحمدُ وإسحاقُ .

وقال بعضُ أهلِ العلمِ : لا يُوتِرُ الرجلُ على الراحلَةِ فإذا أرادَ أن يوتِرَ نزلَ فأوترَ على الأرضِ . وهو قولُ بعض أهل الكوفة .

٣٤١ – بابُ
ما جاءَ فى صَلاةِ الضُّحى

٤٧١ – حدثنا أبو كُرَيبٍ محمدُ بنُ العلاءِ أخبرنا يونسُ بنُ بُكَيرٍ عن محمدِ بنِ إسحاقَ حدثنى موسى بنُ فُلانِ بنِ أنسٍ عن عمهِ ثُمامةَ بنِ أنسِ بنِ مالكٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: « من صلى الضحى ثِنْتَىْ عشْرَةَ ركعةً بَنَى اللهُ له قصراً فى الجنةِ من ذَهبٍ ».

وفى البابِ عن أمِّ هانئٍ وأبى هُرَيْرَةَ ونُعَيمِ بنِ هَمَّارٍ وأبى ذرٍّ وعائشةَ وأبى أمامةَ وعُتْبَةَ بنِ عبدٍ السُّلَمىِّ وابنِ أبى أوفَى وأبى سَعيدٍ وزيدِ ابنِ أرقمَ وابنِ عباسٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ أنسٍ حديثٌ غريبٌ لا نعرفه إلاَّ من هذا الوجهِ.

٤٧٢ – حدثنا أبو موسى محمدُ بنُ المثَنَّى أخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ أخبرنا شُعْبةُ عن عَمْرِو بنِ مُرَّةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبى لَيْلَى قال: « ما أَخْبَرَنى أحدٌ أنه رأى رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يصلى إلاَّ أمُّ هانئٍ فإنها حدثَتْ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم دخلَ بيتَها يومَ فتحِ مكةَ فاغتسلَ فسبَّحَ ثمانِ ركعاتٍ ما رأيتُهُ صلى صلاةً قطُّ أخفَّ منها، غيرَ أنه كان يُتمُّ الرُّكُوعَ والسجودَ ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وكأنَّ أحمدَ رأى أصحَّ شيءٍ فى هذا البابِ حديثَ أمِّ هانئٍ.

واختلفوا فى نُعيمٍ ، فقال بعضهم نُعيمُ بن خَمّارٍ ، وقال بعضهم ابنُ هَمّارٍ ، ويقال ابنُ هَبّارٍ ، ويقال ابنُ هَمّامٍ ، والصحيحُ ابنُ هَمّارٍ .

وأبو نُعيمٍ وَهِمَ فيه فقال ابنُ خَمّارٍ وأخطأ فيه ثم ترَكَ فقال : نُعيمٌ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم . أخبرنى بذلك عَبْدُ بنُ حُمَيدٍ عن أبى نُعيمٍ .

٤٧٣ — حدثنا أبو جعفرٍ السِّمْنانِيُّ أخبرنا محمدُ بن الحُسين أخبرنا أبو مُسْهِرٍ أخبرنا إسماعيلُ بن عَيّاشٍ عن بَحِيرِ بن سَعْدٍ عن خالدِ بن مَعْدانَ عن جُبَيْرِ بن نُفَيرٍ عن أبى الدَّرْداءِ وأبى ذرٍّ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « ابنَ آدمَ ارْكَعْ لى أربعَ ركَعاتٍ من أولِ النهارِ أَكْفِكَ آخرَهُ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ .

ورَوَى وكيعٌ والنضرُ بن شُمَيلٍ وغيرُ واحدٍ من الأئمةِ هذا الحديثَ عن نَهّاسِ بن قَهْمٍ ، ولا نعرفُهُ إلا من حديثِهِ .

٤٧٤ — حدثنا محمدُ بن عبدِ الأعلى البَصْريُّ أخبرنا يزيدُ بن زُرَيعٍ عن نَهّاسِ بن قَهْمٍ عن شَدّادٍ أبى عَمّارٍ عن أبى هريرةَ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من حافَظَ على شُفْعَةِ الضُّحَى غُفِرَ لَهُ ذنوبُه ، وإن كانت مِثلَ زَبَدِ البحرِ » .

٤٧٥ — حدثنا زيادُ بنُ أيُّوبَ البغداديُّ أخبرنا محمدُ بن ربيعةَ عن فُضَيلِ بن مَرزوقٍ عن عطيَّةَ العوفيِّ عن أبى سعيدٍ الخدريِّ قال : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يصلى الضُّحَى حتى نقول لا يدعُ ويدَعُها حتى نقولَ لا يصلى » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

٣٤٢ — بابُ

ماجاء في الصَّلاةِ عِندَ الزَّوالِ

٤٧٦ — حدثنا أبو موسى محمدُ بن المثنَّى أخبرنا أبو داودَ الطيالسيُّ أخبرنا محمد بن مُسْلِمِ بن أَبِى الوَضاحِ هُوَ أبو سعيدٍ المُؤَدِّبُ عن عبدِ الكريمِ الجَزَرِىِّ عن مجاهدٍ عن عبدِ الله بن السائبِ أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم « كان يصلى أربعاً بعد أن تزولَ الشمسُ قبلَ الظهرِ فقال إنها ساعة تُفْتَحُ فيها أبوابُ السماءِ وأُحِبُّ أن يَصْعَدَ لى فيها عملٌ صالحٌ » .

وفى البابِ عن علىٍّ وأبى أيوبَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عبدِ الله بن السائبِ حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

وَرُوِىَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم « أنه كان يصلى أربعَ ركَعاتٍ بعدَ الزوالِ لا يُسلِّمُ إلاَّ فى آخرِهِنَّ » .

٣٤٣ — بابُ

ماجاء فى صَلاةِ الحاجةِ

٤٧٧ — حدثنا علىُّ بنُ عيسى بن يزيدَ البَغْدَادِىُّ أخبرنا عبدُ الله بنُ بكر السهمىُّ أخبرنا عبدُ الله بن مُنِيرٍ عن عبدِ اللهِ بنِ بكرٍ عن فائدِ بن عبدِ الرحمن بنِ عبدِ الله بنِ أبى أوفى قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « من كانت له إلى الله حاجةٌ أو إلى أحدٍ من بنى آدمَ فليتوضَّأْ وليُحْسِنِ

الوُضُوءَ ثم ليصَلِّ ركعتَين ثم ليُثْنِ على اللهِ وليُصَلِّ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ثمَّ ليقل : لا إلهَ إلا اللهُ الحليمُ الكريمُ ، سبحانَ اللهِ ربِّ العرشِ العظيم الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ ، أسألُكَ مُوجِباتِ رحمتِكَ وعزائمَ مغفرتِكَ ، والغنيمةَ من كلِّ برٍّ ، والسلامةَ مِن كلِّ إثمٍ ، لا تَدَعْ لى ذنباً إلا غفرتَه ولا همًّا إلا فرَّجْتَه ، ولا حاجةً هِيَ لَكَ رِضاً إلا قضَيْتَها يا أرحمَ الراحمين » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غريبٌ فى إسنادِهِ مقالٌ . فائدُ بنُ عبدِ الرحمن يُضَعَّفُ فى الحديثِ . وفائدُ هو أبو الوَرْقاءِ .

٣٤٤ — بابُ

مَا جَاءَ فى صَلاةِ الاستخارَةِ

٤٧٨ — حدثنا قُتَيْبةُ أخبرنا عبدُ الرحمنِ بن أبى المَوَالِى عن محمدِ بنِ المنكَدِرِ عن جابرِ بن عبدِ الله قال : كان رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يعلِّمُنا الاستخارةَ فى الأمورِ كما يُعلِّمُنا السورةَ مِنَ القرآنِ ، يقول : إذا هَمَّ أحدُكم بالأمرِ فليركَعْ ركعتَيْنِ من غيرِ الفريضةِ ثم ليقلْ : اللَّهمَّ إنِّى أستخيرُكَ بعلْمِكَ ، وأستقدِرُكَ بقُدْرتِكَ ، وأسألُكَ مِن فَضْلِكَ العظيم فإنكَ تَقدِرُ ولا أقدِرُ ، وتعلَمُ ولا أعلَمُ ، وأنتَ علَّامُ الغُيُوبِ ، اللَّهمَّ إن كنتَ تعلَمُ أنَّ هذا الأمْرَ خيْرٌ لِى فى دِينِى ومَعِيشَتِى وعاقبةِ أمرى أوقال فى عاجِلِ أمرى وآجِلِهِ فيَسِّرْهُ لِى ، ثم بارِكْ لِى فيهِ ، وإن كنتَ تعلَمُ أنَّ هذا الامْرَ شرٌّ لِى فى دِينِى ومَعِيشَتِى وعاقبةِ أمرى ، أو قال فى عاجِلِ أمرى وآجِلِهِ فاصْرِفْهُ عَنِّى واصرِفْنى عنه واقْدُرْ لى الخَيْرَ حيْثُ كان ثم ارضِنى بِهِ . قال ويُسَمِّى حاجتَهُ » .

وفى الباب عن عبدِ اللهِ بن مسعودٍ وأبى أيوبَ .

قال أبو عيسى : حديثُ جابرٍ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ لا نعرفُهُ إلاَّ مِن حديثِ عبدِ الرحمنِ بن أبى المَوَالِى وهو شيخٌ مَدينىٌّ ثقةٌ رَوَى عنه سفيانُ حديثاً وقد رَوَى عن عبدِ الرحْمنِ غيرُ واحدٍ من الأئمةِ .

٣٤٥ – بَابُ

مَا جَاءَ فِي صَـــلاَةِ التَّسْبِيحِ

٤٧٩ – حدثنا أبو كُرَيبٍ محمدُ بن العَلاَءِ أخبرنا زيدُ بنُ حُبابٍ العُكْلِىُّ أخبرنا موسى بنُ عُبَيْدَةَ قال حدثنى سعيدُ بنُ أبى سَعيدٍ مولى أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بن حزمٍ عن أبى رافعٍ قال : قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم للعباسِ : «يا عمِّ ألا أصِلُكَ ألاَ أحبُوكَ ألاَ أنفعُكَ قال: بَلَى يارسولَ اللهِ قال : ياعمِّ صَلِّ أربعَ ركَعاتٍ تقرأُ فى كلِّ ركعةٍ بفاتحةِ الكتابِ وسورةٍ فإذا انقضَتْ القراءةُ فقل : اللهُ أكبرُ والحمدُ للهِ وسبحانَ اللهِ خَمسَ عَشرةَ مَرّةً قبلَ أن تركعَ ، ثم اركعْ فَقُلْها عشرًا ، ثم ارفعْ رأسَكَ فَقلْها عشرًا ، ثم اسجدْ فَقُلْها عشراً ثم ارفَعْ رأسكَ فَقُلْها عشراً ثم اسجُدْ فقلْها عشراً ثم ارفعْ رأسَكَ فقلْها عشراً قبلَ أن تَقُومَ ، فذلِكَ خمسٌ وسبعونَ فى كلِّ ركعةٍ وهى ثلاثُ مائةٍ فى أربعِ ركَعاتٍ ولو كانت ذنوبُكَ مِثلَ رَمْلِ عَالِجٍ غَفَرَها اللهُ لكَ . قالَ يارسولَ اللهِ ومَنْ يستطيعُ أن يقولَها فى يومٍ ؟ قال إنْ لم تَستَطِعْ أن تقولَها فى

يوم فقلها فى جمعة ، فإن لم تستطع أن تقولها فى جمعة فقلها فى شهر . فلم يزل يقول له حتى قال فقلها فى سنة » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من حديث أبى رافع .

٤٨٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن موسى أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا عكرمة بن عمار قال حدثنى إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك « أن أم سليم غدت على النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : علمنى كلمات أقولهن فى صلاتى ، فقال : كبرى الله عشراً ، وسبحى الله عشراً ، واحمديه عشراً ثم سلى ما شئت ، يقول : نعم نعم » .

وفى الباب عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو والفضل بن عباس وأبى رافع .

قال أبو عيسى : حديث أنس حديث حسن غريب .

قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم غير حديث فى صلاة التسبيح ولا يصح منه كبير شىء .

وقد روى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح وذكروا الفضل فيه .

٤٨١ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبى أخبرنا أبو وهب قال سألت عبد الله ابن المبارك عن الصلاة التى يسبح فيها ؟ قال : يكبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، ثم يقول خمس عشرة مرة سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ثم يتعوذ

ويقرأُ بسم الله الرحمن الرحيم . وفاتحةَ الكتابِ ، وسورةً ، ثم يقولُ عشرَ مراتٍ سبحانَ اللهِ والحمدُ للهِ ولا إلهَ إلا اللهُ واللهُ أكبر ثم يركعُ فيقولُها عشراً ثم يرفعُ رأسَهُ فيقولها عشراً ثم يسجدُ فيقولُها عشراً ، ثم يرفعُ رأسَه يقولُها عشراً ثم يسجدُ الثانية فيقولُها عشراً ، يُصَلِّى أربعَ ركعاتٍ على هذا فذلكَ خمسٌ وسبعونَ تسبيحةً فى كل ركعةٍ ، يبدأُ فى كلِّ ركعةٍ بخمس عشرةَ تسبيحةً . ثم يقرأُ ثم يسبحُ عشراً ، فإن صلى ليلاً فأحَبُّ إلىَّ أن يُسَلِّمَ فى كل ركعتين ، وإن صلَّى نهاراً فإن شاء سَلَّمَ وإنْ شاء لم يسلِّم .

قال أبو وهبٍ وأخبرَنى عبد العزيزِ هو ابن أبى رِزْمَةَ عن عبدِ الله أنه قال : يبدأُ فى الركوعِ بسبحانَ ربِّى العظيمِ ، وفى السجودِ بسبحانَ ربِّىَ الأعلى ثلاثاً ثم يُسَبِّحُ التسبيحاتِ .

قال أحمدُ بن عَبْدَةَ أخبرنا وهبُ بنُ زَمْعَةَ قال أخبرنى عبدُ العزيزِ وهو ابنُ أبى رِزْمَةَ قال : قلتُ لعبدِ الله بن المباركِ إنْ سَهَا فيها أيُسَبِّحُ فى سجدتَىِ السهوِ عشراً عشراً ؟ قال : لا إنما هى ثلثمائةُ تسبيحةٍ .

٣٤٦ – بابُ

ما جاءَ فى صِفَةِ الصَّلاةِ على النبىِّ صلى الله عليه وسلم

٤٨٢ — حدثنا محمودُ بن غَيْلانَ قال حدثنى أبو أسامةَ عن مِسْعَرٍ والأَجْلَحِ ومالكِ بن مِغْوَلٍ عن الحكَمِ بن عُتَيْبَةَ عن عبدِ الرحمنِ بن أبى ليلى عن كعبِ بن عُجْرَةَ قال : قلنا يارسولَ اللهِ ، هذا السلامُ عليكَ قد عَلِمْنا فكيفَ الصلاةُ عليك ؟ قال : قولوا اللَّهمَّ صَلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ كما صَلَّيتَ على

إبراهيم إنكَ حميدٌ مجيدٌ وبارِكْ على محمدٍ كما باركتَ على إبراهيمَ إنكَ حميدٌ مجيدٌ » قال محمودٌ قال أبو أسامةَ : زادَنى زائدة عن الأعمشِ عن الحكمِ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبى ليلَى قال : ونحنُ نقولُ : وعلينا معهم .

وفى الباب عن علىٍّ وأبى حميدٍ وأبى مسعودٍ وطلحةَ وأبى سعيدٍ وبُريدةَ وزيدِ بنِ خارجةَ ، ويقال ابن جارية وأبى هريرةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ كعبِ بنِ عُجْرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

وعبدُ الرحمنِ بنُ أبى ليلَى كنيتُهُ أبو عيسى . وأبو ليلى اسمه يسارٌ .

٣٤٧ — بابُ

ماجاء فى فضلِ الصَّلاةِ على النبىِّ صلى الله عليه وسلم

٤٤٦ ٤٨٢ م — حدثنا محمدُ بن بشارٍ أخبرنا محمدُ بنُ خالدِ بنِ عَثْمَةَ قال : حدثنا موسى بنُ يعقوبَ الزَّمْعِىُّ حدثنى عبدُ الله بن كيْسانَ أن عبدَ اللهِ ابنَ شَدّادٍ أخبره عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ : « أوْلَى الناسِ بى يومَ القيامةِ أكثرُهُم علىَّ صلاةً » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

ورُوِىَ عن النبىِّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَن صلى علىَّ صلاةً صلى اللهُ عليه عشراً وكُتِبَ له عشرُ حسَناتٍ » .

٤٤٧ ٤٨٣ — حدثنا على بنُ حُجْرٍ أخبرنا إسماعيلُ بن جعفرٍ عن العلاءِ

ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَن صلّى عليَّ صلاةً صلى الله عليه عشراً » .

وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمار وأبي طلحة وأنس وأُبيّ بن كعب .

قال أبو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .

ورُوِيَ عن سفيان الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا : صلاةُ الرّبِّ الرحمةُ ، وصلاةُ الملائكة الاستغفارُ .

٤٨٤ — حدثنا أبو داود سليمانُ بن مسلم البلخيُّ المَصاحِفِيُّ أخبرنا النضرُ بن شُمَيْلٍ عن أبي قُرّة الأسديِّ عن سعيد بن المسيَّب عن عُمرَ ابنِ الخطّاب قال : إنَّ الدُّعاء موقوفٌ بين السماء والأرضِ لا يَصْعَدُ منه شيء حتى تصلِّيَ على نبيِّكَ صلى الله عليه وسلم .

قال أبو عيسى : والعلاء بنُ عبدِ الرحمنِ هو ابنُ يعقوبَ هو مولى الحُرَقَةِ . والعلاء هو من التابعين سمع من أنس بن مالك وغيره .

وعبدُ الرحمنِ بنُ يعقوبَ والدُ العلاءِ هو من التابعين سمعَ من أبي هريرة وأبي سعيدٍ الخدريِّ .

ويعقوبُ هو من كبارِ التابعينَ قد أدركَ عُمرَ بنَ الخطابِ وروى عنه .

٤٨٥ — حدثنا عباسُ بنُ عبد العظيم العنبريُّ أخبرنا عبدُ الرحمنِ بنُ

مهدىٍّ عن مالكِ بنِ أنسٍ عن العَلاءِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يعقوبَ عن أبيهِ عن جدِّه قال : قال عُمر بنُ الخطَّابِ رضى الله عنه : لا يَبِعْ فى سُوقِنَا إلاَّ من تَفَقَّهَ فى الدِّين .

هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب الجمعة

٣٤٨ — بابٌ

فضلِ صلاةِ الجُمُعَةِ

٤٨٦ — حدثنا قُتَيْبَةُ أخبرنا المغيرةُ بنُ عبدِ الرحمنِ عن أبي الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبي هريرةَ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فيه الشمسُ يومُ الجمعةِ، فيه خُلِقَ آدمُ، وفيه أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وفيه أُخْرِجَ منها، ولا تقومُ الساعةُ إلاَّ في يومِ الجُمُعةِ».

وفي البابِ عن أبي لُبابَةَ وسَلْمانَ وأبي ذَرٍّ وسَعْدِ بن عُبادَةَ وأَوْسِ ابن أَوْسٍ.

قال أبو عيسى: حديثُ أبي هريرةَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٣٤٩ — بابٌ

في السَّاعةِ التي تُرْجَى في يومِ الجُمُعَةِ

٤٨٧ — حدثنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاحِ الهاشميُّ البَصْريُّ أخبرنا عبدُ اللهِ ابنُ عبدِ المجيدِ الحَنَفِيُّ أخبرنا محمدُ بنُ أبي حُمَيدٍ أخبرنا موسى بن وَرْدَانَ

عن أنسِ بنِ مالكٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « إلتمسُوا السَّاعةَ التى تُرْجَى فى يومِ الُجمعَةِ بعدَ العصرِ إلى غَيْبُوبَةِ الشمسِ » .

قال أبو عيسى : هذا حديثٌ غَريبٌ من هذا الوجْهِ .

وقد رُوِيَ هذا الحديثُ عن أنسٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مِن غيرِ هذا الوجهِ

ومحمدُ بن أبى حُمَيْدٍ يُضعَّفُ ، ضَعَّفَهُ بعضُ أهلِ العلمِ مِن قِبَلِ حِفظِه ويقالُ له حَمَّادُ بنُ أبى حُمَيْدٍ ، ويقالُ هو أبو إبراهيمَ الأنصارىُّ ، وهو مُنْكَرُ الحديثِ .

ورأى بعضُ أهلِ العلمِ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم أن السَّاعةَ التى تُرْجَى بعدَ العصرِ إلى أن تَغْرُبَ الشمسُ وبه يقولُ أحمدُ وإسحاقُ .

وقال أحمدُ : أكثرُ الحديثِ فى الساعةِ التى تُرْجَى فيها إجابةُ الدعوةِ أنها بعدَ صلاةِ العصرِ ، وتُرْجَى بعد زَوالِ الشَّمْسِ .

٤٨٨ — حدثنا زيادُ بنُ أيوبَ البغدادىُّ أخبرنا أبو عامرٍ العَقَدِىُّ أخبرنا كَثِيرُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ عَوْفٍ المُزَنِىُّ عن أبيهِ عن جَدِّه عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ فى الُجمُعَةِ ساعةً لا يَسْأَلُ اللهَ العبدُ فيها شيئاً إلاَّ آتاهُ اللهُ إيَّاهُ ، قالوا يارسولَ اللهِ أيةُ ساعةٍ هى ؟ قال : حين تُقامُ الصلاةُ إلى انصرافٍ منها » .

وفى البابِ عن أبى موسى وأبى ذَرٍّ وسَلْمانَ وعبدِ اللهِ بنِ سَلامٍ وأبى لُبابَةَ وسعدِ بنِ عُبادَةَ .

قال أبو عيسى : حديثُ عَمْرِو بن عَوْفٍ حديثٌ حسنٌ غريبٌ .

٤٨٩ — حدثنا إسحاقُ بن موسى الأنصاريُّ أخبرنا مَعْنٌ أخبرنا مالكُ بنُ أنس عن يَزِيدَ بن عبد اللهِ بنِ الهادِ عن محمدِ بنِ إبراهيمَ عن أبي سَلَمَةَ عن أبي هريرةَ قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فيه الشمسُ يومُ الجُمُعَةِ ، فيه خُلِقَ آدمُ وفيه أُدْخِلَ الجنَّةَ ، وفيه أُهْبِطَ منها ، وفيه ساعةٌ لا يوافقُها عبدٌ مسلمٌ يصلي فيسألُ اللهَ فيها شيئاً إلا أعطاهُ إياهُ . قال أبو هُرَيْرَةَ : فَلَقِيتُ عبدَ اللهِ بنَ سَلَامٍ فذكرتُ له هذا الحديثَ ، فقال : أنا أعْلَمُ بتلكَ الساعةِ ، فقلتُ : أخبرني بها ولا تَضْنَنْ بها عَلَيَّ ، قال : هى بعدَ العصرِ إلى أن تغْرُبَ الشمسُ قلت فكيفَ تكونُ بعدَ العصرِ وقد قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لا يُوافِقُهَا عبدٌ مُسلمٌ وهو يصلي ؛ وتلكَ الساعةُ لا يصلى فيها ؟ فقال عبدُ الله ابن سَلَامٍ : أَلَيْسَ قد قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مَن جَلَسَ مجلِساً ينتظرُ الصلاةَ فهو فى الصَّلاةِ ؟ قلتُ : بلى ، قال : فهو ذَاكَ » .

وفى الحديثِ قصةٌ طويلةٌ .

قال أبو عيسى : وهذا حديثٌ صحيحٌ .

قال : ومعنى قولِهِ أخبِرْنى بها ولا تضننْ بها عليَّ . والضَّنِينُ البخيل والظَّنِينُ المُتَّهَمُ .

٣٥٠ — باب

ما جاء في الاغتسال يوم الجمعة

٤٩٠ — حدثنا أحمدُ بن مَنِيعٍ أخبرنا سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن الزُّهْرِيِّ عن سالمٍ عن أبيهِ أنه سَمِعَ النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ : « مَن أَتَى الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ » .

وفى البابِ عن أبي سَعِيدٍ وعُمَرَ وجابرٍ والبراءِ وعائشَةَ وأبي الدَّرْدَاءِ .

قال أبو عيسى : حديثُ ابنِ عُمَرَ حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

ورُوِيَ عن الزُّهْرِيِّ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن أبيهِ عن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلم هذا الحديثُ أيضاً .

٤٩١ — حدثنا بذلك قُتَيْبَةُ أخبرنا اللَّيْثُ بن سَعْدٍ عن ابن شهابٍ عن عبدِ اللهِ بن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن عبدِ اللهِ بن عُمَر عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم مِثْلَه .

وقال محمدٌ : وحديثُ الزُّهْرِيِّ عَن سالمٍ عن أبيهِ وحديثُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبيه ، كِلا الحديثَيْنِ صحيحٌ .

٤٩٢ وقال بعضُ أصحابِ الزُّهْرِيِّ عن الزُّهْرِيِّ قال : حدثنى آلُ عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ عن ابن عُمَرَ بَيْنَمَا عُمَرُ بن الخطابِ يَخْطُبُ يومَ الجُمُعَةِ إذْ دَخَلَ رجلٌ مِن أصحابِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم فقال : أَيَّةُ ساعةٍ هذه ؟ فقال : ما هُوَ إلا أن سَمِعْتُ النِّدَاءَ وما زِدْتُ على أن تَوَضَّأْتُ قال : « والوُضوءُ أيضاً وقد علمتَ أن رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أمرَ بالغُسْلِ » .

قال ابو عيسى : وقد روى عن ابن عمر عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الغسل يوم الجمعة ايضا وهو حديث حسن صحيح .

٤٩٢ — حدثنا بذلك محمدُ بنُ أبانَ أخبرنا عبدُ الرزاقِ عن مَعْمَر عن الزُّهْرِيِّ .

٤٩٣ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ عبدِ الرحمنِ أخبرنا عبدُ اللهِ بن صالحٍ عن الليثِ عن يونسَ عن الزُّهْرِيِّ بهذا الحديثِ .

ورَوَى مالكٌ هذا الحديثَ عن الزُّهْرِيِّ عن سالمٍ قال « بينما عُمَرُ يَخطُبُ يومَ الْجُمُعَةِ » فذكَرَ الحديثَ .

يرويه مالك عنه (الزهري) منقطع ليس فيه ذكر ابن عمر وهو كذلك عند رواة الموطأ جميعا وقد رواه معمر ويونس عنه فرواه موصولا بذكر ابن عمر فيه ورجح البخاري وأخرجه موصولا في صحيحه وقد رواه أصحاب مالك الثقات عن مالك عن الزهري خارج الموطأ موصولا؟ منهم: روح بن عبادة وجويرية عند الإسماعيلي، وعبد الرحمن بن مهدي عند أحمد وأبو عاصم النبيل وإبراهيم بن طهمان والوليد بن مسلم وعبد الوهاب بن عطاء فيما ذكره الدارقطني في غرائب الموطأ. وكذا رواه القعنبي عن مالك في رواية [illegible]
انظر الفتح والعمدة

قال أبو عيسى : سألتُ محمداً عن هذا فقال : الصحيحُ حديثُ الزُّهْرِيِّ عن سالمٍ عن أبيهِ .

قال محمد : « وقد رُوِيَ عن مالكٍ أيضاً عن الزُّهرِيِّ عن سالمٍ عن أبيه نحوُ هذا الحديث .

في علل الأحاديث في كتاب الصحيح ذيل الكتاب لابن عساكر قال: وجدت في آخر الجزء بخط محمد بن سعدون الأندلسي (الحديث) عن غلام خليل عن قرة بن حبيب حدثنا شعبة عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر تفرد به غلام خليل .

«تعقيب»

الآن – وقد انتهينا من طبع هذا الجزء الأول مستمدين العون من الله تعالى ، وله سبحانه الحمد والمنه ؛ نلفت إهتمام القارىء إلى شرحه المطبوع معه حاليا فى الجزئين الأول والثانى من كتاب « تحفة الأحوذى – شرح جامع الترمذى » لمؤلفه الإمام الفقيه ، المحدث المجتهد ، الأحوذى الألمعى ، نادرة العصر وشيخ الحفاظ ، الغنى عن التعريف ، المشمول بالرحمة إنشاء الله ، مولانا أبى العلى محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم المباركفورى المتوفى بمباركفور بأرض الهند عام ١٣٥٣ من هجرة الرسول الكريم محمد بن عبد الله عليه صلوات الله ، والملائكة والناس أجمعين .

ولسنا ننسى – فى هذه المناسبة – أن نلتمس من القارىء المعذرة ، لوقوع بعض الأخطاء الطفيفة ، فيما تم طبعه – لأسباب قاهرة غالبة – استدركنا على الممكن منها بحمد الله ، ما قرت به العينان .

وهذا نحن ؛ فى سبيل إصدار بقية أجزاء هذا الشرح السلفى ، النفيس ، و يبلغ بالعون والتأييد ، العشرة أجزاء ، مبرأة من شوائب النقص والأخطاء ، وكذا متنه « سنن الترمذى » فى نحو خمسة أجزاء ، حتى يتم إخراجهما فى أصح عبارة وأزهى حلة ، إنشاء الله العلى القدير .

ولسوف نتبع الشرح المذكور – بإذن الله وعونه – بإصدار المقدمة « مقدمة تحفة الأحوذى » نفسه فى جزء كامل كبير ، وهى المقدمة التى تعد بحق سجلا فرداً من أنفس ما كتب فى التعريف بعلوم الحديث وتاريخه وأطواره . إذا لم تكن أنفسها على الإطلاق .

وإنها – على إيجازها – قد حوت عامة قواعد هذا الفن ، وأصوله وشوارد أخباره وتراجم رجاله . . . على مدى أربعة عشر قرنا ، وهذه ميزة لها وحدها ، تفردت هى بهـا على سائر النظائر والأشباه ، بالإضافة إلى التعريف بأحوال أئمته وحفاظه ورواته ، وثمرات قرائحهم ، ومأثورهم وما أثر عنهم ، كما حوت التعريف بجل ما ألفوه فى جميع هذه الفنون من جوامع ومسانيد ومعاجم وأجزاء ، ومستخرجات

ومستدركات ومسلسلات، ومابنى عليها من كتب السنن، والفقه والسير ، وما ألحق بها جميعها من الشروح وكتب العلل والأحكام والمختصرات والمنسوخات و « الموضوعات » والجرح والتعديل ، ثم التنويه بعد ذلك بأهم ما احتوته هذه الكتب ، وامتازت به أو عيبت لأجله .. كل ذلك فى عبارة مشرقه ، ومعنى واضح وأسلوب أخاذ ، فى غير إطالة مملة ، أو إيجاز مخل . !

قطرات . . . مما احتوته المقدمة ، وفيها البحر العباب ، المتلاطم الأمواج ، البعيد الغور ، ألمحنا إليها إلماحاً ، حيث لم يتسع المجال ، ولم يسعف المقال .

هذا بالاضافة إلى باب واف كاف ، كان أفرده مؤلفها الموفق ، عن الإمام أبى عيسى الترمذى نفسه رحمه الله ؛ فى بيان مذهبه ، ومزايا جامعه ، وحال رواته وعديد شروحه ، وتفسير مصطلحه الخ . فضلا عما اشتملت عليه المقدمة من تراجم أئمة اللغة وأعلامها عبر القرون وفهارس الرواة مرتبة ترتيباً أبجديا مقرونة بمواضعها من الجامع المذكور .

و إن ماشتملت عليه المقدمة من المعارف النفيسة ، والأخبار الوثيقة ، والتعريف المحكم الدقيق ، بأمهات الكتب والمراجع ، والإبانة عن محتواها ، وتلخيص مجملها ليجعلها — بنفسها — جامعة ، غانية مغنية ، يقصر الباع عن سبر غورها ، ويعجز القلم عن وصف مابها .

وهى بعدُ .. « مقدمة » فحسب .. للشرح الجليل . !

و إن طالب العلم ، وباغى الفضل ، لايمتد أمله ، ولا يستطيل رجاؤه ، لأبعد منها ولا أوفى أبدا ، وإنه بها — فى بابها — ليستغنى عن الكثير ، ولا يغنيه عنها الكثير .

جزى الله ناشرها ، ناشر الشرح ؛ خير مايجزى به محسناً .. ورحم مؤلفها وأسبغ عليه فواضل بره ورحمته .

وصلى الله على خاتم النبيين وأصحابه وآله الطيبين ، والحمد لله رب العالمين .

غرة شعبان ١٣٨٤ — عبد الرحمن محمد عثمان

فهرس الجزء الأول من سنن الترمذى